الدُّرَرَ السَّنِيَّةُ
بفوائد
الأربعين النووية

الدُّرَرَ السَّنيَّة بفوائد الأربعين النووية

تأليف

أ. د. بندر بن نافع بن بركات العبدلى

أستاذ السنة وعلومها

بجامعة القسيم

بسم الله الرحمن الرحيم
سورة عمران
١٤٢٠

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله، وصلى الله وسلم وبارك على رسول الله وعلى آله وصحبه.

أما بعد:

فهذه هي الطبعة الثانية لكتابي «الدرر السنية بفوائد الأربعين النووية» بعد نفاد الطبعة الأولى بحمد الله...

وقد تميزت هذه الطبعة بإضافات وزيادات مهمة في التخريج وفي الحكم على بعض الأحاديث والآثار وفي العزو...

وأشكر الله عَزَّوَجَلَّ على توفيقه، ثم أشكر كل مَنْ سأل عن هذا الشرح، أو أرسل على تنبيه فيه، أو إضافة، أو خطأ في العزو...

واللهَ أسأل أنْ ينفع به، وأن يتقبله بقبول حسن، إنه جوادٌ كريم.

والله الموفق

عنيزة صباح يوم الأحد ١٤٣٦/١٠/١٧هـ

مقدمة الطبعة الأولى

إِنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَنْ يهده الله فلا مضل له، ومَنْ يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

وبعد:

فإِنَّ أفضل ما يمضي الإنسان فيه وقته، هو تدبر كتاب الله جَلَّجَلَالُهُ وسنة رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، إذ بهما الفوز والفلاح، والنجاح في الدنيا والآخرة.

ومن أفضل ما يُعين على ذلك بعد الاستعانة بالله، وسؤاله التوفيق والعصمة، قراءة التفاسير، وشروح الأحاديث، وهي كثيرة وفيرة بحمد الله.

ومن جملة الأحاديث التي ينبغي العناية بها، وحفظها، وفهم معانيها، الأربعون حديثًا للإمام النووي رَحِمَهُٱللَّهُ، فقد ذكر في مقدمته: «**أنّ كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين**»، وقد غلب عليها لفظ الأربعين، وإلا فإنَّ مجموعها اثنان وأربعون حديثًا.

وقد انتشر هذا الكتاب واشتهر، وذاع صيته، واعتنى به الأئمة شرحًا وتعليقًا وتخريجًا، وما ذاك إلا لصدق نية مؤلفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وأجزل له الأجر والمثوبة.

فقد زادت شروح هذا الكتاب على خمسة عشر شرحًا، بسطها حاجي خليفة في «**كشف الظنون**»[1].

ومِنْ أجمع هذه الشروح وأجودها شرح الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ الموسوم بـ «**جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم**».

وثمانية الأحاديث الأخيرة المشروحة في هذا الكتاب هي من تتمات الحافظ ابن رجب على الأربعين للنووي.

وقد كنتُ شرحتُ جملة من هذه الأحاديث في دورات ودروس علمية، أو محاضرات، أو كلمات قصيرة في أماكن متفرقة، فرأيتُ بعد استعانتي بالله جَلَّجَلَالُهُ أن أُدوِّن ما شرحته وعلَّقته؛ لئلا يضيع ويُنسى من ذاكرتي، ثم رأيتُ بعد ذلك إخراجها في كتاب ليعُم النفع بها، وسميته بـ «**الدرر السَّنِيَّةُ بفوائد الأربعين النووية**».

وطريقتي: أني أذكر الحديث بنصه مع مراجعة الأصول التي عزا النووي الحديث إليها وغيرها، ثم أعلِّق على كل حديث بتعليقات على شكل «**فوائد**»، كما هي طريقة بعض الأئمة المتقدمين؛ كالعراقي وابنه في «طرح التثريب»، وابن الملقن في «**الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**».

وهي طريقة قيّمة للغاية، إذ بها يحصل ضبط الأفكار والمعلومات على نسق واحد.

وقد استفدتُ كثيرًا من كتاب «**جامع العلوم والحكم**» لابن رجب، وكذا من تعليق شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ على الأربعين، ومن شروحه الأخرى كتعليقه على أحاديث «**صحيح البخاري**»، وجملة من أحاديث «**صحيح مسلم**» وغيرها.

وقد جعلتُ هذا الشرح متوسطًا، ليس بالطويل الممل، ولا بالقصير المخل، يستفيد منه المبتدئ في العلم طلبًا، ولا يستغني عنه المتقدم علمًا.

---

(١) (١/ ١٠٨، ١٠٩) ط المكتبة التجارية.

والله أسأل أن ينفع به كما نفع بأصله، وأن يجعله زادًا لي في الدنيا والآخرة، إنه جواد كريم، برٌّ رحيم.

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

بندر بن نافع العبدلى

في ١٤٢٣/٤/٢٩هـ عنيزة

مقدمة المؤلف

الحمد لله ربِّ العالمين، قيُّوم السموات والأرضين، مدبِّر الخلائق أجمعين، باعث الرسل صلواته وسلامه عليهم إلى المكلفين، لهدايتهم وبيان شرائع الدِّين، بالدلائل القطعية وواضحات البراهين.

أحمده على جميع نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهَّار، الكريم الغفار.

وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله وحبيبه وخليله، أفضل المخلوقين المكرّم بالقرآن العزيز، المعجزة المستمرة على تعاقب السنين، وبالسُّنن المستنيرة للمسترشدين، المخصوص بجوامع الكلم وسماحة الدين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين، وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد: فقد رَوينا عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من طرق كثيرات، بروايات متنوعات، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من حفظ على أمتي أربعين حديثًا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء**».

وفي رواية: «**بعثه الله فقيهًا عالمًا**».

وفي رواية أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وكنت له يوم القيامة شافعًا وشهيدًا**».

وفي رواية ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**قيل له: ادخل من أي أبواب الجنة شئت**».

وفي رواية ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء**».

واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف، وإن كثرت طرقه[١].

(١) قلت: هو كما قال، وإليك بيان ضعفها:

*أما حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه ابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١١٩) من طريق أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني علي بن موسى الرضا، قال: حدثني أبي موسى بن جعفر، قال: حدثني أبي جعفر بن محمد الصادق، قال: حدثني أبي محمد بن علي الباقر، قال: حدثني أبي علي بن الحسين بن علي قال: حدثني أبي الحسين بن علي، قال: حدثني أبي علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

ثم قال: «قال الحفاظ: هذا عبد الله بن أحمد يروي عن أبيه عن أهل البيت نسخة باطلة».

وقال الذهبي في «**الميزان**» (٢/ ٣٩٠) في ترجمة عبد الله بن أحمد: «عبد الله بن أحمد بن عامر، عن أبيه، عن علي الرضا، عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه، قال الحسن بن علي الأزهري: كان أُميًّا لم يكن بالمرضي».

وقال ابن حبان في «**المجروحين**» (٢/ ١٠٦) في ترجمة علي بن موسى الرضا: «يروي عن أبيه العجائب».

فالخلاصة: أن إسناد هذا الحديث ساقط، والخبر موضوع.

* وأما حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه أبو نعيم في «**الحلية**» (٤/ ١٨٩)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١١٩) رقم (١٦٢)، والخطيب البغدادي في «**شرف أصحاب الحديث**» (ص:٢٠) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن حفص الخزامي الكرخي، حدثنا دحيم بن محمد الصيداوي النحاس، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إسناده باطل، وأعله الذهبي بـدحيم بن محمد الصيداوي، ويقال له: عبد الرحمن، فقد قال في «**الميزان**» (٢/ ٥٨٨): «عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بحديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثًا دخل الجنة»، وهذا باطل، تفرد عنه محمد بن حفص الخزامي».

وقال في «**المغني**» (١/ ٢٢١): «دحيم، عن أبي بكر بن عياش أتى بخبر موضوع: «من حفظ على أمتي».

*وأما حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه القاضي عياض في «**الإلماع**» (ص: ١٩- ٢٢)، والرامهرمزي في «**المحدث الفاصل**» (ص: ١٧٣)، وابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» (١/ ١٩٧) ح (٢٠٩) من طريق محمد بن إبراهيم السائح، أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسناده ساقط، فيه محمد بن إبراهيم الدمشقي السائح، قال عنه الدارقطني: «كذاب»، وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه غير محفوظة»، وقال ابن حبان: «لا تحل الرواية عنه إلا عند الاعتبار، كان يضع الحديث».

انظر: «**الميزان**» (٣/ ٤٤٦).

وله طرق أخرى عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كلها ضعيفة، وقد قال الدارقطني في «**العلل**» (٦/ ٣٤) بعد أن ذكر الاختلاف فيه وأشار إلى بعض طرقه: «وكلها ضعاف ولا يثبت منها شيء».

* **وأما حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:**

فأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١٢٠- ١٢١)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٤/ ٣٥٦)، وابن حبان في «**المجروحين**» (٢/ ١٣٣) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسناده موضوع، فيه عبد الملك بن هارون بن عنترة، وقد قال عنه ابن معين: «كذاب»، وقال أبو حاتم: «متروك، ذاهب الحديث»، وقال ابن حبان: «يضع الحديث»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال السعدي: «دجال كذاب»، وبه أعله ابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢٦).

وانظر: «**الميزان**» (٢/ ٦٦٦).

* **وأما حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:**

فأخرجه ابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» (١/ ١٩٣) ح (٢٠٥) من طريق يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن حجر العسقلاني بعسقلان قال: حدثنا أبو أحمد حميد بن مخلد بن زنجويه، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وإسناده موضوع، فيه يعقوب بن إسحاق العسقلاني، وهو كذاب، انظر: «**الميزان**» (٤/ ٤٤٩).

وقال الذهبي في «**المغني**» (٢/ ٧٥٧) بعد أن ساق الحديث في ترجمة يعقوب هذا: «وهذا كذب في السند والمتن».

وقد قال ابن عبد البر بعد إيراد هذا الحديث: «هذا أحسن إسناد جاء به هذا الحديث، ولكنه غير محفوظ، ولا معروف من حديث مالك، ومن رواه عن مالك فقد أخطأ عليه، وأضاف ما ليس من روايته عليه».

قلت: يشير بذلك إلى أن الإسناد موضوع على مالك.

* **وأما حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:**

فأخرجه تمّام في «**الفوائد**» (٢/ ١٤٠) ح (١٣٦٨)، وابن عدي في «**الكامل**» (١/ ٣٢٤)، وابن حبان في «**المجروحين**» (١/ ١٣٤)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢٣ -١٢٤)، والخطيب البغدادي في «**شرف أصحاب الحديث**» (ص: ٢٠)، وابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» (١/ ١٩٦) ح (٢٠٨) من طريق علي بن حُجر، حدثنا إسحاق بن نجيح، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسناده موضوع، فيه: إسحاق بن نجيح الملطي، وهو كذاب خبيث، وأورده الذهبي في «**الميزان**» (١/ ٢٠١) في ترجمة إسحاق هذا وعدَّه من أباطيله.

وأخرجه ابن عدي في «**الكامل**» (٣/ ٨٩٠)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢٣) من طريق خالد بن يزيد، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه متابعة ساقطة؛ لأن خالد بن يزيد العمري المكي قال عنه ابن معين وأبو حاتم: «كذاب»، وقال

ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الأثبات»، وقال الأزدي: «متروك الحديث»، وقال ابن الجوزي والعقيلي: «يحكي عن الثقات ما لا أصل له».

انظر: «**الميزان**» (١/ ٨٦)، و«**لسان الميزان**» لابن حجر (٣/ ٣٤٥)، و«**الضعفاء**» لابن الجوزي (١/ ٢٥٢)، و«**الضعفاء**» للعقيلي (٢/ ١٧).

* **وأما حديث أنس بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه تمام في «**الفوائد**» (٢/ ١٤١) ح (١٣٦٩)، وابن عدي في «**الكامل**» (٥/ ١٧١٢)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢٥) من طريق سليمان بن سلمة الخبائري، حدثنا نصر بن الليث، حدثني عمر بن شاكر، قال: سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

وإسناده واهٍ جدًّا، فيه: سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك، وقد كذبه ابن الجنيد.

انظر: «**الميزان**» (٢/ ٢٠٩)، وصرَّح في (٣/ ٢٠٤) بأن هذا الحديث من وضعه.

وفيه: عمر بن شاكر، قال عنه الذهبي في «**الميزان**» (٣/ ٢٠٣): «واهٍ».

وقد ورد الحديث من طرق أخرى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

انظر: «**العلل المتناهية**» لابن الجوزي (١/ ١٢٥) وكلها طرق واهية.

* **وأما حديث أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فأخرجه ابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» (١/ ١٩٤) ح (٢٠٦)، والرامهرمزي في «**المحدث الفاصل**» (ص: ١٧٣)، والبيهقي في «**شعب الإيمان**» (٤/ ٣٥٣)، وابن عدي في «**الكامل**» (٥/ ١٧٩٩)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢١) من طريق عمرو بن الحصين العقيلي، حدثنا ابن علاثة، حدثنا خصيف، عن مجاهد، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسناده ضعيف جدًّا، فيه عمرو بن الحصين العقيلي، وقد قال عنه أبو حاتم: «ذاهب الحديث»، وقال أبو زرعة: «واهٍ»، وقال الدارقطني: «متروك»، وقال ابن عدي: «حدّث عن الثقات بغير حديث منكر».

انظر: «**التهذيب**» لابن حجر (٨/ ١٩)، و«**الميزان**» (٣/ ٢٥٢).

وأورده الذهبي في ترجمة محمد بن عبد الله بن علاثة من «**الميزان**» (٣/ ٥٩٥) وقال: «الظاهر أنه من وضع ابن حصين».

وأعله ابن الجوزي بعمرو بن حصين وابن علاثة، لقول ابن حبان فيه: «يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحل الاحتجاج به».

وأخرجه ابن عبد البر في «**جامع بيان العلم**» (١/ ١٩٨) ح (٢١٠)، وابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢٢) من طريق خالد بن إسماعيل المدني، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة بنحوه وبلفظ: «من تعلم من أمتي أربعين حديثًا يفقه بها في دينه...».

وأعله ابن الجوزي بخالد بن إسماعيل. وقد قال ابن عدي عن خالد المدني: «يضع الحديث على الثقات».

انظر: «**الميزان**» (١/ ٦٢٧).

وأخرجه ابن عدي في «**الكامل**» (٧/ ٢٥٢٨) من طريق أبي البختري وهب بن وهب، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذه متابعة ساقطة جدًّا، لأن وهب بن وهب قال عنه ابن معين: «كان يكذب»، وقال أحمد: «كان يضع الحديث»، وقال البخاري: «سكتوا عنه». وقال الذهبي في ترجمته وقد سرد له جملة أحاديث، هذا منها: «وهذه أحاديث مكذوبة».

انظر: «**الميزان**» (٤/ ٣٥٣)، «**المجروحين**» (٣/ ٧٤).

وأما حديث أبي سعيد الخدري:

فأخرجه ابن الجوزي في «**العلل المتناهية**» (١/ ١٢١) من طريق محمد بن يزيد بن سنان الرُّهاوي، عن أبيه، عن جده، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري.

وإسناده مظلم كما قال ابن الجوزي فيه محمد بن يزيد الرُّهاوي، وليس بالقوي، وأبوه يزيد ضعيف، وجده سنان مجهول، وعطية العوفي ضعيف مدلس.

انظر: «**التقريب**» لابن حجر (ص: ٩٠٩، ٤١٧، ٦٨٠، ١٠٧٦) وله طرق أخرى.

انظر: «**الأضواء السماوية**» (ص: ٢١- ٢٢).

*** وبالجملة فالحديث موضوع من جميع طرقه:**

قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله».

وقال الدارقطني: «لا يثبت من طرقه شيء».

وقال البيهقي: «أسانيده كلها ضعيفة».

وقال أيضًا: «هو متن مشهور، وليس له إسنادٌ صحيح».

وقال ابن عساكر: «أسانيده كلها فيها مقال، ليس للصحيح فيها مجال».

وقال العراقي في «**شرح الإحياء**»: «وقال عبد القادر الرُّهاوي: طرقه كلها ضعاف، لا يخلو طريق منها أن يكون فيها مجهول أو معروف مضعّف».

وقال الحافظان رشيد الله بن العطار وزكي الدين المنذري نحو ذلك باتفاق هؤلاء الأئمة على تضعيفه، أولى من إشارة السلفي إلى صحته.

قال المنذري: لعل السِّلَفي كان يرى أنّ مطلق الأحاديث الضعيفة إذا انضم بعضها إلى بعض أجدى قوة». اهـ.

وقال الذهبي في «**تذكرة الحفاظ**» (٤/ ١٢٣٩) لما ذكر الحديث عن ابن عباس: «هذا مما تحرم روايته إلا مقرونًا بأنه مكذوب من غير تردد، وقبَّح الله من وضعه».

وقال ابن حجر في «**التلخيص**» (٣/ ٩٣، ٩٤): «أفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء، ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة».

انظر: «**فيض القدير**» (٦/ ١١٩)، و«**كشف الخفا**» للعجلوني (٢/ ٣٤٠).

وقد صنَّف العلماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات، فأول من علمته صنّف فيه عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسوي، وأبو بكر الآجرِّي[١]، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم[٢]، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو سعد الماليني، وأبو عثمان الصابوني، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين[٣].

وقد استخرت الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في جمع أربعين حديثًا اقتداءً بهؤلاء الأئمة الأعلام، وحفاظ الإسلام.

وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال[٤]، ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله في الأحاديث الصحيحة: «**ليبلّغ الشاهد منكم الغائب**»[٥].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نضّر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها**»[٦].

---

(١) طبع قديماً بتحقيق الشيخ بدر البدر.

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «**جامع العلوم والحكم**» (٢/ ٣٩٣) عن كتاب «**الأربعين**» لأبي نعيم: «وشرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار، وجياد الآثار مما أجمع الناقلون على عدالة ناقليه».

(٣) انظر في بسط الكلام على مصنفات هؤلاء الأئمة: «**كشف الظنون**» (١/ ١٠٣ -١٠٨)، و«**معجم المصنفات الواردة في فتح الباري**» للشيخ مشهور بن حسن (ص:٥٢ -٥٤).

(٤) قلت: في حكاية الاتفاق نظر، لوجود الخلاف.
فقد ذهب بعض أهل العلم: إلى عدم العمل بالحديث الضعيف مطلقًا حتى في فضائل الأعمال، منهم: ابن حزم، وابن العربي، والخطابي وغيرهم، وهو الصحيح.
ومنهم من قال: لا يُعمل به في فضائل الأعمال إلا بشروط:
١- ألا يكون الضعف شديدًا.
٢- أن يكون الحديث الضعيف مندرجًا تحت أصل عام.
٣- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، لئلا ينسب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يقله، بل يعتقد الاحتياط.
انظر: «**تحفة الأبرار**» للسيوطي (ص: ٢٥)، و«**قواعد التحديث**» للقاسمي (ص: ١١٦).

(٥) قطعة من حديث طويل: أخرجه البخاري في الحج باب الخطبة أيام منى (٣/ ٥٧٣) ح (١٧٤١)، ومسلم (٣/ ١٣٠٦) ح (١٦٧٩) عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٩٤، ٣٩٥) ح (٢٦٥٧، ٢٦٥٨)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وله شواهد متعددة.

ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين، وبعضهم في الفروع، وبعضهم في الجهاد، وبعضهم في الزهد، وبعضهم في الآداب، وبعضهم في الخطب، وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصديها.

وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كلّه، وهي أربعون حديثًا مشتملة على جميع ذلك، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين، وقد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه، أو نحو ذلك.

ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومعظمها في صحيحي البخاري ومسلم، وأذكرها محذوفة الأسانيد ليسهل حفظها، ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ثم أتبعها بباب في ضبط خفيِّ ألفاظها.

وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث، لما اشتملت عليه من المهمات، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات، وذلك ظاهر لمن تدبَّره.

وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِيْنَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»، رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عدي القرشي. يجتمع مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كعب بن لؤي،. لقَّبه النبي بأبي حفص كما في «القاموس»، أسلم بعد النبوة بست سنين، وثبت في «صحيح البخاري» أن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر»[2].

وهو أمير المؤمنين، وأحد الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وهو الملهم الموفق للصواب، وقد وافقه القرآن في أربعة مواضع، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدَّثون، فإن يك في أمتي أحدٌ فإنه عمر»[3]؛ أي: ملهمون موفقون للصواب.

(١) «صحيح البخاري» (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩)، ومسلم (١٩٠٧).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٦٨٤).
(٣) «صحيح البخاري» (٣٦٨٩).

تولى الخلافة بعد أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة ثلاث عشرة من الهجرة، واستمر في الخلافة عشر سنين، وتوفي في غرة المحرم سنة أربع وعشرين، وعمره ثلاث وستون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه.

روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٣٩) حديثًا اتفق البخاري ومسلم على (٢٦) وانفرد البخاري بـ (٣٤) ومسلم بـ (٢١)[١].

٢- هذا الحديث رواه البخاري في سبعة مواضع من «صحيحه»، ومسلم (١٩٠٧). وهو من غرائب الصحيح؛ لأنه لم يروه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولا عن عمر إلا علقمة بن وقاص الليثي، ولا عن علقمة إلا من محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا يحيى بن سعيد الأنصاري ثم عنه انتشر. وقد رواه عنه نحو مائتي راوٍ، وقيل: سبعمائة فهو غريب في أوله مشهور في آخره. قال علي بن المديني: «روي من طرق كثيرة غير طريق الأنصاري، ولا يصح منها شيء»[٢].

٣- هذا الحديث حديث جليل، متفق على صحته وعظيم موقعه، وكثرة فوائده، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وقيل: إنها أربعة... وقال الشافعي: يدخل في سبعين بابًا من الفقه.. والواقع أنه يدخل في جميع الأعمال حتى العادات، وبه صدّر البخاري كتابه «الصحيح»، وكذا المقدسي كتاب «العمدة»، حتى قال عبد الرحمن بن مهدي: «من أراد أن يصنف كتابًا، فليبدأ بهذا الحديث».

وقد صنَّف العلماء في شرحه كتبًا مستقلة؛ كشيخ الإسلام ابن تيمية، والنووي وغيرهما.

٤- اشتهر أن لهذا الحديث سبب، وهي قصة مهاجر أم قيس ومضمونها: أن رجلًا خطب امرأة في المدينة فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر، فهاجر ليتزوجها، فقال هذا الحديث.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٤٠) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا.

لكن قال ابن رجب: «لم نر لذلك أصلًا بإسناد يصح».

(١) «الإصابة» (٤/ ٢٧٩)، «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» لابن الملقن (١/ ١٣٩).
(٢) «الترغيب والترهيب» (١٥)، و«شرح علل الترمذي» (١/ ٤١٦).

وقال ابن حجر: «لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق، ما يقتضي التصريح بذلك»[١].

وعليه فيقال: الحديث صحت فيه القصة لكن لم يصح أنها السبب.

٥- أنه لا عمل إلا بنية، ولا يتصور أن يقوم أحد بعمل إلا بنية، ولهذا قال بعض السلف: «لو كلفنا الله عملًا بلا نية لكان من تكليف ما لا يطاق». وعليه فيكون التقدير في قوله: «**الأعمال بالنيات**»، أي: الأعمال واقعةً أو حاصلة بالنيات.

وقيل: إن التقدير: الأعمال صالحة أو فاسدة أو مقبولة أو مردودة، أو مثابًا عليها أو غير مثاب عليها بالنيات.

٦- أنه ينبغي للمرء أن يهتم بصلاح نيته، وأن لا ينوي إلا ما يقرّبه إلى الله وإلى جنته، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إنما يعطى الرجل على قدر نيته»، وقد كان السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يهتمون بصلاح نياتهم.

قال سفيان الثوري: «ما عالجت شيئًا أشد عليّ من نيتي لأنها تتقلّب علي».

وقال مطرف بن عبد الله: «صلاح القلب بصلاح العمل، وصلاح العمل بصلاح النية».

وقال عبد الله بن المبارك: «رُبَّ عمل صغير تعظِّمه النية، ورُبَّ عمل كبير تصغّره النية».

وقال ابن عجلان: «لا يصلح العمل إلا بثلاث: التقوى لله، والنية الحسنة، والإصابة».

ويتفرع على ذلك: أنه ينبغي للمرء أن ينوي النية الصالحة حتى في المباحات؛ كأكله وشربه ونومه ونفقته على أهله حتى يكون مأجورًا عليها.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعله في فم امرأتك**»، متفق عليه.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٧٥)، «فتح الباري» (١/ ١٠).

وقال معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والله إني لأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي».

وقال بعض السلف: «من سرّه أن يكمل له عمله، فليحسن نيته، فإن الله عَزَّوَجَلَّ يأجر العبد إذا أحسنت نيته حتى باللقمة»، فإذا نوى المرء بأكله التقوي على طاعة الله وبنومه كذلك كان مأجورًا.

٧- أن النية تنقسم إلى قسمين: نية العمل، ونية المعمول له، أما نية المعمول له وهو الله عَزَّوَجَلَّ، فالمراد بذلك الإخلاص لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في العمل، فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصًا، وابتُغي به وجهه، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة: ٥].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث القدسي: «**من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**»، رواه مسلم.

وهذه النية يتكلم عنها أرباب السلوك والعقيدة.

ونية العمل تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تمييز العبادات عن العادات، كمن اغتسل ونوى به رفع الجنابة، أو اغتسل ونوى به التبرد وتنظيف البدن، فالعمل واحد لكن فرّقت بينهما النية.

ومثله الهجرة وهي المذكورة في الحديث، فهي عمل واحد لكن تكون لرجل أجرًا، ولآخر وزرًا.

والقسم الثاني: تمييز العبادات بعضها من بعض، كنية الفريضة، أو المقضيَّة، أو النافلة، وما أشبه ذلك[1].

٨- أن النية محلها القلب، فالتلفظ بها بدعة، فمن أراد أن يتوضأ أو يصلي فإنه لا يتلفظ بنيته؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ يعلم ما في قلبه.

(١) «الإرشاد إلى معرفة الأحكام» لابن سعدي (ص: ٤٤٩) ضمن المجموعة الكاملة.

٩- جواز ضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأذهان، لقوله: «**فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله...**»، وذلك أنه لما ذكر أن الأعمال بحسب النيات وأن حظ العامل من عمله نيته من خير أو شر، ذكر بعد ذلك مثالًا من الأعمال التي صورتها واحدة، ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات، فالهجرة عمل واحد لكن اختلف حكمها باختلاف نية من قام بها، وذكر الهجرة هنا على سبيل المثال وإلا فكل الأعمال كذلك.

١٠- أن الهجرة تنقسم إلى ثلاثة أقسام: هجرة المكان، وهجرة العمل، وهجرة العامل.

أما هجرة المكان: فهي المذكورة في الحديث، وهي واجبة على من لم يستطع إقامة شعائر دينه في بلد الكفر.

وهجرة العمل: والمراد بها هجر المعاصي والآثام، قال: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». متفق عليه.

وهجرة العامل: والمراد به المبتدع والفاسق، يُهجر حتى يرتدع عن معصيته وبدعته، فإن لم يكن في هجره مصلحة فلا يُهجر، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يُعرض هذا ويُعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**». متفق عليه[1].

١١- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبهم في قوله: «**فهجرته إلى ما هاجر إليه**»، ولم يقل: «**فهجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها**» لأنها نية فاسدة ينبغي الإعراض عنها، وعدم الحرص عليها.

(١) «شرح رياض الصالحين» (١/ ١٥) لشيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً»، قَالَ: صَدَقْتَ، فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيْمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟! قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ»، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيّاً ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟»، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

(١) برقم (٨).

فيه فوائد:

١- هذا الحديث حديث عظيم، اشتمل على شرح الدين كله، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**».

قال القاضي عياض: «وهذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفُّظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه»[(١)].

وقال ابن رجب: «فمن تأمل ما أشرنا إليه مما دل عليه هذا الحديث العظيم، علم أن جميع العلوم والمعارف ترجع إلى هذا الحديث وتدخل تحته، وأن جميع العلماء من فِرَقِ هذه الأمة لا تخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن هذا الحديث...»[(٢)].

٢- أن الملائكة يتمثلون بأشكال البشر، وقد ثبت في «صحيح البخاري» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن الحارث بن هشام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سأل رسول الله فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله: «أحيانًا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانًا يتمثل لي الملك رجلًا فيكلمني فأعي ما يقول..».

وقد ورد أن جبريل كان يأتي النبي كثيرًا في صورة دحية الكلبي.

٣- فيه أدب المتعلم مع المعلم، حيث أسند جبريل ركبتيه إلى ركبتي النبي ووضع كفيه على فخذيه، وهكذا ينبغي للمتعلم وطالب العلم مع معلمه أن يجلس أمامه جلسة المتواضع له والموقر له، وقد أُلفت كتب كثيرة في آداب طالب العلم، من أجمعها كتاب الخطيب البغدادي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع».

٤- فيه بيان لأركان الإسلام الخمسة وسيأتي بسطها في الحديث الآتي.

(١) «شرح صحيح مسلم» (١/ ١٥٨).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٣٤).

٥- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرَّق بين الإسلام والإيمان؛ لأنهما ذُكرا جميعًا، فالإسلام هو أعمال الجوارح، والإيمان أعمال القلب، أما إذا ذُكرا منفردين فإن كل واحد منهما يشمل الآخر، كما يقال: إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا.

ولذا قال أهل العلم:

كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا؛ لأن من حقَّق الإيمان ورسخ في قلبه، قام بأعمال الإسلام، وليس كل مسلم مؤمنًا؛ لأنه قد يكون الإيمان ضعيفًا، فلا يتحقق القلب به تحققًا تامًّا مع عمل جوارحه بأعمال الإسلام، فيكون مسلمًا وليس بمؤمن الإيمان التام.

٦- أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، إذ لا يتم الإيمان إلا بها.

٧- فيه بيان أركان الإيمان وهي ستة: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.

فالإيمان بالله: يتضمن الإيمان بوجوده وأنه رب العالمين وإله الأولين والآخرين، وأنه مستوٍ على عرشه، مطلع على خلقه لا يخفى عليه من أمرهم شيء. والإيمان بألوهيته وأنه لا يستحق العبادة أحدٌ سواه، والإيمان بأسمائه وصفاته، وأنه عَزَّوَجَلَّ له الأسماء الحسنى والصفات العلى، والإيمان بما أخبرنا من أسمائه وصفاته أو أخبرنا رسوله منها من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

والإيمان بالملائكة: يتضمن الإيمان بوجودهم، وأنهم عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، وأنهم مخلوقون من نور وهم صمد لا يأكلون ولا يشربون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، وأنهم لا يحصون كثرة، والإيمان بوظائف من علمنا وظيفته منهم: كجبريل موكل بالوحي، وميكائيل موكل بالقطر، وإسرافيل موكل بالنفخ في الصور، وملك الموت موكل بقبض أرواح العباد، وكذا اللَّذين يَكتبان على الإنسان ما يقول من خير وشر، والملائكة

السوَّاحون في الأرض الذين يلتمسون حِلَقَ الذكر، وغير هؤلاء ممن ذكر الله أعمالهم في كتابه أو ذكرهم رسوله.

والإيمان بالكتب: يتضمن الإيمان بإنزالها من عند الله حقًّا، والإيمان بما علمنا اسمه منها كالقرآن الذي نزل على نبينا، والتوراة التي أنزلت على موسى، والإنجيل الذي أنزل على عيسى، والزبور الذي أوتيه داود عَلَيْهِمُ السَّلَامُ. والإيمان بما صح من أخبارها، كأخبار القرآن وأخبار ما لم يحرف أو يُبدل من الكتب السابقة، والإيمان بأن جميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن الكريم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]؛ أي: حاكمًا عليه.

والإيمان بالرسل: يتضمن الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[الشعراء: ١٠٥] والإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: إبراهيم ونوح وموسى وعيسى ومحمد وهؤلاء هم أولو العزم من الرسل.

وغير هؤلاء ممن ذكره الله باسمه.

وأما ما لم نعلم اسمه منهم فنؤمن به إجمالًا.

والإيمان بما صح من أخبارهم والعمل بشريعة من أرسل إلينا منهم وهو محمد، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

والإيمان باليوم الآخر: يتضمن الإيمان بكل ما أخبر الله به مما يكون بعد الموت من عذاب القبر ونعيمه، والبعث، والجزاء والحساب، والجنة والنار وغيرها.

والإيمان بالقدر: يتضمن الإيمان بعلم الله بكل شيء جملة وتفصيلًا، وأن الله كتب في اللوح المحفوظ ما هو كائن إلى يوم القيامة، والإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله، وأنها جميعًا مخلوقة لله بذواتها، وصفاتها، وحركاتها.

واعلم أن القدر فيه خير وشر بالنسبة لمفعولات الله عَزَّوَجَلَّ، وأما فعله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فليس فيه شر، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دعاء الاستفتاح: «والشر ليس إليك»[1].

٨ - أن الإحسان على درجتين وأن للمحسنين في الإحسان مقامين متفاوتين:

المقام الأول وهو أعلاها: أن تعبد الله كأنك تراه، وهذا مقام المشاهدة، وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله عَزَّوَجَلَّ بقلبه، فمن عَبَدَ الله عَزَّوَجَلَّ على استحضار قربه منه وإقباله إليه وأنه بين يديه كأنه يراه أوجب له ذلك الخشية والخوف والهيبة والتعظيم.

والمقام الثاني: مقام الإخلاص، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله إياه واطلاعه عليه وقربه منه، فإذا استحضر العبد هذا في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير الله وإرادته بالعمل، وهذا المقام هو الوسيلة الموصلة إلى المقام الأول[2].

٩- أنه لا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله عَزَّوَجَلَّ، لقوله لما قال له جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: أخبرني عن الساعة؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل؟**»؛ يعني: أن علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء، وقد أخبر المولى عَزَّوَجَلَّ في كتابه أنه استأثر بعلمها، فقال: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]. وثبت في «صحيح البخاري» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله**»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]، فمن ادعى علم وقت قيام الساعة فهو كاذب، ومن صدق المنجمين فيما يدعونه من وقت قيام الساعة فهو ضال.

١٠- فيه بيان لبعض أشراط الساعة، وقد ذكرها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان**».

---

(١) مختصر من شرح شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ لهذا الحديث في «فتاواه» (٦/ ١١٠).

(٢) «مختصر معارج القبول» (ص: ٣٠٩).

فهاتان علامتان:

الأولى: «**أن تلد الأمة ربتها**»، وفي حديث آخر: «**أن تلد الأمة ربها**» وهو إشارة إلى فتح البلاد، وكثرة جلب الرقيق حتى تكثر السراري، ويكثر أولادهن، فتكون الأم رقيقة لسيدها، وأولاده منها بمنزلته.

وقيل في معناه: أن تكون المرأة أمة فتلد امرأة، فتكون غنية تملك مثل أمها، وهو كناية عن سرعة كثرة المال وانتشاره بين الناس.

الثانية: «**أن ترى الحفاة العراة العالة**» وهم الفقراء «**يتطاولون في البنيان**»، والمعنى: أن أسافل الناس يصيرون رؤوسهم، وتكثر أموالهم حتى يتباهون بطول البنيان. ويحتمل أن يراد بالتطاول، التطاول الحسي وهو رفعها إلى السماء، ويحتمل أن يراد به التطاول المعنوي وهو زخرفتها وتشييدها وتنميقها. والحديث يشمل الاحتمالين.

١١- أن من سأل عما يحتاجه الناس فإنه يكون معلِّمًا لهم، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أجاب السائل: «**فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**».

١٢- أنه ينبغي للإنسان أن يكل علم ما لا يعلمه إلى الله عَزَّوَجَلَّ فيقول: «الله ورسوله أعلم»، وهذا في الأمور الشرعية ظاهر وأما في الأمور الكونية فإنه يقول: «الله أعلم».

الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، أبو عبد الرحمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال ابن الملقن: «وكان فقيهًا عالمًا زاهدًا ورعًا، أحد الأعلام»، أثنى عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووصفه بالصلاح لو كان يقوم من الليل، فكان لا ينام من الليل إلا قليلًا، وهو من أشد الصحابة تمسكًا بآثار النبي وسُنَّته، روي له عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٦٣٠ حديثًا)، اتفق البخاري ومسلم على (١٦٨) وانفرد البخاري بـ (٨١ حديثًا)، ومسلم بـ (٣١). ومات سنة (٧٣هـ)[1].

٢- الحديث بهذا اللفظ في البخاري ح (٨) من طريق عكرمة بن خالد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكذا عند مسلم (٢٠)، وعليه بنى البخاري ترتيبه للصحيح؛ فإنه قدم كتاب الحج على كتاب الصوم، وفي «صحيح مسلم» من طريق سعد بن عبيدة عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بتقديم الصوم على الحج. فقال رجل: والحج وصيام رمضان؟ قال: لا، صيام رمضان، والحج هكذا سمعته من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهذه الرواية هي المحفوظة...

وعليه فالذي يظهر أن رواية حنظلة عن عكرمة بتقديم الحج على الصوم مروية بالمعنى.

(١) «الإصابة» (٤/ ١٠٧)، «الإعلام» (١/ ٤٥٩ -٤٦٠).

٣- هذه المذكورة في الحديث هي أركان الإسلام الخمسة؛ أي: دعائمه وقواعده التي لا يقوم إلا بها.

فأول هذه الأركان: الشهادتان: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وعدَّها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ركنًا واحدًا؛ لأن العبادة لا تتم إلا بأمرين: الإخلاص لله، وهو ما تضمنته شهادة أن لا إله إلا الله، والمتابعة لرسول الله، وهو ما تضمنته شهادة أن محمدًا رسول الله، ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله؛ أي: لا معبود حق إلا الله، فهو الذي يستحق أن تصرف له العبادة وحده دون ما سواه.

وشهادة أنّ محمدًا رسول الله: تتضمن طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر واجتناب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع.

وإقام الصلاة: أي: الإتيان بها على الوجه الذي أمر الإنسان به، بشروطها وأركانها وواجباتها، وحضور القلب فيها.

وإيتاء الزكاة: أي: إعطاؤها مستحقيها، وهم ثمانية أصناف ذكرهم الله في كتابه، وهي مخصوصة في أموال معينة: الخارج من الأرض، وعروض التجارة، والنقدان: الذهب والفضة، وبهيمة الأنعام.

وحج البيت: والمراد به: التعبد لله عَزَّوَجَلَّ بقصد مكة لأداء المناسك على وجه مخصوص في زمن مخصوص، وله شروط وهي: الإسلام، والحرية، والعقل، والبلوغ، والاستطاعة. وزيد شرط سادس: وهو وجود المحرم للمرأة.

وصوم رمضان: والمراد به: التعبد لله بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس.

٤- أن من ترك شيئًا من هذه الأركان جاحدًا لوجوبه فهو كافر.

وأما إذا تركه تهاونًا وكسلًا؛ فالصحيح أنه لا يكفر إلا بترك الصلاة، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**». رواه الترمذي وابن ماجه بإسناد حسن[1].

(١) «سنن الترمذي» (٢٦٢١)، وابن ماجه (١٠٧٩) من حديث بريدة بن الحصيب رَحِمَهُ اللَّهُ، قال الترمذي:

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**». رواه مسلم[١].

وقال عبد الله بن شقيق: «كان أصحاب محمدًا لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة». رواه الترمذي[٢].

فمن أصر على ترك الصلاة وجب قتله؛ لأنه مرتد. إذ كيف يُصِرُّ على تركها، وهي عمود الإسلام ومن أعظم أركانه.

«هذا حديث حسن صحيح غريب».

(١) «صحيح مسلم» (١٣٤) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) برقم (٢٦٢٢). وصححه السخاوي في «الأجوبة المرضية» (٢/ ٨١٩).

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١ - راوي الحديث: هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي، أبو عبد الرحمن ابن أم عبد، صاحب رسول الله وخادمه، وأحد السابقين الأولين، ومن كبار البدريين، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أحسن الصحابة صوتًا بالقرآن، قرأ ذات مرة على النبي سورة النساء حتى إذا بلغ قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾[النساء: ٤١] قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان. متفق عليه.

(١) «صحيح البخاري» (٣٢٠٨)، (٣٣٣٢)، ومسلم (٢٦٤٣).

وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أحب أن يقرأ القرآن غضًّا كما أُنزل، فليقرأ على قراءة ابن أم عبد**». رواه أحمد[١].

صعد ذات مرة على شجرة الأراك ليجني للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السواك فنسفت الريح إزاره حتى بدت ساقاه، فضحك الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من دقة ساقيه، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والذي نفسي بيده إنهما في الميزان أثقل من جبل أُحد**». رواه أحمد[٢].

قال عنه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُنيِّف مُلِئَ عِلْمًا»[٣].

له في «الصحيحين» (٦٤) حديثًا، انفرد البخاري بـ(٢١) ومسلم بـ(٣٥).

مات سنة (٣٢هـ)، وله نحو ستين سنة[٤].

٢- أن تكوين الجنين في بطن أمه وخلقه يكون على مراحل: أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، والعلقة: قطعة من دم، ثم يكون مضغة مثل ذلك؛ يعني: أربعين يومًا، والمضغة: قطعة لحم، ثم بعد تمام مائة وعشرين يومًا تنفخ فيه الروح.

وقد ذكر الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه في عدة مواضع تقلب الجنين في هذه الأطوار، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ ثُمَّ مِنۡ عَلَقَةٖ ثُمَّ مِن مُّضۡغَةٖ مُّخَلَّقَةٖ وَغَيۡرِ مُخَلَّقَةٖ لِّنُبَيِّنَ لَكُمۡۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمًّى﴾ [الحج: ٥]، وقد امتن الله على عباده بخلقهم في هذه الأطوار، فقال عن نوح أنه قال لقومه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَّا لَكُمۡ لَا تَرۡجُونَ لِلَّهِ وَقَارٗا ١٣ وَقَدۡ خَلَقَكُمۡ أَطۡوَارًا﴾ [نوح: ١٣، ١٤].

٣- أن ظاهره يدل على أن خلق المضغة في الأربعين الثالثة، وأن إرسال الملك إنما يكون بعد مائة وعشرين يومًا.

---

(١) برقم (٤٢٥٥).
(٢) «مسند أحمد» برقم (٣٩٩١) وإسناده حسن.
(٣) «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٩٠).
(٤) «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٦١).

لكن ثبت في «صحيح مسلم»[١] ما يدل على خلاف ذلك، فعن حذيفة بن أسيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكًا، فصوّرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها، ثم قال: يا رب أَذَكَرٌ أم أُنثى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله؟ فيقول ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب رزقه؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أُمر ولا ينقص**».

وهذا يدل على أن تصوير الجنين وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظامه، والكتابة تكون في أول الأربعين الثانية.

وقد أطال الشراح في الجمع بين الحديثين، وخلاصة ما ذكروه ينتظم النقاط الآتية:

أولًا: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يتعرض للتخليق والتصوير والتأنيث والتذكير، وإنما ذكر هذا في حديث حذيفة.

ثانيًا: اتفق الحديثان في استئذان الملك ربه سبحانه في تقدير شأن المولود في خلال ذلك.

ثالثًا: أن حديث حذيفة فيه تفصيل دقيق لما يتخلق، وحديث ابن مسعود لا يعارضه؛ لأن فيه ذكر الأطوار التي مرَّ بها خلق الإنسان بدون تفصيل.

قال ابن رجب: «وقد حمل بعضهم حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على أن الجنين يغلب عليه في الأربعين الأولى وصف المني، وفي الأربعين الثانية وصف العلقة، وفي الأربعين الثالثة وصف المضغة، وإن كانت خلقته قد تمت، وتم تصويره».

رابعًا: قد تكون الكتابة مرتين، مرة عند انتقال الجنين من النطفة إلى العلقة، لانتقاله إلى طور الدم الذي هو مادة حياة الحيوان، ومرة عند نفخ الروح فيه، لانتقاله إلى عالم الأحياء بعد أن كان في عالم الجماد.

خامسًا: قد يكون هذا في بعض الأجنة دون بعض[٢].

---

(١) برقم (٢٦٤٥).

(٢) انظر: «المفهم» (٦/ ٦٤٩)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١٦/ ١٩٠)، «تحفة المودود» ص (١٥٦)، «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٥٨)، «فتح الباري» (١١/ ٤٨٤)، «فتوى» بخط شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في الجمع بين الحديثين.

٤- حكمة الله عَزَّوَجَلَّ في كون الجنين يمر عند خلقه بهذه المراحل، لئلا تتضرر الأم، وإلا فإن الله قادر على جمع خلقه في لحظة.

٥- أن هناك ملكًا موكلًا بالأجِنّة، لقوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ثم يرسل إليه الملك**»، وقد سبق أن الملائكة لهم وظائف متعددة.

٦- أن الجنين إذا نفخت فيه الروح فإنه لا يحل إسقاطه؛ لأنه أصبح نفسًا، وقتل النفس المعصومة بغير حق محرم، وأما قبل نفخ الروح، ففيه خلاف، والأظهر عدم جوازه ما لم يكن في إسقاطه مصلحة أو كان في بقائه ضرر على الأم.

قال ابن رجب: «وقد رخّص طائفة من الفقهاء للمرأة في إسقاط ما في بطنها ما لم ينفخ فيه الروح، وجعلوه كالعزل، وهو قول ضعيف؛ لأن الجنين ولد انعقد، وربما تصوَّر، وفي العزل لم يوجد ولد بالكلية، وإنما تسبب إلى منع انعقاده، وقد لا يمتنع انعقاده بالعزل إذا أراد الله خلقه...»[1].

٧- أن الجنين إذا سقط بعد نفخ الروح فيه، فإنه يسمَّى ويغسّل، ويكفَّن، ويصلَّى عليه، ويُعق عنه، ويدفن في مقابر المسلمين، وأما إذا سقط قبل نفخ الروح، فإنه لا حكم له، بل يلف في خرقة، ويدفن في أي مكان من الأرض.

٨- أن أحوال الإنسان تكتب عليه وهو في بطن أمه، وهذه الكتابة عمرية، وهناك كتابة حولية وهي في ليلة القدر، وكتابة أزلية، وهي في اللوح المحفوظ.

٩- أنه ينبغي للمرء أن يرضى بما قسم الله له من الرزق؛ لأن هذا الذي قسمه الله له، هو الذي كتب عليه وهو في بطن أمه، ولن يموت حتى يستكمله، وحينئذٍ فلا ينبغي له أن يتطلع إلى ما في أيدي الناس، ولا يسألهم شيئًا لأن المسألة مذلة، إلا عند الضرورة، وعليه أن يفعل الأسباب التي بها يكتسب الرزق؛ لأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/١٥٧).

وفي «صحيح مسلم»[١] عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**قد أفلح من أسلم ورُزق كفافًا وقنَّعه الله بما آتاه**».

وفي «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ومن يستعفف يعفُّه الله، ومن يستغن يغنه الله**»[٢].

١٠- أن كل إنسان كتب أجله وهو في بطن أمه، فقد كُتِب عليه متى يموت، وفي أي ساعة يموت، وفي أي بلد يموت، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

فإن قيل: ثبت في «الصحيحين» عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه**»[٣].

فالجواب أن يقال: إن هذا بالنسبة إلى الصحف التي بأيدي الملائكة: فإن الله عَزَّوَجَلَّ يكتب للعبد أجلًا في صحف الملائكة فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب، وهو قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[٤].

١١- أن كل إنسان قد كتب عمله، وهل هو من أهل السعادة أم من أهل الشقاوة وهو في بطن أمه.

فإن قال قائل: فلِمَ العمل إذن؟

---

(١) برقم (١٠٥٤).
(٢) «صحيح البخاري» (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٣).
(٣) «صحيح البخاري» (٥٩٨٦)، ومسلم (٢٥٥٧).
(٤) «مجموع الفتاوى» (١٤/٤٩٠).

فالجواب: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عرضوا هذا الإشكال على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**اعملوا فكلٌّ ميسَّر لما خُلق له، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة**». متفق عليه.

وحينئذٍ إذا رأيت يا أخي من نفسك إقبالًا على الطاعات، وحرصًا على العبادات فاعلم أن الله أراد بك خيرًا، وإذا رأيت خلاف ذلك فتدارك نفسك.

١٢- جواز القسم بدون استقسام، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فوالله الذي لا إله غيره**» وقد ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أقسم في نحو ثمانين حديثًا، وإنما أقسم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث، وهو الصادق البار بدون قسم من باب التأكيد؛ لأن هذه الأمور التي أخبر عنها من الأمور الغيبية فيحتاج إلى تأكيدها بالقسم.

١٣- أن ظاهره يدل على أن الإنسان قد يخذل قبل موته، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها**»، لكن هذا الظاهر ورد ما يقيِّده في حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصحيحين» في قصة الرجل الذي قتل نفسه بعد أن أصابته جراحة وقد كان لا يدع شاذة ولا فاذة للمشركين إلا اتبعها وقضى عليها، وفيه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة**».

فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فيما يبدو للناس**» إشارة إلى أن باطن الأمر بخلاف ذلك، وأن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسة باطنة للعبد لا يطلع عليها الناس. قاله ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ(٥).

١٤- الحذر من سوء الخاتمة، وذلك بتطهير القلب، والبُعد عن المعاصي الخفية فإن عواقبها وخيمة، وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ قصصًا وحوادث لأناس ختم لهم

(٥) «جامع العلوم» (١/١٧٢).

بسوء الخاتمة والعياذ بالله مع أن ظاهرهم الصلاح، ذكر أن رجلًا قيل له عند الموت: قل لا إله إلا الله، فجعل يردد العشرة بإحدى عشرة، العشرة بإحدى عشرة حتى خرجت روحه.

فلما سئل عنه وُجد أنه يتعامل بالربا[1].

وقال عبد العزيز بن أبي روّاد: حضرت رجلًا عند الموت يلقّن لا إله إلا الله، فقال في آخر ما قال: هو كافر بما تقول، ومات على ذلك، قال: فسألت عنه، فإذا هو مدمن خمر، فكان عبد العزيز يقول: «اتقوا الذنوب، فإنها هي التي أوقعته».

ولهذا اشتد خوف السلف من سوء الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق.

بكى بعض الصحابة عند موته، فسئل عن ذلك فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إن الله قبض خلقه قبضتين، فقال: هؤلاء في الجنة، وهؤلاء في النار**»، ولا أدري من أيِّ القبضتين كنت.

وكان مالك بن دينار يقوم طول ليله قابضًا على لحيته، ويقول: «يا رب، قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار، ففي أي الدارين منزل مالك»[2].

١٥- فيه ترغيب لمن كان منحرفًا أن يقيم الله حاله ويرده قبل موته إلى الطريق المستقيم، وحينئذٍ فينبغي للإنسان أن يكون دائمًا على خوف ورجاء، وأن يحسن الظن بربه فإنه جلَّ وعلا عند حسن ظن عبده به.

(١) «الداء والدواء» لابن القيم (ص: ٢٥٧).
(٢) «جامع العلوم» (١/ ١٧٣).

الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِم.

وفي رواية لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: عائشة بنت أبي بكر، أم المؤمنين، أم عبد الله، زوج النبي الصدِّيقة بنت الصدِّيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعن أبيها.

وهي من المكثرين من الرواية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبها ويجلها، ولم يتزوج بكرًا سواها، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام**»، ولما تكلمت فيها أم سلمة قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فوالذي نفسي بيده ما نزل الوحي عليَّ في لحاف امرأة منكن غيرها**»، ولما مرض صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعرِّض بيوم عائشة فيقول: «**أين أنا غدًا، أين أنا غدًا**»، حتى أذن له أزواجه أن يمرَّض في بيت عائشة، وخرجت روحه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في حجرها، وقد مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها وعمرها ثمانية عشر عامًا.

واختلف في التفضيل بينها وبين خديجة، والصواب أن لكل واحدة منهما فضيلة، ولكل منهما منزلة عند رسول الله.

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

روت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٢١٠). اتفق البخاري ومسلم على (١٧٤) وانفرد البخاري بـ(٥٤)، ومسلم بـ(٦٨)، كذا ذكره ابن الملقن.

ماتت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سنة (٥٧هـ)[١].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الحديث مما ينبغي أن يُعتنى بحفظه واستعمالُه في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به»[٢].

٢- وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها، كما أن حديث «**الأعمال بالنيات**» ميزان للأعمال في باطنها، فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله، فهو مردود على عامله»[٣].

٣- فيه دليل على أن من شرط قبول العمل أن يكون المرء متبعًا فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالعمل لا يقبل إلا بشرطين:

أحدهما: الإخلاص لله.

والثاني: المتابعة لرسول الله.

وقد دل على هذين الشرطين قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] أسلم؛ أي: أخلص، وهو محسن؛ أي: متبع لرسول الله.

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [الملك: ٢].

قال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: أخلصه وأصوبه، وذلك لأن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتى يكون خالصًا صوابًا..».اهـ.

---

(١) «السير» (٢/ ١٣٥)، «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١/ ٢٣٠).
(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ١٦).
(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٧٦).

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن العمل لا يكون صوابًا حتى يكون موافقًا للشريعة في أمور ستة: زمانها، ومكانها، وسببها، ونوعها، وعددها، وكيفيتها»[١].

٤- تحريم البدع، والبدع: هي كل ما أحدث في الدين مما لا أصل له في الشرع يدل عليه، وقد قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كل بدعة ضلالة**»، فما ابتدع امرؤ بدعة إلا عوقب بإماتة سُنَّة؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ قد أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة: ٣].

وقال أبو ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «لقد مات رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما طائر يقلِّب جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علمًا»[٢].

وفي «صحيح مسلم» أن اليهود قالوا لسلمان الفارسي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: علَّمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة، قال: «أجل، لقد نهانا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار»[٣].

فمن ابتدع في دين الله ما ليس منه، فكأنه يتعقب على الله ورسوله.

واعلم أن البدع تشمل البدع في الأفعال: كأن يفعل الإنسان فعلًا لم يشرعه الله، أو يفعل فعلًا أصله مشروع لكن على غير ذلك الوجه فهو بدعة.

وتشمل البدع في الأذكار: فالأذكار توقيفية ليس للإنسان أن يزيد فيها على ما شرع، أو يذكر ذكرًا لم يشرع، فلو أن شخصًا قال: سأذكر الله بعد كل صلاة بلا إله إلا الله مائة مرة فقط، لقلنا: إنك مبتدع.

ومن ذلك: ما يذكره بعض الناس بعد الرفع من الركوع من قوله: «ربنا ولك الحمد والشكر» فزيادة «والشكر» لم ترو عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقولها بدعة.

---

(١) مجموع فتاواه (٥/ ٢٥٣).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٥/ ٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٢٦٢).

وتشمل بدع الاعتقاد، وهي اعتقاد خلاف ما أخبر الله به ورسوله، وهي المذكورة في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة**»، أخرجه أبو داود[١].

٥- أن البدع كلها مردودة، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فهو ردٌّ**»، ولقد أبعد من قسّم البدع إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة، مستدلاً بقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نعمت البدعة هذه»[٢]؛ لأن قول عمر ذلك المراد به البدعة اللغوية لا البدعة الشرعية، حيث إن لقوله هذا سبب، وهو أنَّه خرج والناس يصلون التراويح جماعة خلف أُبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال ذلك، فقوله: «بدعة»؛ أي: من حيث كونها أقيمت هذه الصلاة جماعة؛ لأن أصل صلاة التراويح مشروع في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ قد صلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأصحابه ثلاث ليال أو أربع، ثم لم يخرج إليهم وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنه لم يمنعني من الخروج إليكم، إلا أني خشيت أن تفرض عليكم**». وقد أثبت جماعة من العلماء هذا التقسيم كأبي شامة في كتابه «الباعث في البدع والحوادث»، والسيوطي والزركشي والقرافي في آخرين، لكن رد الشاطبي هذا التقسيم فقال:

«هذا التقسيم أمر مخترع، لا يدل عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع؛ لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي، لا من نصوص الشرع ولا من قواعده»[٣].

وكذا أبعد مَنْ قسَّم البدعة إلى خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومباحة، ومحرَّمة، ومكروهة[٤]؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**كل بدعة ضلالة**» فكل البدع سيئة مكروهة.

٦- حرص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على نصح أمته حيث حذّرهم مما يكون سببًا لرد أعمالهم وإحباطها.

---

(١) برقم (٤٥٩٦) وإسناده حسن.
(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١١٤).
(٣) «الاعتصام» (١/ ٢٤٦).
(٤) انظر: «سبل السلام» (٢/ ٧٤).

الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلاَلَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري أبو عبد الله الخزرجي، صحابي جليل، وليَ إمرة الكوفة لمعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وله مع أبيه قصة مشهورة وهي: أن أباه خصَّه من بين سائر إخوته بعطية، فأبت زوجة بشير بن سعد ذلك، إلا أن يشهد عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأتى به أباه إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: يا رسول الله، إني نحلت ابني هذا غلامًا كان لي، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أكل ولدك نحلته مثل هذا؟**» قال: لا، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**». متفق عليه.

(١) «صحيح البخاري» (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

وفي رواية لمسلم قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أيسرك أن يكونوا لك في البر سواءً**» ؟ قال: بلى، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فلا إذن**».

له في الكتب الستة: ستة وثلاثون حديثًا بالمكرر.

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «مسنده مائة وأربعة عشر حديثًا، اتفقا على خمسة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بأربعة».

مات بحمص سنة (٦٥هـ) وله أربع وستون سنة[(١)].

٢- قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمع العلماء على عظم وقع هذا الحديث وكثرة فوائده وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام»[(٢)].

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإن أردت الوقوف على ذلك فأعد النظر فيما عقدناه من الجمل في الحلال والحرام والمتشابهات، وما يصلح القلوب وما يفسدها، وتعلُّق أعمال الجوارح بها، وحينئذ يستلزم الحديث معرفة تفاصيل أحكام الشريعة كلها، أصولها وفروعها»[(٣)].

٣- أن الحلال والحرام لا يخفى أمرهما على الناس، فيجب على المسلم أن يجتنب الحرام، وله أن يتمتع بما أحل الله له من الحلال، ولا يجوز له تحريم ما أحل الله، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ [النحل: ١١٦]، وقد عاتب الله جَلَّ وَعَلَا نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما حرّم على نفسه ما أحلَّ الله له من العسل فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التحريم: ١].

٤- أن من حكمة الله عَزَّوَجَلَّ أنه يبتلي عباده بأمور مشتبهة يخفى حكمها على كثير منهم، سواء كانت في المآكل أو المشارب أو غيرهما، ليتبين المؤمن المنقاد لأوامر الله، ممن اتبع هواه.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤١١)، «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤١١).
(٢) «شرح صحيح مسلم» (١١/ ٢٧).
(٣) «المفهم» (٤/ ٤٩٩ ٥٠٠).

وهذه الأمور المشتبهة يقع الاشتباه فيها بين أهل العلم وحملة الشريعة لأسباب، ذكرها ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

منها: أنه قد يكون النص عليه خفيًّا لم ينقله إلا قليل من الناس، فلم يبلغ جميع حملة العلم.

ومنها: ما ليس فيه نص صريح، وإنما يؤخذ من عموم، أو مفهوم، أو قياس، فتختلف أفهام العلماء في هذا كثيرًا.

وهناك أسبابٌ أُخر.

٥- أن مفهوم الحديث يدل على أن من الناس من يعلمها، وإنما هي مشتبهة على مَنْ لم يعلمها، وليست مشتبهة في نفس الأمر، وهو كذلك، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يعلمهن كثير من الناس**»، مفهومه أن الراسخين في العلم يعلمونها.

٦- أنه ينبغي للمسلم إذا اشتبه عليه شيء أهو حلال أم حرام أن يدعه، لكي يَسْلَم دينه من النقص، ويَسْلَم عرضه من كلام الناس فيه، وفي الحديث: «**لا يكمل إيمان المرء حتى يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس**»، رواه الترمذي وابن ماجه[٢]، وحينئذٍ فمن ارتكب الشبهات فقد عرّض نفسه للقدح فيه والطعن، كما قال بعض السلف: «من عرّض نفسه للتهم، فلا يلومنّ من أساء به الظن».

٧- أن من وقع في الشبهات فإنه يقع في الحرام إما لكثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وإن لم يتعمَّده. وإما أن يعتاد التساهل ويتمرن عليه شبهة ثم شبهة حتى يقع في الحرام عمدًا.

ويتضح ذلك بالمثال الذي ضربه إليهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد: «**ألا وإن لكل ملك حمى**» يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله، فمن دخله أوقع به العقوبة.. فمن قاربه يوشك أن يقع فيه.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٩٦).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥) وإسناده ضعيف.
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

٨- حسن تعليم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيث قرّب المعنى بضرب المثل، والأمثال تقرِّب المعاني للأفهام، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كالراعي يرعى حول الحمى...**»، فجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل المحرمات كالحمى الذي تحميه الملوك لأنفسهم أو لمواشي المسلمين؛ لأن من اقترب منها بمواشيه، يوشك أن يقع فيها، فكذلك من وقع في الشبهات، كأنه يقرب وقوعه في المحرمات.

٩- أن الله جَلَّ وَعَلَا جعل لمحارمه حمى، حتى لا يقع المسلم فيها، ولهذا قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اجتنبوا السبع الموبقات...**»؛ أي: كونوا أنتم في جانب، وهذه السبع في جانب آخر.

١٠- أن مدار الأعمال على القلب؛ لأن الحساب يوم القيامة عند علاَّم الغيوب على ما في القلوب، وحينئذٍ فإن صلاح الظاهر دليل على صلاح الباطن، وفساد الظاهر دليل على فساد الباطن، ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب**».

١١- أنه ينبغي للمرء أن يهتم بصلاح قلبه أكثر من اهتمامه بصلاح بدنه، فاحرص يا أخي على قلبك، طهِّره من الأمراض المعنوية؛ كالغل والحسد والغش، وأبعد عنه القسوة بكثرة ذكر الله ومداومة الاستغفار.

واستمع لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۝٨٨ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ لما ذكر قول الضحاك: السليم الخالص، قال: «وهذا القول يجمع شتات الأقوال بعمومه، وهو حسن؛ أي: الخالص من الأوصاف الذميمة، والمتصف بالأوصاف الجميلة»[1].

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (١١٥/١٣).

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيم بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الدِّيْنُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو تميم بن أوس بن خارجة الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صحابي جليل من بيت لحم في فلسطين، وفد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة، وحدّث عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحديث الجساسة، وسكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان. مات سنة (٤٠هـ).

وهو من المقلين من رواية الحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس له في الكتب الستة إلا تسعة أحاديث، وليس له في مسلم إلا هذا الحديث، وهو أشهر حديثٍ له، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه[2].

٢- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حصر الدين كله بالنصيحة لأهميتها، ولاشتمالها على خصال الدين.

والنصيحة من النصح، وهو في اللغة: الخلوص، يقال: نصحت العسل إذا خلّصته من الشمع، قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له»[3].

ومعنى «الدين نصيحة»؛ أي: أن عماد الدين وقوامه النصيحة.

---

(١) برقم (٥٥). وهو من أفراد مسلم.
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٢٢).
(٣) «غريب الحديث» (٢/ ٨٧).

٣- أن النصيحة لله تتضمن أمورًا، منها:

أ- الإيمان به، وصحة الاعتقاد في وحدانيته، وأنه واحد لا شريك له، كامل في صفاته لا ند له، والإيمان بأسمائه وصفاته.

ب- امتثال أوامره واجتناب نواهيه، بحيث لا يراك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك.

ج- إخلاص النية في عبوديته، فلا تشرك معه في عبادته أحدًا تحقيقًا لقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[البينة: ٥]، وقوله في الحديث القدسي: «**من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**»، رواه مسلم.

د- صرف جميع أنواع العبادة له، التوكل والإنابة والرغبة والرهبة والخوف والحلف، قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك كافر».

هـ- الدعوة إلى دينه والصبر على الأذى في ذلك.

٤- أن النصيحة لكتاب الله تتضمن أمورًا، منها:

أ- الإيمان بأنه كلام الله عَزَّوَجَلَّ منزل غير مخلوق، ألقاه عَزَّوَجَلَّ على قلب محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بواسطة جبريل الأمين عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وهو كلام الله عَزَّوَجَلَّ حروفه ومعانيه، وأنه متضمن للعدل في الأحكام، والصدق في الأخبار: ﴿وَتَمَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدۡقٗا وَعَدۡلٗا﴾[الأنعام: ١١٥].

ب- العناية به تلاوة وحفظًا وفهمًا وتدبرًا وعملًا، قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه**»، رواه مسلم. ولقد كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ شديد الاعتناء بالقرآن الكريم، فقد كان له صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ حزبًا يوميًّا من القرآن لا يخل به[1]، وكذا كان سلفنا الصالح رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ.

سُئلت أخت مالك بن أنس عن شغل مالك في بيته؟ فقالت: «المصحف والتلاوة».

(١) «زاد المعاد» (١/ ٤٨٢).

ولما حضرت عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي الكوفي الوفاة بكت ابنته، فقال: «يا بنية لا تبكي فلقد ختمت القرآن في هذا البيت أربعة آلاف ختمة»[١].

وكان أُبيّ بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يختم القرآن في كل ثمان، وكان تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يختمه في كل سبع، وكان الأسود بن يزيد يختم القرآن في كل ست[٢].

والمتأمل لحال كثير من الناس اليوم يجد أن عندهم تفريطًا في قراءة القرآن، وسبب ذلك راجع إلى انشغالهم بالدنيا حينًا، وورود الغفلة أحيانًا أخرى، وقد أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك بقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا﴾[الفرقان: ٣٠].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير هذه الآية: «وذلك أن المشركين إذا تلي عليهم القرآن أكثروا اللغط والكلام في غيره حتى لا يسمعونه؛ فهذا من هجرانه، وترك الإيمان به، وعدم تدبره، وترك العمل به، والعدول عنه إلى غيره كل ذلك من هجرانه أيضًا»[٣].

وكذلك حفظ ما تيسر منه، وإن أمكن حفظه كلّه فهو أكمل وأفضل، ففي «صحيح البخاري» عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه**».

ومن صور العناية به: فهمه وتدبر معانيه والعمل بما فيه، أما فهمه وتدبر معانيه فإنه يشرح الصدر، ويدخل السرور والطمأنينة على القلب، ويعين على العمل به، ومن أحسن ما يساعد على فهمه قراءة تفسير ما أشكل منه، ومن أحسن التفاسير تفسير الإمام الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ، وكذا تفسير ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأما العمل بما فيه: فهي الغاية العظمى من إنزاله، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[ص: ٢٩]، فقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ أي: في آثاره، وفي تأثيره، وفي ثوابه.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٤).
(٢) انظر: «فضائل القرآن» لابن كثير ص(٢٥٠ ٢٥١).
(٣) «تيسير العلي القدير» (٣/ ٣١١).

أما كونه مباركًا في آثاره: فقد فتح المسلمون به مشارق الأرض ومغاربها، وأما في تأثيره: فكم من إنسان هداه الله لما سمع آيات من القرآن تتلى، وقصة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شاهد على ذلك.

وأما في ثوابه: فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قرأ حرفًا من كتاب الله فله حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ألم حرف، ولكن: ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**»، أخرجه الترمذي[1].

إعانة الحَفَظة وتشجيعهم على حفظه، وهذه وإن لم ينص عليها أحدٌ من أهل العلم، إلا أنه عند التأمل يتبين أن إعانة الحَفَظة، وتشجيعهم على حفظ القرآن من النصح لكتاب الله.

٥- أن النصيحة لرسول الله تتضمن أمورًا، منها:

أ- الإيمان به، وأنه رسول رب العالمين، وأنه خاتم النبيين، وأنه صادق أمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ب- طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يُعبد الله إلا بما شرع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى**».

ج- تقديم محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على محبة النفس والولد والأهل، ففي «الصحيحين» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين**»، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما...**» الحديث، متفق عليه.

وعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: والله يا رسول الله لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا مِن نفسي، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يا عمر، حتى من نفسك**»، فقال: لأنت أحب إليَّ من كل شيء حتى من نفسي، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الآن يا عمر**»، رواه البخاري.

---

(١) برقم (٢٩١٠) عن ابن مسعود، وأشار إلى علة فيه.

ولكن محبتنا لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تعني الغلو فيه، ورفعه فوق منزلته التي أنزله الله إياها، أو وصفه بصفات لا تليق إلا بالله، فإنّ هذا من الغلو المنهي عنه، فقد قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله**»، رواه البخاري.

د- الذب عنه، وعن سُنَّته ودينه، فهذا من تمام النصيحة له، صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن سب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو انتقصه فهو كافر، ومن طعن في الدين الذي جاء به فهو كافر، وقد قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ذكر قصة الثلاثة الذين قال أحدهم: أنا أصوم ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أصلي الليل ولا أنام، وقال الثالث: لا أتزوج، فلما ذكر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاله، وأنه أخشاهم لله وأتقاهم له، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فمن رغب عن سُنَّتي فليس مني**». متفق عليه.

٦- أن النصيحة لأئمة المسلمين تتضمن أمور ، منها:

أ- مناصحتهم ببيان الحق لهم، وقد ورد في ذلك عدة أحاديث عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ب- طاعتهم في غير معصية الله، وستر عوراتهم، وسدّ خلاتهم، ونصرتهم والذب عنهم، والدعاء لهم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾[النساء: ٥٩]، فطاعتهم واجبة، وهي من طاعة الله ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما لم يأمروا بمعصية، فإن أمروا بمعصية فلا سمع لهم ولا طاعة؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنما الطاعة في المعروف**»، وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**».

ويروى عن بعض السلف أنه قال: «لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان»[١].

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩١) عن الفضيل بن عياض، ونسبه شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٩١) للإمام أحمد أيضًا.

ج- الحذر من إفشاء عيوبهم ومعاصيهم أمام الناس؛ لأن في ذلك فتنة، وسبب لخروج الناس عن طاعتهم، ووقوع الناس في ذمهم وغيبتهم، وقد كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره من الصحابة يصلُّون خلف الحجاج بن يوسف، مع ما ارتكبه من المعاصي والموبقات، فذكر عيوب ولاة الأمر أمام الناس على المنابر، أو في الدروس العامة، نقصٌ في الدين وسفه في العقل.

سُئل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أمر السلطان بالمعروف ونهيه عن المنكر فقال: «إن كنت فاعلًا ولا بد ففيما بينك وبينه»[1].

٧- أن النصيحة لعامة المسلمين من حقوق المسلم على أخيه؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**حق المسلم على المسلم ست: وذكر منها: وإذا استنصحك فانصح له**»، فإذا استنصحك أخاك في شراء سيارة، أو زواج من امرأة، أو دخول في صفقة تجارية؛ فانصح له كما لو كان الأمر لك.

وقد كان جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «**بايعت النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **على السمع والطاعة فلقَّنني: فيما استطعت، والنصح لكل مسلم**». متفق عليه[2].

ومن النصيحة لعامة المسلمين: أن يحب المرء لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». متفق عليه.

(١) «رواه ابن أبي شيبة» (٣٧٣٠٧).
(٢) صحيح البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦).

الحديث الثامن

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ»[1].

فيه فوائد:

١- هذا الحديث عام، لكنه مخصوص بقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[التوبة: ٢٩] فيجب مقاتلة الناس حتى يدخلوا في دين الله، أو يعطوا الجزية وحينئذ فالمراد بالناس في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أقاتل الناس**»؛ أي: المشركين من غير أهل الكتاب، ويدل له رواية النسائي بلفظ: «**أمرت أن أقاتل المشركين**»[2].

٢- أن من أتى بالشهادتين فقد صار مسلمًا، ووجب الكف عنه، فإن أتى بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإن أخل بشيء من هذه الأركان فإن كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا.

(١) صحيح البخاري (٢٥)، ومسلم (٣٦).
(٢) «سنن النسائي» برقم (٣٩٦٦).

٣- أن من حق الإسلام إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إلا بحق الإسلام**»، والزكاة هي قرينة الصلاة في كتاب الله، وقد قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند قتال المرتدين: «والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقاتلتهم على منعه». متفق عليه.

٤- وجوب مقاتلة تارك الصلاة، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا أمر مجمع عليه»(١)، لما روى مسلم في «صحيحه» عن أم سلمة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنه يُستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلُّوا**»(٢).

وفي «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استأذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قتل رجل، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا، لعله أن يكون يُصلي**»، فقال خالد: وكم من مصلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إني لم أومر أن أنقبَ عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم**».

٥- أن حكم مَنْ ترك سائر أركان الإسلام أن يقاتلوا عليها، كما يقاتلون على ترك الصلاة والزكاة، وهذا أيضًا في الطائفة الممتنعة، ولهذا قال الفقهاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في باب الأذان: «هما أي: الأذان والإقامة فرضا كفاية يقاتل أهل بلد إن تركوهما».

٦- أن من حق الإسلام ارتكاب ما يبيح دم المسلم من المحرمات، وقد ورد في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث...**» وسيأتي شرحه وهو الحديث رقم (١٤).

٧- إثبات الحساب يوم القيامة، وأن الإنسان سيحاسب على عمله، إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧، ٨].

---

(١) «جامع العلوم» (١/ ٢٣٣).

(٢) «صحيح مسلم» برقم (١٨٥٤).

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يكنى بأبي هريرة؛ كناه بذلك أبوه، فقد قال: «كناني أبي بأبي هريرة؛ لأني كنت أرعى غنمًا فوجدت أولاد هرة وحشية، فلما أبصرهن وسمع أصواتهن، أخبرته فقال: أنت أبو هر».

أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة. وهو من أكثر الصحابة رواية للحديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن الناس يقولون: أكثرَ أبو هريرة، والله لولا اثنان في كتاب الله ما حدثت شيئًا، وتلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [البقرة: ١٥٩، ١٦٠]، وكان يقول: «إخواننا من المهاجرين شغلهم الصفق في الأسواق، وإخواننا من الأنصار شغلهم العمل في أموالهم»، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يجالس النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويسمع منه على شبع بطنه، دعا له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولأمه أن يحببهما الله إلى عباده المؤمنين، ويحبّب إليهم المؤمنين، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فما خُلِقَ مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني». رواه مسلم.

(١) صحيح البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧). واللفظ لمسلم.

روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٣٧٤) حديثًا. أخرج له في الصحيحين (٦٠٩) اتفقا منها على (٣٢٦) حديثًا، وانفرد البخاري بـ(٩٣)، ومسلم بـ(١٩٠) حديثًا.

مات سنة (٥٧هـ) وقيل غير ذلك[١].

٢- وجوب اجتناب ما نهى عنه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك ما نهى عنه الله عَزَّوَجَلَّ من باب أولى، والنهي هو طلب الكف على وجه الإلزام، ما لم يقم دليل على أن النهي للكراهة.

واعلم أن الله جَلَّ وَعَلَا لم ينه عباده عن أمر، إلا وفيه مصلحة لهم؛ لأنه أعلم بمصالح عباده.

٣- وجوب اجتناب المنهي عنه كله؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه**» ولذا قال بعض أهل العلم: إن النهي أشد من الأمر؛ لأن النهي لم يرخّص في ارتكاب شيء منه، والأمر قيد بحسب الاستطاعة، بل إن المنهي عنه يجب اجتناب مقدماته ومسبباته، كقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾[الإسراء: ٣٢] فكل ما يوصل إلى الزنى ويقرِّب منه فهو محرم، ومن القواعد المقررة عند أهل العلم: أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإذا كان منهيًّا عن شيء كان منهيًّا عن جميع طرقه وذرائعه ووسائله الموصلة إليه، وإذا كان مأمورًا بشيء كان مأمورًا بما لا يتم إلا به.

٤- وجوب امتثال أمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ورسوله، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم**»، ما لم يرد دليل على أن الأمر للاستحباب.

٥- أن أوامر الشرع معلقة بقدرة العبد واستطاعته، وهذا من سماحة الإسلام ويسر أحكامه، دل عليه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم**» وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن: ١٦].

٦- أن مَنْ عجز عن فعل المأمور به كله، وقدر على بعضه فإنه يأتي بما أمكن منه، ويدخل في هذا مسائل متعددة:

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٧٨)، «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٢).

منها: الطهارة، فإذا قدر على بعضها وعجز عن الباقي، إما لعدم الماء أو للتضرر باستعماله، فإنه يأتي من ذلك بما قدر عليه ويتيمم للباقي.

ومنها: الصلاة، فمن عجز عن الصلاة قائمًا لمرض صلى قاعدًا، فإن لم يستطع فعلى جنب، فإن لم يستطع أومأ برأسه.

ومنها: زكاة الفطر، فإذا قدر على إخراج بعض صاع لزمه ذلك.

ومنها: من عليه نفقة واجبة وعجز عن جميعها، بدأ بزوجته فرقيقه فالولد فالوالدين، فالأقرب ثم الأقرب، إلى غير ذلك من الأحكام.

٧ النهي عن كثرة المسائل، لا سيما وقت نزول الوحي؛ لأنه ربما يوجب تحريم شيء لم يحرم، أو إيجاب شيء لم يجب، وقد قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وصحَّ عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**أعظم المسلمين جرمًا، من سأل عن شيء لم يحرّم فحرّم من أجل مسألته**». متفق عليه.

ومن الأسئلة المنهي عنها: الأسئلة عن أمور الغيب؛ كالسؤال عن وقت الساعة وعن كيفية عذاب القبر ونعيمه ونحوها، وكذا السؤال عن كيفية صفات الباري جَلَّوَعَلَا؛ لأن كيفية صفاته لا يعلمها إلا هو ولم يطلع الخلق عليها، فالسؤال عنها بدعة، كما قال الإمام مالك رَحِمَهُٱللَّهُ لما سئل عن الاستواء: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»، وقال للسائل: «ما أراك إلا مبتدعًا» فأمر به فأُخرج.

فمن سأل عن كيفية صفة من صفات الله قيل له: فكما أن ذات الله لا تشبهها الذوات، فصفاته لا تشبهها الصفات، ولا يعلم كيفيتها وكنهها إلا الله عَزَّوَجَلَّ[1].

ومنها: السؤال على وجه التعنت والتنطع، فإن هذا منهي عنه، وقد قال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**هلك المتنطعون**» قالها ثلاثًا. رواه مسلم.

---

(١) انظر: «بهجة قلوب الأبرار» ص(١٥٣).

ومنها: السؤال عما لم يقع، فقد كره كثير من السلف السؤال عن الحوادث قبل وقوعها، قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر لعن السائل عما لم يكن».

وكان زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا سُئل عن الشيء يقول: كان هذا؟ فإن قالوا: لا، قال: دعوه حتى يكون.

وأما السؤال على وجه الاسترشاد عن المسائل الدينية من أصولٍ وفروعٍ عبادات أو معاملات، فإن هذا مما أمر الله به ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[النحل: ٤٣].

روي في الحديث: «**ألا سألوا إذا لم يعلموا، فإنما شفاء العيّ السؤال**»[(١)].

قيل لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنى لك هذا العلم؟ قال: «بقلب عَقول، ولسان سَؤول»[(٢)].

٧- التحذير من كثرة المسائل، والاختلاف؛ لأن ذلك أهلك مَنْ كان قبلنا، فينبغي للمسلمين أن يحذروا الاختلاف والتنازع، لئلا يصيبهم ما أصاب الأمم قبلهم، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[الأنفال: ٤٦].

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٦)، وإسناده ضعيف.
(٢) «البيان والتبيين» للجاحظ (١/ ٨٨).

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤْمِنِيْنَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾ **[المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ تَعَالَى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ **[البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبُّ يَا رَبُّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).**

فيه فوائد:

١- إثبات اسم من أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهو «الطيِّب» والمراد به المنزّه عن النقائص والعيوب.

فهو عَزَّوَجَلَّ طيب في أقواله: ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ﴾[الأحزاب: ٤]، ﴿وَتَمَّتۡ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾[الأنعام: ١١٥]، صدقًا في الأخبار، وعدلًا في الأحكام.

وطيب في أفعاله، فأفعاله كلها عَزَّوَجَلَّ مقرونة بالحكمة.

وطيب في أسمائه وصفاته: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف: ١٨٠]، ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾[الإسراء: ١١٠].

وطيب في ذاته، لا يلحقه نقص ولا عيب.

---

(١) برقم (١٠١٥). وقد انفرد به مسلمٌ.

٢- إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لا يقبل من الأقوال، والأعمال، والصدقات إلا ما كان طيبًا، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يقبل إلا طيبًا**».

فلا يقبل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الأقوال إلا أطيبها وأزكاها: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾[فاطر: ١٠].

ولا يقبل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الأعمال إلا ما كان طيبًا طاهرًا من المفسدات كالرياء والعجب، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الحديث القدسي: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**». رواه مسلم.

ولا يقبل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الصدقات إلا ما كان طيبًا حلالًا، ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما تصدّق أحد بصدقة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه ثم يربيها كما يربي أحدكم فلوّه**».

فمن تصدق بمال حرام؛ كالمال الربوي أو المسروق أو المغصوب، فالصدقة غير مقبولة.

٣- أن الرسل وأممهم مأمورون بالأكل من الطيبات التي هي الحلال، وأن يشكروا الله عليها بالعمل الصالح، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾[المؤمنون: ٥١]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى للمؤمنين: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾[البقرة: ١٧٢].

٤- فيه بيان أسباب إجابة الدعاء، وقد ذكرها بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب**»، وهي أربعة أسباب:

أ- **إطالة السفر**، والسفر بمجرده من أسباب إجابة الدعاء، وقد رُوي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده**»[1].

(١) أخرجه أبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥) وإسناده ضعيف، فيه أبو جعفر المؤذن وهو مجهول.

وإنما كان السفر أقرب إلى إجابة الدعاء؛ لأنه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الأوطان، وتحمل المشاق، وهذا الانكسار يوجب له خضوعًا وذلاً للملك الخلاق.

ب- **حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث والاغبرار**، فهذا من أسباب الإجابة، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رُب أشعث، مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبرّه**»، رواه مسلم[١].

ج- **رفع اليدين إلى السماء**، وهذا كما أنه من أسباب الإجابة، فهو أيضًا من آداب الدعاء، وقد روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى حيي كريم يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردّهما صفرًا خائبتين**»[٢]، وقد ورد عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رفع اليدين في مواطن كثيرة، نحو ثلاثين موطنًا[٣]، وإنما كان رفع اليدين مظنة الإجابة؛ لأن في رفعهما إظهار الافتقار إلى الله والانكسار والخضوع بين يديه.

د- **التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته**، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا رب يا رب**»، حيث ألح على الله بتوسله بربوبيته، وهذا من أعظم ما يطلب به إجابة الدعاء، وقد قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف: ١٨٠]؛ أي: اجعلها بين يدي دعائك، فإذا أردت من الله الرحمة فقل: يا رحمن ارحمني، وإذا أردت المغفرة فقل: يا غفور اغفر لي، وهكذا.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن تأمل الأدعية المذكورة في القرآن وجدها غالبًا تفتتح باسم الرب؛ كقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[البقرة: ٢٠١]، ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا

(١) برقم (٢٦٢٢).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٥٦) وإسناده ضعيف.
(٣) «شرح صحيح مسلم» (١٦/ ٦٠).

طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾ [آل عمران: ٨]، ومثل هذا في القرآن كثير»[(١)].

هـ- تحري أوقات الإجابة، ومنها: ثلث الليل الآخر، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الذاريات: ١٨]، وقال: ﴿ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٧].

وثبت في «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ينزل ربنا إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له، هل من داعٍ فأستجيب له حتى يطلع الفجر**»[(٢)].

ومنها: بين الأذان والإقامة، لما روى أبو داود والترمذي وحسنه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة**»[(٣)].

٥- فيه بيان موانع إجابة الدعاء، في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له؟**».

فقد ذكر هنا مانعًا واحدًا، هو أعظمها وأخطرها:

أ- **أكل الحرام**، فإن الذي يأكل الحرام، ويتوسع فيه مع الأكل شربًا ولبسًا وتغذية لا يستجاب دعاؤه، ولو دعا الله طول عمره، ولذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فأنى يستجاب له**»، وهذا الاستفهام على وجه التعجب والاستبعاد؛ أي: بعيد أن يستجيب الله له.

ب- ومن الموانع أيضًا: **ترك الواجبات وارتكاب المحرمات**، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية مانعًا من الإجابة، وكذلك

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٧٤).
(٢) صحيح البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨).
(٣) «سنن أبي داود» (٥٢١)، والترمذي (٢١٢).

ترك الواجبات، كما في الحديث: «**أن ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر يمنع استجابة دعاء الأخيار، وفعل الطاعات يكون موجبًا لاستجابة الدعاء**»[١].اهـ.

فمن تهاون في الأوامر والواجبات، وتجرَّأ على ارتكاب المحرمات؛ فقد أتى مانعًا من موانع الدعاء، وقد قيل:

ثم ننساه عند كشف الكروب ... نحن ندعو الإله في كرب

قد سددنا طريقها بالذنوب ... كيف نرجو إجابة لدعاءِ

ج- استعجال الإجابة، ففي «الصحيحين» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: قد دعوت ربي فلم يستجب لي**»[٢].

د- الدعاء بإثم أو قطيعة رحم، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[الأعراف: ٥٥]، ومن صور الاعتداء في الدعاء: الدعاء بإثم أو قطيعة رحم.

وفي «صحيح مسلم» عنه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثمٍ أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل**»[٣].

وعن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما على الأرض مسلم يدعو الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم**»، فقال رجل من القوم: إذًا نكثر، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الله أكثر**»، رواه الترمذي وصححه[٤].

وفي رواية لأحمد من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أو يدّخر له من الأجر مثلها**»[٥].

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٧٥).
(٢) «صحيح البخاري» (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥).
(٣) «صحيح مسلم» (٢٧٣٥).
(٤) «سنن الترمذي» (٣٥٧٣) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».
(٥) برقم (١١١٣٣).

الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، سِبْطِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ: «دَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يُرِيبُكَ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِي وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث رواه الترمذي (٢٥١٨)، والنسائي (٥٧١١)، وأحمد (١٧٢٣)، وابن حبان (٧٢٢)، والدارمي (٢٥٣٢) من طرق عن شعبة، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال: قلت للحسن بن علي: ما حفظت من رسول الله ؟ قال فذكره.

وزادوا إلا النسائي والدارمي في آخره: «فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة».

وإسناده صحيح.

وقد صححه الترمذي والحاكم والسيوطي وقوَّاه الذهبي.

وله شواهد متعددة، لا تخلو من ضعف.

٢- راوي الحديث: هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المدني، سبط رسول الله وريحانته، وسيد شباب أهل الجنة، كان يشبّه بالنبي، كما قاله أنس بن مالك، وله فضائل عديدة.

قال أسامة: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذني والحسن، ويقول: «**اللَّهُمَّ إني أحبهما فأحبَّهما**».

وقال البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رأيت الحسن بن علي على عاتق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول: «**اللَّهُمَّ إني أُحبه فأحبّه**»، أخرجاه في «الصحيحين».

وقال أبو بكرة: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر والحسن إلى جنبه وهو يقول: «**إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين**».

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد كان هذا الإمام سيّدًا، وسيمًا، جميلًا، عاقلًا، رزينًا، جوادًا، ممدحًا، خيِّرًا، ديِّنًا، ورعًا، محتشمًا، كبير الشأن، وكان منكاحًا مِطلاقًا، تزوّج نحوًا من سبعين امرأة، وقلما كان يفارق أربع ضرائر».

مات شهيدًا بالسم سنة (٤٩هـ) وقيل: (٥٠هـ).

وله ستة أحاديث في «السنن الأربعة»[١].

٣- هذا الحديث يدل على ما دل عليه حديث النعمان السابق، وفيه: «**وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**»؛ والمعنى: أن كل أمر ترتاب فيه، وتشك فيه فالأولى تركه والارتياح منه، لئلا يكون في النفس قلق واضطراب عند فعله، وسواء كان هذا في أمور الدنيا أو في أمور الآخرة.

واعلم أن الورع عن المشتبهات، هو هدي السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قال أبو عبد الرحمن العمري: «إذا كان العبد ورعًا ترك ما يريبه إلى ما لا يريبه».

وقال حسان بن أبي سنان: «ما رأيت شيئًا أهون من الورع، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» رواه البخاري[٢].

ولكن لا بد أن يُعرف الفرق بين الورع والزهد، فالورع: ترك ما يضر في الآخرة.

والزهد: ترك ما لا ينفع في الآخرة، كذا عرَّفهما شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[٣].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢٤٥).
(٢) رواه البخاري (٢/ ٥٣).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢١/ ٣٠٥).

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهاهنا أمر ينبغي التفطن له وهو: أن التدقيق في التوقف عن الشبهات إنما يصلح لمن استقامت أحواله كلها، وتشابهت أعماله في التقوى والورع، فأما من يقع في انتهاك المحرّمات الظاهرة، ثم يريد أن يتورّع عن شيء من دقائق الشبه، فإنه لا يُحتمل له ذلك، بل ينكر عليه، كما قال ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا لمن سأله عن دم البعوض من أهل العراق: يسألوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين، وسمعت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**هما ريحانتاي من الدنيا**»».اهـ.

٤- الحرص على التثبت عند إرادة أي عمل من الأعمال، حتى لا يقع المرء في الريبة والشك والتردد الذي ربما يندم على فعله، ويلام عليه.

٥- أن علامة الصدق طمأنينة القلب به، وعلامة الكذب حصول الريبة، فلا تسكن القلوب إليه، بل تنفر عنه لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة**».

وقد وردت النصوص الكثيرة بالحث على الصدق واجتناب الكذب وأنه من علامات المنافقين.

قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقًا، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا**». متفق عليه.

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان**». متفق عليه.

والصدق: هو الإخبار بالأمر على ما هو عليه.

والكذب: ضده، وهو الإخبار بخلاف الواقع، وهو على درجات، فمن أعظم درجات الكذب وأقبحها: الكذب على الله وعلى رسوله، في «الصحيحين» عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**».

ومنها: الكذب على الأطفال، فقد روى أبو داود، أن امرأة كانت عند النبي فدعت ابنًا لها، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما أردت أن تعطيه؟**» قالت: تمرًا، قال: «**أما إنَّك لو لم تعطهِ شيئًا كُتبت عليكِ كِذْبة**»[1].

ولأن في الكذب عليهم تعويدهم عليه، وممارسته واستساغته.

ومنها: الكذب لإضحاك القوم، فقد روى الترمذي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ويل للذي يحدث فيكذب، ليضحك به القوم ويلٌ له ثم ويلٌ له**».

ومنها: الكذب في الرؤيا، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مِن أفرى الفِرى أن يُري الرجل عينيه ما لم تريا**». رواه البخاري.

(١) «سنن أبي داود» (٤٩٩١) وفي إسناده ضعف.

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا.

فيه فوائد:

١ - هذا الحديث رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) وغيرهما، من طرقٍ عن الأوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا.

وإسناده ضعيف، لحال قرة بن عبد الرحمن الزهري، فقد ضعفه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وقال أحمد بن حنبل: «هو منكر الحديث جدًّا»، وقال أبو داود: «في حديثه نكارة»[1].

وعليه فإن تحسين المؤلف له فيه نظر!

لكن المحفوظ في الحديث هو عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا. كذا رواه مالك في «الموطأ» (١٨٨٣).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «كذلك رواه الثقات عن الزهري، منهم: مالك في «الموطأ»، ويونس، ومعمر، وإبراهيم بن سعد إلا أنه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من إيمان المرء تركه ما لا يعنيه**»، وممن قال إنه لا يصح إلا عن علي بن الحسين مرسلًا: الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والبخاري، والدارقطني، وقد خلط الضعفاء في إسناده على

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٨٨).

الزهري تخليطًا فاحشًا، والصحيح فيه المرسل».اهـ[(١)].

٢- هذا الحديث أصل عظيم من أصول الأدب، وقد ذكر أبو عمرو بن الصلاح أن جماع آداب الخير وأزمَّتِهِ تتفرع من أربعة أحاديث، وذكر هذا منها.

٣- أن مَن ترك ما لا يعنيه من قول أو فعل، سواء كان في أمور دينه أو دنياه، فقد حسن إسلامه، من النقص فيه، وتمكن من حفظ وقته ولسانه، وحصل له طمأنينة القلب وراحة البال.

وقد رُؤي بعض الصالحين يتهلل وجهه عند مرض الموت، فسئل عن ذلك؟ فقال: «ما من عمل أوثق عندي من خصلتين: كنت لا أتكلم فيما لا يعنيني، وكان قلبي سليمًا للمسلمين».

وقال سهل بن عبد الله التستري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من تكلم فيما لا يعنيه، حُرم الصدق».

وقال معروف الكرخي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كلام العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله عَزَّوَجَلَّ»، فينبغي للمسلم أن يحذر التدخل فيما لا يعنيه، ليكمل له دينه.

٤- أن مفهومه يدل على أنه ينبغي للمرء أن يشتغل بما يعنيه ولا يضيع ما يهمه من أمور دينه ودنياه، بل يبذل جهده ما استطاع في تحقيق مرضاة ربه وتحصيل مقصوده، مع الاستعانة بالله عَزَّوَجَلَّ وسؤاله التوفيق والسداد، قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**المؤمن القوي خيرٌ وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز**». رواه مسلم.

وقد قيل:

إذا لم يكن عون من اللهَّ للفتى ... فأول ما يجني عليه اجتهاده

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٨٧).

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَس بْنِ مَالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَادِمِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النَّبِي قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي، خادم النبي وتلميذه، وآخر أصحابه موتًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

دعا له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**اللَّهُمَّ أكثر ماله وولده**»، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي يتعادُّون على نحو من مائةٍ اليوم». رواه مسلم.

وفي البخاري أنه قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حدثتني أمينة ابنتي أنه دفن من صلبي إلى مقدم الحجاج البصرة تسعة وعشرون ومائة».

وروي أنه كان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين، وكان فيها ريحان يجيء منه ريح المسك.

وهذا بفضل دعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٢٨٦ حديثًا)، اتفق البخاري ومسلم على (١٨٠)، وانفرد البخاري بـ(٨٠ حديثًا)، ومسلم بـ(٩٠).

مات سنة (٩٢هـ) وقد جاوز المائة عام[2].

---

(١)«صحيح البخاري» (١٣)، ومسلم (٧١).

(٢) «الإصابة» (١/ ٧١)، «السير» (٣/ ٣٩٥).

٢- أن من كمال الإيمان وخصاله الواجبة، أن يحب المرء لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه من أُمور الدين والدنيا، ويكره له ما يكرهه لنفسه؛ لأن هذا هو مقتضى الأُخوة الإيمانية.

ولذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فمن أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيَّته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأتِ إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه**». رواه مسلم[1].

وقد كان السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يحرصون على ذلك أشد الحرص، كان محمد بن واسع يبيع حمارًا له، فقال له رجل: أترضاه لي؟ فقال: لو رضيته لم أبعه[2].

وهذه إشارة منه إلى أنه لا يرضى لأخيه إلا ما يرضى لنفسه.

٣- أن من أحب لأخيه ما يحب لنفسه، فقد سلم صدره من الغل والغش والحسد؛ لأن الحسد يمنع الحاسد من أن يحب للآخرين ما يحب لنفسه، بل يحب دائمًا أن يمتاز عن الناس، وألاَّ يفوقه أحد.

٤- أن من زالت عنه هذه الصفة وهي محبته لأخيه ما يحب لنفسه فقد نقص إيمانه، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يؤمن**»، وهذا يدل بمنطوقه على التحذير مما يوجب نقص الإيمان، وبمفهومه على أنه ينبغي للمؤمنين أن يكونوا إخوة متحابين، تسود بينهم الإلفة، وتغمرهم المحبة والمودة، وقد وصف النبي حالهم بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر**». متفق عليه.

٥- أن الإيمان يتفاضل، منه كامل ومنه ناقص، وهذا مذهب أهل السُّنَّة والجماعة: أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي والسيئات.

قال البخاري في «صحيحه»: باب زيادة الإيمان ونقصانه، وقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

(١) برقم (١٨٤٤).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٠٥).

﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾[الكهف: ١٣]، ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾[المدثر: ٣١]، وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة: ٣]، فإذا ترك شيئًا من الكمال فهو ناقص[1].

(١) «صحيح البخاري» (١/ ١٠٣ الفتح).

الحديث الرابع عشر

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١ - أن المراد بنفي الحل؛ يعني: التحريم.

٢ - عصمة دم المسلم إلا بواحد من هذه الثلاثة المذكورة في هذا الحديث.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على عصمة المسلم، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام...**» الحديث. متفق عليه.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله**».

٣- أن ممن يحل دمه: الثيب الزاني.

والثيب هو: من جامع زوجته في نكاح صحيح، وهما بالغان عاقلان حرَّان، وحدّه الرجم بالحجارة حتى الموت بالإجماع، وقد رجم النبي ماعزًا والغامدية واليهوديين وامرأة صاحب العسيف، وفي «صحيح البخاري» عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «وأن الرجم حق في كتاب الله على من زنى إذا أحصن أو كان الحَبَل أو الاعتراف».

(١) صحيح البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

وقد استنبط ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الرجم من القرآن الكريم، من قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ﴾[المائدة: ١٥] قال: «فمن كفر بالرجم، فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب، ثم تلا هذه الآية، قال: فكان الرجم مما أخفوا». أخرجه النسائي[١].

وقد روي في الآية المنسوخة لفظًا: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالًا من الله والله عزيز حكيم»[٢].

فإن قيل: ثبت في «صحيح مسلم» عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**خذوا عني خذوا عني، فقد جعل الله لهن سبيلًا: البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم**».

وهذا الحديث يدل على أنه يُجمع للزاني المحصن بين الجلد والرجم.

فالجواب: أن هذا الحديث منسوخ، وآخر الأمرين منه الاقتصار على رجم المحصن دون جلده، كما في قصة ماعز والغامدية وغيرهما.

فإن قيل: وهل يقوم قتله بالسيف مقام رجمه بالحجارة؟

فالجواب: لا؛ لأن الحكمة من مشروعية الرجم، لكي يذوق بدنه كله ألم الحجارة، كما ذاق بدنه كله لذة الشهوة المحرمة، وهذا لا يحصل بقتله بالسيف.

٤- أن المكلف إذا قتل نفسًا بغير حقٍّ عمدًا فإنه يقتل بها، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والنفس بالنفس**»، ولقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾[المائدة: ٤٥]، وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ

(١) في «الكبرى» (٧١٢٤).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١١٢) موقوفًا على أُبيَ بن كعب... وذكر أن موضعها سورة الأحزاب. «وقد طعن الأئمة في ثبوت هذه الآية واعتبروا ذلك من أفراد سفيان بن عيينة، عن الزهري، وقد خالفه ثمانية من أصحاب الزهري لم يذكروها....».

بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[البقرة: ١٧٨].

وقتل المؤمن بغير حق من كبائر الذنوب، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾[النساء: ٩٣].

وقد روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال في القاتل عمدًا: «لا توبة له،.. وأنى له التوبة»[(١)]، والجمهور على أن له توبة، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾[الفرقان: ٦٨]، إلى قوله: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[الفرقان: ٧٠]، ولكن لعل مراد ابن عباس أنه لا توبة له فيما يتعلق بحق المقتول، أو أنه لا يوفق للتوبة، كما قاله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)].

فإن قيل: كيف يقتل؟

فالجواب: أن القاتل يُقتل كما قتل، فإن كان قد قتل المجني عليه برصاص قتلناه برصاص، وإن كان قد قتله بالخنق قتلناه بالخنق، وهكذا لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ﴾[النحل: ١٢٦].

وأما حديث: «**لا قود إلا بالسيف**»[(٣)]، فهو حديث ضعيف جدًّا.

٥- أن عموم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والنفس بالنفس**» يدل على أن الرجل يقتل بالمرأة، وهو كذلك، ولحديث عمرو بن حزم: «**وأن الرجل يقتل بالمرأة**».

فإن قيل: وهل يشمل ما لو قتل الحر عبدًا؟

فالجواب: لا، وقد وردت في ذلك أحاديث في أسانيدها مقال.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٢٩).
(٢) «مدارج السالكين» (١/ ٤٠٢).
(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٦٦٧).

وأما حديث: «**من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه**»[١]، فهو حديث ضعيف لا يحتج به.

س: وهل يشمل ما لو قتل الرجل ولده؟

ج: فيه خلاف بين أهل العلم، فمنهم من قال: لا يقتل به لحديث: «**لا يقاد الوالد بولده**»[٢]، ولأنه السبب في إيجاده، فلا يكون الابن السبب في إعدامه.

ومنهم من قال: يقتل به لعموم الحديث.

وقال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن تعمد قتله تعمدًا لا يشك فيه، مثل أن يضطجعه ويذبحه، فإنه يقتل به، وإن حذفه بسيف أو عصا، لم يقتل.

وهذا القول أقرب الأقوال، وأما حديث: «**لا يقاد الوالد بولده**» فقد قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «حديث فيه اضطراب».

س: وهل يشمل ما لو قتل مسلم كافرًا أو ذميًّا أو معاهدًا؟

ج: لا، لما ثبت في «الصحيح» عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يقتل مسلم بكافر**».

لكن الذمي والمعاهد والمستأمن إذا قتل المسلم واحدًا منهم؛ فعليه الدية. وهي على النصف من دية المسلم، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين**». رواه النسائي[٣].

٦- أن من ترك دين الإسلام وارتد عنه، وفارق جماعة المسلمين فقد حل دمه، لقوله: «والتارك لدينه المفارق للجماعة».

ولقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من بدّل دينه فاقتلوه**». رواه البخاري.

وروى النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا.. وفيه: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه..» الحديث[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥١٥)، والترمذي (١٤١٤). قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أخشى أن يكون هذا الحديث لا يثبت»، «مسائل أحمد رواية ابنه عبد الله» ص(٤٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٠٠).

(٣) برقم (٤٨٠٦) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٤) «سنن النسائي» (٤٠١٩) وإسناده صحيح.

٧- أن من ترك الإسلام، ثم تاب ورجع إليه فإنه لا يقتل؛ لأنه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارق للجماعة.

٨- أن ظاهره يدل على أن من ترك دينه إلى أي دين كان فإنه يقتل، ولكن هذا الظاهر غير مراد، لرواية مسلم: «**التارك للإسلام**»، فدل على أن من ترك دين الإسلام فإنه يقتل.

٩- إذا قال قائل: هل ورد قتل المسلم بغير إحدى هذه الخصال الثلاث.

فالجواب: نعم، وقد ذكر ابن رجب وغيره خصالًا أخرى:

من ذلك: في اللواط، فإنه يقتل الفاعل والمفعول به، وقد ورد فيه حديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اتفق الصحابة على قتلهما جميعًا يعني: الفاعل والمفعول به، ولكن تنوَّعوا في صفة القتل»[(١)].

ومنها: من أتى ذات محرم، لما رُوي عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قتل من تزوّج بامرأة أبيه[(٢)].

ومنها: الساحر. فقد روي عن جندب مرفوعًا: «حد الساحر ضربة بالسيف»[(٣)]، وروي موقوفًا، وهو أصح.

ومنها: ما روي عنه أنه قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما». رواه مسلم.

ومنها: قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، فأراد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه**». رواه مسلم.

وهناك خصالٌ أخرى.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٥٧) وغيره، وفي إسناده ضعفٌ واضطراب.

(٣) أخرجه الترمذي (١٤٦٠) وقال: «والصحيح عن جندب موقوفًا».

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ(١).

فيه فوائد:

١- أن هذه الخصال المذكورة في الحديث هي من خصال الإيمان وتجمع مكارم الأخلاق القولية والفعلية، وأعمال الإيمان تارة تتعلق بحقوق الله؛ كأداء الواجبات وترك المحرمات، وتارة تتعلق بحقوق عباده؛ كإكرام الضيف، وإكرام الجار، والكف عن أذاه، ذكره ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحه».

٢- الحث على قول الخير والصمت عما سواه، لقوله: «فليقل خيرًا أو ليصمت»، وقد جاءت النصوص الكثيرة في الحث على حفظ اللسان وصون الكلام.

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٧، ١٨].

وفي «الصحيحين» وغيرهما، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب»**.

(١) «صحيح البخاري» (٦٤٧٥)، ومسلم (٧٤)، وفي رواية للبخاري: «فلا يؤذ جاره».

وفي البخاري عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالًا يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالًا يهوي بها في جهنم**»(١).

وفي حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآتي: «**وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم**»(٢).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: «**فليقل خيرًا أو ليصمت**»، يدل على أنه ليس هناك كلام يستوي قوله والصمت عنه، بل إما أن يكون خيرًا فيكون مأمورًا بقوله، وإما أن يكون غير خير فيكون مأمورًا بالصمت عنه»(٣).

واختلف العلماء هل يكتب على المرء كل ما تكلم به أو لا يكتب عليه إلا ما فيه ثواب أو عقاب؟ على قولين. وقد قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يكتب كل ما تكلم به من خير أو شر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت وشربت وذهبت وجئت، حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فأُقر ما كان فيه من خير أو شر، وألقي سائره، فذلك قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[الرعد: ٣٩].

وكان الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في مرضه يسمع له أنين، فقال له أصحابه: إن طاووسًا يقول: «إن أنين المريض يكتب عليه»، فأمسك عن الأنين.

وذكر القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ عن أبي الجوزاء ومجاهد أنهما قالا: «يكتب على الإنسان كل شيء حتى الأنين في مرضه».

وقال عكرمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يكتب إلا ما يؤجر به أو يؤزر عليه».

قال: وقيل: يكتب عليه كل ما يتكلم به، فإذا كان آخر النهار محي عنه ما كان مباحًا نحو: انطلق، اقعد، كل، مما لا يتعلق به أجر ولا وزر» اه(٤).

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٤٧٨).
(٢) وهو الحديث رقم (٢٩).
(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٣٥).
(٤) «تفسير القرطبي» (١٧/ ١١).

٣- التحذير من كثرة الكلام الذي لا فائدة فيه؛ لأنه يوجب قسوة القلب، وقد قال أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من كَثُر كلامه كَثُر سَقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به»[1].

وكان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يأخذ بلسانه ويقول: هذا أوردني الموارد. فليحذر المسلم من لسانه، ولا يتلفظ إلا بخير، فطوبى لعبد راقب لسانه وكبح جماحه فحفظه من كل ما يغضب الله.

ولذا قال بعض السلف: «تعرض على ابن آدم يوم القيامة ساعات عمره، فكل ساعة لم يذكر الله فيها إلا تقطعت نفسه عليها حسرات».

٤- وجوب إكرام الجار، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»، والجار هو الملاصق لك في الدار، أو هو كل من جرى به العرف أنه جار.

وإكرامه يكون بصور: ملاقاته بوجه طليق، والسؤال عن حاله، وعيادته إذا مرض، والقيام بمواساته عند حاجته، وحفظ عوراته، والذب عن عرضه، وتعاهده بالهدية والصدقة، ففي «صحيح مسلم» عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «**يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك**».

وثبت في «الصحيحين» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه**».

٥- تحريم أذية الجار، لقوله في رواية: «**فلا يؤذ جاره**»، ومن صور أذيته: الاعتداء على حرمته، في «الصحيحين» عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سئل: «أي الذنب أعظم؟ قال: **أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك**، قيل: ثم أي؟ قال: **أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك**، قيل: ثم أي؟ قال: **أن تزاني حليلة جارك**».

وفي «صحيح البخاري» عن أبي شريح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: من لا يأمن جاره بوائقه**»؛ أي: ظلمه وغشمه وعدوانه.

---

(١) «جامع العلوم» (١/ ٣٣٩).

ومنها: الكلام في عرضه بالقدح والذم، فقد روى الإمام أحمد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قيل: يا رسول الله إن فلانة تصلي الليل، وتصوم النهار، وفي لسانها شيء تؤذي جيرانها سليطة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا خير فيها، هي في النار**».

ومنها: الاعتداء على حقوقه وممتلكاته من سيارة وأشجار ونحوهما.

والجيران ثلاثة:

جار قريب مسلم، وجار مسلم، وجار كافر.

فالجار القريب المسلم له ثلاثة حقوق: حق الإسلام، وحق القرابة، وحق الجوار.

والجار المسلم له حقان: حق الإسلام، وحق الجوار.

والجار الكافر له حق واحد: وهو حق الجوار.

٦- وجوب إكرام الضيف حق الضيافة، وهي يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، وما زاد فهو صدقة، لما ثبت في «الصحيحين» عن أبي شريح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة، وما أنفق عليه بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده، حتى يؤثمه**»، قالوا: يا رسول الله، وكيف يؤثمه؟ قال: «**يقيم عنده ولا شيء له يقريه به**»[1].

وإكرامه يكون بحسب ما جرى به العرف؛ لأنه لم يحدد من قِبل الشرع. والإكرام يشمل الإكرام القولي بالبشاشة وطلاقة الوجه والترحيب به. والإكرام الفعلي بتقديم حق الضيافة...

قال العلماء: وللضيف المطالبة بحقه إذا منعه المضيّف؛ لأنه حق واجب له[2]، وإكرامه يكون بحسب ما جرى به العرف، وعلى حسب حال المضيّف.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠١٩)، ومسلم (٤٨).

(٢) «الروض المربع» (٢/ ١٠٢٨).

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَاراً، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ[1].

فيه فوائد:

١- الغضب هو غليان دم القلب لإرادة الانتقام، وهو جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم.

وكرّر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عدم الغضب على السائل مما يدل على أن الغضب جماع الشر، وأن التحرّز منه جماع الخير.

٢- قوله: «لا تغضب»، يتضمن أمرين عظيمين:

أحدهما: اجتناب أسباب الغضب، والتمرن على حسن الخلقِ، والحلم والصبر، وتوطين النفس على ما يصيب الإنسان من الخَلق من الأذى القولي والفعلي، فإذا وُفِّق لها العبد، وورد عليه وارد الغضب، احتمله بحسن خلقه، وتلقاه بحلمه وصبره، ومعرفته بحسن عواقبه.

الثاني: عدم العمل بمقتضى الغضب إذا وقع منه، فإن الغضب غالبًا لا يتمكن الإنسان من دفعه ورده، ولكن يتمكن من عدم تنفيذه، فعليه إذا غضب أن يمنع نفسه من الأقوال والأفعال المحرمة التي يقتضيها الغضب[2].

(١) «صحيح البخاري» (٦١١٦) وهو من أفراد البخاري.

(٢) انظر: «جامع العلوم» (١/ ٣٦٤)، و «بهجة قلوب الأبرار» ص(١٣٥).

٣- أن علاج الغضب قبل وقوعه، هو بما تقدم، وبتوطين النفس على عدم الغضب.

وأما علاجه بعد وقوعه فيحصل بأمور:

أ- تذكر فضل كظم الغيظ، فقد قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وثبت في «الصحيحين» وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ليس الشديد بالصُّرَعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**»(١).

وروي في الحديث عن معاذ بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من كظم غيظًا وهو قادر على أن ينفّذه، دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيّره من أي الحور شاء**»(٢).

وقال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «أربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان، وحرّمه على النار: من ملك نفسه عند الرغبة والرهبة والشهوة والغضب».

ب- استحضار ما جاء في عاقبة ثمرة الغضب من الوعيد.

ج- العمل ببعض العلاجات التي وردت في النصوص:

منها: الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، ففي «الصحيحين» وغيرهما عن سليمان بن صرد قال: استبَّ رجلان عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه مغضبًا قد احمرّ وجهه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**» فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي ؟ قال: «إني لست بمجنون».

فعلى من غضب أن يستحضر هذا الحديث، ويؤمن به ويعمل بمقتضاه، وسيرى أثر ذلك عليه في تخفيف الغضب وزواله.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١)، وابن ماجه (٤١٨٦)، وفي إسناده ضعف. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

ومنها: الوضوء، لما روى أبو داود من حديث عروة بن محمد السعدي عن أبيه عن جده مرفوعًا: «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خُلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ»[١].

ومنها: السكوت، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وإذا غضب أحدكم فليسكت**». رواه أحمد بسند فيه ضعف[٢].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا أيضًا دواء عظيم للغضب؛ لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيرًا من السِّباب وغيره، مما يعظم ضرره، فإذا سكت زال هذا الشر كله عنه»[٣].اهـ.

ومنها: تغيير الهيئة والحالة التي هو عليها، وقد ورد فيها حديثان:

- حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مطولًا، وفيه: «**ألا إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم، أفما رأيتم إلى حمرة عينيه، وانتفاخ أوداجه، فمن أحس من ذلك شيئًا فليلزق بالأرض**». رواه أحمد والترمذي بإسناد ضعيف[٤].

- وحديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع**». رواه أبو داود، وفي سنده اختلاف[٥].

قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «معناه: أن القائم متهيّئ للحركة والبطش، والقاعد دونه في ذلك، والمضطجع دونهما، ويشبه أن يكون إنما أمره بالجلوس والاضطجاع؛ لئلا يبدر منه في حال قيامه بادرة يندم عليها فيما بعدُ».اهـ[٦].

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٧٨٤) وإسناده ضعيف.
(٢) برقم (٢١٣٦) وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.
(٣) «جامع العلوم» (١/ ٣٦٦).
(٤) «مسند أحمد» (١١١٤٣)، والترمذي (٢١٩١) وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.
(٥) «سنن أبي داود» (٤٧٨٢).
(٦) «جامع الأصول» (٨/ ٤٤٠).

٤- أن الغضب على ثلاث درجات:

أ- الإفراط في الغضب جدًّا، حتى لا يدري ما يقول ويفعل. فهذا لا حكم لأقواله؛ لأنه قد أُغلق عليه.

ب- من لا يغضب مطلقًا، ولو مع وجود أسباب الغضب.

ج- التوسط في الغضب، بحيث يغضب إذا احتاج إلى الغضب، والعكس بالعكس، وهذه الحال هي التي ينبغي للإنسان أن يجاهد نفسه عليها[١].

٥- الغضب: منه ما هو جِبِلِّي ومنه ما هو مكتسب، وقد ثبت في «صحيح مسلم» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأشج؛ أشج عبد القيس: «**إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة**»، زاد أبو داود في روايته: قال: يا رسول الله أنا أتخلَّق بهما أم الله جبلني عليهما؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بل الله جَبلك عليهما**»، فقال: «الحمد لله الذي جبلني على خلتين يحبهما الله ورسوله»[٢].

(١) انظر: «إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان»، لابن القيم ص(٣٢).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٥)، وأبو داود (٥٢٢٥).

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو يعلى، ابن أخي حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، من فضلاء الصحابة وعلمائهم.

قال عنه أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن شداد بن أوس أوتي علمًا وحلمًا».

وقال خالد بن معدان: «لم يبق بالشام أحدٌ كان أوثق ولا أفقه ولا أرضى من عبادة بن الصامت وشداد بن أوس».

له في الكتب الستة: ستة عشر حديثًا بالمكرر. وليس له في الصحيحين سوى حديثين، هذا أحدهما والآخر حديث سيد الاستغفار في «صحيح البخاري».

مات بالشام سنة (٥٨هـ)[2].

٢- إن الله قد فرض الإحسان على كل شيء، وذلك لمحبته له، فهو محسن يحب المحسنين، وهو مع الذين اتقوا والذين هم محسنون.

وقال: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(١) برقم (١٩٥٥) وهو من أفراد مسلم.
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٦٠).

٣- **الإحسان على نوعين:**

إحسان في عبادة الله: بأن يعبد الله كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فإن الله يراه، والجد في القيام بحقوق الله على وجه النصح والتكميل لها، وعدم الإخلال بشيء منها.

وإحسان في معاملة عباد الله: وذلك بالقيام بحقوقهم الواجبة، لا سيما الأقربين؛ كالوالدين والأقارب والأرحام، وكذلك يكون الإحسان إليهم ببذل الندى لهم، وكف الأذى عنهم، وطلاقة الوجه.

وقد تقدم تفصيل ذلك في الحديث الثاني.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الحديث يدل على وجوب الإحسان في كل شيء من الأعمال، لكن إحسان كل شيء بحسبه...»[1].

٤- أن من أنواع الإحسان: الإحسان إلى البهائم، وذلك بالرفق بها وإحسان قتلها وذبحها.

وقد وردت أحاديث كثيرة تدل على فضل الرأفة بالحيوان، والرفق به والإحسان إليه.

منها: عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان قد بلغ مني، فنزل البئر فملأ خفّه ماءً ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له**»، قالوا: يا رسول الله إن لنا في البهائم أجرًا؟ قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**في كل كبد رطبة أجر**». متفق عليه.

وللإحسان بالبهائم عند ذبحها صورًا:

منها: قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وأن يحدَّ أحدكم شفرته**»؛ لأن كونها حادة يريح الذبيحة بتعجيل زهوق نفسها، وهذا يدل على النهي عن الذبح بآلة كالَّة.

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٨١).

وقد روى الإمام أحمد من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحدّ الشفار، وأن تُوارى عنه البهائم، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا ذبح أحدكم فليُجهز**»(١).

ومنها: إراحة الذبيحة، وذلك بإضجاعها على أحد شقيها، ووضع الذابح رجله على صفاحها، ثم تذكيتها، وتركها حتى يخرج الدم منها بغزارة.

ومنها: قطع الأوداج مع قطع الحلقوم والمريء، وقد روى أبو داود من حديث عكرمة، عن ابن عباس وأبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أنه نهى عن شريطة الشيطان، وهي التي تذبح فتَقطع الجلد، ولا تُفري الأوداج**»(٢).

قال عكرمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانوا يقطعون منها الشيء اليسير، ثم يدعونها حتى تموت، ولا يقطعون الودج، فنهى عن ذلك».

ومنها: مواراة السكين عن الذبيحة عند سنّها، وعدم ذبحها أمام البهائم.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «تقاد إلى الذبح قودًا رفيقًا، وتوارى السكين عنها، ولا تُظهر السكين إلا عند الذبح، أمر رسول الله بذلك أن توارى الشفار، وقال: ما أبهمت عليه البهائم فلم تبهم أنها تعرف ربها، وتعرف أنها تموت، وقال: يُروى عن ابن سابط أنه قال: إن البهائم جُبِلت على كلِّ شيء إلا على أنها تعرف ربها، وتخاف الموت»(٣).

ورأى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رجلًا قد وضع رجله على شاة، وهو يحد السكين، فضربه حتى أفْلت الشاة(٤).

وقد قيل: إن البهيمة إذا تُركت تنظر إلى البهائم وهي تُذبح، أو تنظر إلى السكين عند سنّها، فإنها تفرز مادة تفسد اللحم. فالله أعلم.

---

(١) «مسند أحمد» (٥٨٦٤)، وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.
(٢) «سنن أبي داود» (٢٨٢٦)، وإسناده ضعيف.
(٣) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٩٢).
(٤) «المغني» (١٣/ ٣٠٥).

ومنها: عدم كسر عنقها أو سلخها قبل زهوق الروح، لما روى الدارقطني عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تعجلوا الأنفس قبل أن تزهق**»[١].

فإن قال قائل: وهل من الإحسان إلى البهيمة عند ذبحها أن توجّه إلى القبلة؟

قال ذلك بعض أهل العلم، وكرهوا أن توجه عند الذبح إلى غير القبلة، ولكن الذي يظهر أنه لا يشترط توجيهها إلى القبلة، فإن أمكن ذلك من غير مشقة فحسن[٢].

(١) «سنن الدارقطني» (٤٧٥٤)، وإسناده ضعيف.
(٢) «المغني» (١٣/ ٣٠٥).

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فيه فوائد:

١ - هذا الحديث أخرجه الترمذي (١٩٨٧) من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وإسناده ضعيف، فيه علّتان:

الأولى: حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن ولم يصرح بالتحديث.

الثانية: أن ميمون بن أبي شبيب لم يصح سماعه من أحد من الصحابة.

قال الفلاس رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس في شيء من رواياته عن الصحابة: سمعت، ولم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من أصحاب النبي»[١].

وقال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: «سألت أبي عن ابن أبي شبيب، عن أبي ذر متصل؟ قال: لا»[٢].

لكن الحديث له شواهد متعددة، ذكرها ابن رجب، وله عدة طرق، فلعله بها يتقوى إلى الحسن لغيره.

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٣٩٦).
(٢) «المراسيل» ص(١٦٧).

وقول المؤلف: «وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح». أقول: الموجود في سنن الترمذي ط. بشار عواد: حسن صحيح. لكن الحكم الأول أليق بالحديث.

٢ راويا الحديث:

أما أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهو: جندب بن جنادة بن سفيان الغفاري، صحابي مشهور، تقدم إسلامه، وتأخرت هجرته، فلم يشهد بدرًا، ومناقبه كثيرة جدًّا، وقد ساق مسلم في «صحيحه» بعضًا منها.

له في الكتب الستة: مائة وأربعة عشر حديثًا بالمكرر.

مات سنة (٣٢هـ) في خلافة عثمان[١].

وأما معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فهو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، من أعيان الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن.

له في الكتب الستة: ثمان وسبعون حديثًا بالمكرر.

مات بالشام سنة (١٨هـ)[٢].

٣- هذا الحديث حديث عظيم، جمع فيه النبي بين حق الله وحقوق عباده، فحق الله على عباده: أن يتَّقوه حق تقاته، والتقوى: أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية بفعل أوامره واجتناب نواهيه.

وهي وصية الله للأولين والآخرين: ﴿مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾[النساء: ١٣١]، ووصية كل رسول لقومه أن يقول: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾[العنكبوت: ١٦]، ولم يزل السلف الصالح يتواصون بها، كان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول في خطبته: أما بعد، فإني أوصيكم بتقوى الله، وأن تثنوا عليه بما هو أهله.

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٦)، «تقريب التهذيب» ص(١١٤٣).
(٢) «السير» (١/ ٤٤٣)، «التقريب» ص(٩٥٠).

وكتب عمر إلى ابنه عبد الله: «أما بعد، فإني أوصيك بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ فإن من اتقاه وقاه، ومن أقرضه جزاه، ومن شكره زاده، فاجعل التقوى نصب عينيك وجلاء قلبك».

٤- الحث على التزام تقوى الله في السر والعلانية، حيث يراك الناس وحيث لا يرونك، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتق الله حيثما كنت**»، أي: على أي حال وفي كل مكان، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الجملة فتقوى الله في السر هو علامة كمال الإيمان، وله تأثير عظيم في إلقاء الله لصاحبه الثناء في قلوب المؤمنين»، وفي الحديث: «**ما أسرَّ عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءها علانيةً، إن خيرًا فخيرًا، وإن شرًّا فشرًّا**».

ثم قال فيما نقله عن بعض أهل العلم: «فالسعيد من أصلح ما بينه وبين الله، فإنه من أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الخلق، ومن التمس محامد الناس بسخط الله، عاد حامده من الناس له ذامًّا»[1].

٥- أنه لما كان العبد لا بد أن يحصل منه تقصير في حقوق التقوى وواجباتها أمر بما يدفع ذلك ويمحوه، أن يتبع الحسنة السيئة، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**»، والحسنة قد يراد بها التوبة من تلك السيئة، فالتوبة النصوح لا شك أنها تمحو السيئة وتزيلها، وقد يراد بها ما هو أعم من ذلك مما تكفّر وتمحى به السيئات، كما في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[هود: ١١٤].

فمما تكفر به السيئات:

الصلوات الخمس: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا**». متفق عليه.

ومنها: الإحسان إلى الخلق من الآدميين وغيرهم، والعفو عن الناس، وتفريج الكربات، والتيسير على المعسرين، وإزالة الضرر عن المتضررين.

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤١٠، ٤١١).

ومنها: المصائب، فإنه لا يصيب المؤمن بلاء في بدنه أو أهله أو ماله، إلا كفَّر الله عنه بها خطاياه. وغير ذلك[١].

٦- الحث على حسن الخلق، وأنه من خصال التقوى، لقوله: «وخالق الناس بخُلُق حسن».

وحسن الخلق عرّفه عبد الله بن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنه: «بذل الندى، وكف الأذى، وطلاقة الوجه».

بذل الندى: أي: المعروف للآخرين، دفعه لهم أو مساعدتهم عليه، وكف الأذى: أي: دفعه عنهم ما أمكن، مع الصبر عليهم، وعدم التضجر منهم، وطلاقة الوجه: أي: بشاشته، لإدخال السرور عليهم عند ملاقاتهم ومجالستهم، ولذا قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وابتسامتك في وجه أخيك صدقة».

ومن الخُلُق الحسن: أن تحب للآخرين ما تحب لنفسك، وتكره لهم ما تكرهه لنفسك، وأن تعامل كل أحد بما يليق به، ويناسب حاله من صغير وكبير، وعاقل وأحمق، وعالم وجاهل[٢].

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جماع الخلق الحسن مع الناس: أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، وبعض هذا واجب وبعضه مستحب»[٣].

وقد جاء في الحث على حسن الخلق أحاديث كثيرة:

منها: عن أبي الدرداء رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما من شيء أثقل في ميزان العبد المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق**»، رواه أبو داود والترمذي[٤].

---

(١) وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٦٥٥) أن الذنوب يزول موجبها بأشياء عشرة ثم ذكرها...

(٢) «بهجة قلوب الأبرار» لابن سعدي (٢/ ٤٢) ضمن المجموعة الكاملة.

(٣) «الوصية الصغرى» ص(١٦٥) مع شرحها...

(٤) «سنن أبي داود» (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢).

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا**»، رواه الترمذي[١].

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أنا زعيم ببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه**» رواه أبو داود[٢].

قال الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمن اتقى الله، وحقق تقواه، وخالَقَ الناس على اختلاف طبقاتهم بالخُلُق الحسن، فقد حاز الخير كله؛ لأنه قام بحق الله وحقوق عباده، ولأنه كان من المحسنين في عبادة الله، المحسنين إلى عباد الله».اهـ[٣].

(١) برقم (١٩٧٥).
(٢) برقم (٤٨٠٠) وفي إسناده ضعف.
(٣) «بهجة قلوب الأبرار» (٢/ ٤٢).

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِيِّ: «احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ. وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ. وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً».

فيه فوائد:

١ - هذا الحديث أخرجه الترمذي (٢٥١٦) من طريق حنش الصنعاني، عن ابن عباس، وإسناده صحيح. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال ابن منده رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا إسناد مشهور، رواه الثقات، وقيس بن الحجاج مصري روى عنه جماعة، ولهذا الحديث طرق عن ابن عباس أصحها هذا»، والرواية الثانية أخرجها أحمد (٢٨٠٣)...

وقد روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من طرق كثيرة، من رواية ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولى غفرة، وابن أبي مليكة وغيرهم، كما قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ[1].

٢- راوي الحديث: هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله بالفهم في القرآن، وكان يسمى البحر لسعة علمه.

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عشره منا أحد»، مات سنة (٦٨هـ) بالطائف.

وهو من المكثرين من الرواية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد روى عنه (١٦٦٠ حديثًا)، اتفق البخاري ومسلم على (٧٥)، وانفرد البخاري بـ(١٢٠)، ومسلم بـ(٩) أحاديث[2].

٣- قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة، وقواعد كلية من أهم أمور الدين، حتى قال بعض العلماء: تدبرت هذا الحديث، فأدهشني وكدت أطيش، فواأسفى من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهم لمعناه».

وقد أفرد رَحِمَهُ اللَّهُ لهذا الحديث مؤلفًا خاصًا باسم «نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي لابن عباس».

٣- أن المراد بحفظ الله: أي: حفظ حدوده وشريعته، بفعل أوامره واجتناب نواهيه، وذلك بأن لا يراك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك، فمن فعل ذلك حفظه عَزَّ وَجَلَّ في دينه ونفسه وأهله وماله؛ لأن الجزاء من جنس العمل، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٦٠ ٤٦١).
(٢) «السير» (٣/ ٣٣١)، «التقريب» ص(٥١٨).

أما حفظه له في دينه: فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة، ومن الشهوات المحرّمة، ويحفظ عليه دينه عند موته، فيتوفاه على الإيمان.

وأما حفظه في نفسه وأهله وماله: فيحفظه من الآفات، ويسلِّم أهله وولده من العاهات، وماله من السرقات، وتحل فيه البركات.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن حفظ الله في صباه وقوته، حفظه الله في حال كبره وضعف قوته، ومتَّعه بسمعه وبصره وحوله وقوته وعقله، وكان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو ممتّع بقوته وعقله، فوثب يومًا وثبة شديدة، فعُوتب في ذلك، فقال: هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصِّغر، فحفظها الله علينا في الكبر.

ثم قال: وقد يحفظ الله العبد بصلاحه بعد موته في ذريته، كما قيل في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾[الكهف: ٨٢]: إنهما حفظا بصلاح أبيهما، قال سعيد بن المسيب لابنه: لأزيدن في صلاتي من أجلك رجاء أن أُحْفظ فيك، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾.

ثم قال: فمن حفظ الله حفظه الله من كلّ أذى، قال بعض السلف: من اتقى الله فقد حفظ نفسه، ومن ضيَّع تقواه، فقد ضيّع نفسه والله الغني عنه، ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظةً له من الأذى، كما جرى لسفينة مولى النبي حيث كسر به المركب، وخرج إلى جزيرة، فرأى الأسد، فجعل يمشي معه حتى دلّه على الطريق، فلما أوقفه عليها، جعل يهمهم كأنه يودّعه ثم رجع عنه»[1].اهـ.

٤- أن مفهومه يدل على أن من ضيّع الله، بحيث ضيع أوامره، وارتكب ما نهى عنه، فإن الله يضيّعه وينسيه نفسه، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[التوبة: ٦٧]، وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾[الكهف: ٢٨]، وقال: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[الصف: ٥]، حتى إن

(١) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٦٨).

الضرر والأذى ليلحقه ممن يرجو نفعه، وهم أهله وذووه. قال بعض السلف: «إني لأعصي الله، فأعرف ذلك في خُلُق دابتي وامرأتي».

٥- أن من حفظ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بحيث حفظ أوامره، واجتنب نواهيه، فإن الله يكون تجاهه؛ أي: أمامه يدله على كل خير ويقربه منه ويهديه إليه، لقوله: «احفظ الله تجده تجاهك». فهو تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ محسن يحب المحسنين، ويجزي الإحسان بالإحسان.

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾[النحل: ١٢٨].

كتب بعض السلف إلى أخ له: «أما بعد، فإن كان الله معك فمن تخاف؟».

٦- أنه ينبغي للمرء ألا يسأل إلا الله عَزَّوَجَلَّ، لقوله: «إذا سألت فاسأل الله»؛ أي: لا تسأل أحدًا من المخلوقين، بل اتجه بسؤالك إلى رب العالمين، وفي «السنن» بسند جيد أن النبي قال: «الدعاء هو العبادة».

وروي عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع**». رواه الترمذي(١).

وقد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن سؤال المخلوقين، منها قوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مُزعة لحم**». متفق عليه.

وذلك لأن في سؤال المخلوقين ذلّة وافتقار لهم، والذل والافتقار والخضوع والانكسار لا يكون إلا للملك القهار.

ولأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يحب أن يُسأل، ويغضب على من لا يسأله، فإنه يريد من عباده أن يرغبوا إليه ويسألوه ويدعوه ويفتقروا إليه، ويحب الملحِّين في الدعاء، فلا يليق بالمخلوق أن يتوجه إلى غيره.

---

(١) برقم (٣٦٠٤) قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولم يذكروا فيه عن أنس».

قال أبو العتاهية:

اللهَ يغضب إن تركت سؤاله ... وبُنيُّ آدم حين يُسأَلُ يغضب

فاجعل سؤالك للإله فإنما ... في فضل نعمة ربنا تتقلب

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاسد: مفسدة الافتقار إلى غير الله، وهي من نوع الشرك، ومفسدة إيذاء المسؤول، وهي من نوع ظلم الخلق، وفيه ذُلٌّ لغير الله، وهو ظلم النفس»(١).

لكن إذا اضطر المرء لسؤال المخلوق ما يقدر عليه فلا بأس بذلك، وعليه أن يعتقد أنه سبب من الأسباب، وأن المسبب هو الله عَزَّوَجَلَّ.

٧- الحث على الاستعانة بالله سبحانه وطلب العون منه، لقوله: «وإذا استعنت فاستعن بالله»، وقد ثبت في «صحيح مسلم» عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز**»، وأمر معاذ بن جبل أن لا يدع دبر كل صلاة أن يقول: «**اللَّهُمَّ أعنِّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»(٢)، وقد أرشد المولى عَزَّوَجَلَّ عباده إلى الاستعانة به فقال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فالعبد محتاج إلى الاستعانة بالله في فعل المأمورات، وترك المحظورات، وفي الصبر على المقدورات، ولولا معونة الله للعبد ما استطاع أن يقوم بما أوجبه عليه، ولا أن يكف عما حرّمه عليه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والاستعانة تجمع أصلين: الثقة بالله، والاعتماد عليه، فإن العبد قد يثق بالواحد من الناس، ولا يعتمد عليه في أموره مع ثقته به لاستغنائه عنه، وقد يعتمد عليه مع عدم ثقته به لحاجته إليه، ولعدم من يقوم مقامه، فيحتاج إلى اعتماده عليه، مع أنه غير واثق به».

(١) «كتاب الإيمان» ص(٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢٢) وإسناده صحيح.

وقال: «قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تأملت أنفع الدعاء، فإذا هو سؤال العون على مرضاته، ثم رأيته في الفاتحة في: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾»[١].

فينبغي للمرء دائمًا أن يسأل الله المعونة والسداد، فقد قيل:

إذا لم يكن عونٌ من اللهَّ للفتى فأول ما يجني عليه اجتهاده

٨- أن ما يصيب العبد من نفع وضر في دنياه فهو مقدّر عليه، ولا يمكن أن يصيبه إلا ما كُتب عليه، وما كتب عليه فإنه لا يخطئه، وأن اجتهاد الخلق كلهم على خلاف المقدور لا يدفعه، وهذا يوجب للعبد توحيد الله عَزَّوَجَلَّ وإفراده بالاستعانة والسؤال والتضرع والابتهال، وإفراده بالطاعة والعبادة، وقد دل القرآن الكريم على مثل هذا في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾[التوبة: ٥١].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾[الحديد: ٢٢].

٩- أن ما كتبه الله عَزَّوَجَلَّ في اللوح المحفوظ قد انتهى وفرغ منه، لقوله: «رفعت الأقلام، وجفت الصحف»، وقد ثبت في «صحيح مسلم» عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»[٢].

وفيه أيضًا: عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رجلًا قال: يا رسول الله فيم العمل اليوم أفيما جفّت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: «لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير»، قال: ففيم العمل؟ قال: «اعملوا فكل ميسَّر لما خُلق له»[٣].

١٠- أن من عرف الله في حال رخائه وصحته بحيث اتقاه وقام بطاعته، فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يعرفه في حال الشدة، فيزيل عنه المرهوب، وينجيه من الكروب جزاء وفاقًا، وهذه عادة الله في خلقه، فانظر إلى نبي الله يونس لما وقع في بطن الحوت،

(١) «مدارج السالكين» (١/ ٧٨).
(٢) برقم (٢٦٥٣).
(٣) برقم (٢٦٤٨).

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣، ١٤٤]، وهذا فرعون الطاغية، لما كان معرضًا عن الله حتى إذا أدركه الغرق قال: آمنت، فقال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[يونس: ٩١].

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا علم أن التعرّف إلى الله في الرخاء يوجب معرفة الله لعبده في الشدة، فلا شدة يلقاها المؤمن في الدنيا أعظم من شدة الموت، وهي أهون مما بعدها إن لم يكن مصير العبد إلى خير، وإن كان مصيره إلى خير فهي آخر شدة يلقاها، فالواجب على العبد الاستعداد للموت قبل نزوله بالأعمال الصالحة والمبادرة إلى ذلك، فإنه لا يدري المرء متى تنزل به هذه الشدة من ليل أو نهار، وذِكر الأعمال الصالحة عند الموت مما يحسِّن ظن المؤمن بربه، ويهوّن عليه شدة الموت ويقوّي رجاءه». اه[1].

ومن الشدة أيضًا ما يلاقيه العبد من كربات يوم القيامة وهول المطلع ونحوه.

١١- أن من صبر ظفر وانتصر، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «واعلم أن النصر مع الصبر»، وقد حث المولى عَزَّوَجَلَّ عباده على الصبر في مواطن كثيرة من كتابه، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وقال: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾[محمد: ٣١].

والصبر يشمل الصبر على جهاد الأعداء، والصبر على جهاد النفس والهوى.

ثم إن الصبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام: صبرٌ على طاعة الله، وصبر عن معصية الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة، وأعلاها الصبر على طاعة الله، ثم الصبر عن معصية الله، ثم الصبر على أقداره، فمن صبر وحبس نفسه عن الجزع والتسخط وجاهدها في الله، ظفر في الدنيا والآخرة، في الدنيا بانشراح صدره وطمأنينته، وفي الآخرة بالنعيم المقيم.

(١) «نور الاقتباس» ص(٦٢).

وقد قيل:

والصبر مثل اسمه مرٌّ مذاقته ... لكن عواقبه أحلى من العسل

وسيأتي مزيد بسط للصبر وأنواعه في الحديث الثالث والعشرون.

١٢- أن تفريج الكربات وإزالة الشدائد والنكبات مقرون بالكرب، فكلما وقع على الإنسان كرب، ونزلت به ضائقة، فلجأ إلى الله واعتصم بحبل الله، فإن الله جلّ جلاله يفرِّجها عنه: ﴿إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا﴾[الشرح: ٥، ٦]، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن عباس في هذا الحديث: «واعلم أن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرًا»، وقد قص الله عَزَّوَجَلَّ علينا في كتابه قصصًا كثيرة تتضمن وقوع الفرج بعد الكرب والشدة، فها هو نبي الله نوح عليه السلام نجاه الله ومن معه في الفلك من الكرب العظيم، مع إغراق سائر أهل الأرض، وها هو نبي الله إبراهيم عليه السلام أنجاه الله من النار التي ألقاه المشركون فيها، وأنه جعلها عليه بردًا وسلامًا، وها هو نبينا محمد نصره الله على أعدائه وأنجاه منهم في مواطن كثيرة.

وقد قيل:

مفتاح باب الفرج الصبر ... وكل عسر بعده يسر

والدهر لا يبقى على حالة ... والأمر يأتي بعده الأمر

الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري، صحابي جليل، شهد العقبة وما بعدها، وله سبع وثلاثون حديثًا في الكتب الستة بالمكرر.

مات سنة (٤٠ هـ)[2].

٢- فيه دليل على فضل الحياء، وأنه مما جاءت به الشرائع السابقة، وهو خلق يبعث على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق، وهذا هو الحياء المحمود، وأما الحياء الذي يمنع صاحبه من القيام بالحقوق الواجبة، أو لا يمنعه من فعل القبائح، فهو حياء مذموم.

وقد جاءت النصوص الكثيرة بمدح الحياء والحث عليه، ففي «الصحيحين» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الحياء من الإيمان**»، وثبت عنه أنه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الحياء خير كله ولا يأتي إلا بخير**».

(١) «صحيح البخاري» (٦١٢٠).
(٢) «الإصابة» (٤/ ٥٢٤)، و «التهذيب» (٧/ ٢٤٧).

ثم إن الحياء منه ما هو غريزي، ومنه ما هو مكتسب، فالغريزي هو الذي فُطر عليه العبد، والمكتسب هو الذي يجاهد العبد معه نفسه حتى يبلغه، روي في الأثر: «**إنما الحِلم بالتحلُّم، وإنما العِلم بالتعلُّم**»، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأشج؛ أشج عبد القيس: «**إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة**».

٣- أن المراد بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا لم تستح فاصنع ما شئت**» أحد وجهين:

الأول: انظر إلى ما تريد فعله، فإن كان مما لا يُستحى منه فافعله، وإن كان مما يُستحى منه فدعه ولا تبالي بالخلق.

الثاني: أن الإنسان إذا لم يستح يصنع ما يشاء ولا يبالي؛ لأن الذي يكفه عن مدافعة الشر هو الحياء، فإذا فقده توفرت دواعيه على مُواقعة الشر وفعله[1].

(١) «سبل السلام» (٤/ ٤٠٧).

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقِيلَ: أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْ لِي فِي الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً غَيْرَكَ، قَالَ: «قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١ - راوي الحديث: هو سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث، أبو عمرو، ويقال: أبو عمرة، الثقفي، صحابي جليل، عامل عمر على الطائف، ليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث[2].

٢ حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على السؤال عما ينفعهم، وسؤالهم للعلم والعمل، لا للعلم المجرد فقط؛ لأن العلم المجرد الذي لا يتبعه عمل لا ثمرة فيه، وقد قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾[محمد: ١٧].

وقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل».

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغي لطالب الحديث أن يتميز في عامة أموره عن طرائق العوام، باستعمال آثار النبي ما أمكنه، وتوظيف السنن على نفسه، فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[الأحزاب: ٢١]».

(١) «صحيح مسلم» (٦٢) وهو عنده بلفظ: «فاستقم».
(٢) «تهذيب التهذيب» (٤/ ١١٥).

ثم ذكر قصة أبي عصمة عاصم بن عصام قال: «بت ليلة عند أحمد بن حنبل، فجاء بالماء فوضعه، فلما أصبح نظر إلى الماء فإذا هو كما كان، فقال: سبحان الله، رجلٌ يطلب العلم لا يكون له وِرْدٌ من الليل»[١].

٣- هذه الوصية وصيةٌ جامعة نافعة، وهي من جوامع كلمه، وهي الإيمان بالله، ثم الاستقامة على ذلك، حيث قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قل آمنت بالله ثم استقم**».

٤- أن الإيمان بالله يشمل جميع ما يجب اعتقاده من عقائد الإيمان وأصوله مما أخبر الله به عن نفسه، وملائكته، ورسله، واليوم الآخر، وما يتبع ذلك من أعمال القلوب، والانقياد والاستسلام لله باطنًا وظاهرًا.

٥- الحث على لزوم الاستقامة على الإيمان حتى الممات، لقوله: «ثم استقم».

والاستقامة: «هي سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القويم من غير تعريج عنه يَمنة ولا يَسرة، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات كلها كذلك»[٢].

فرتب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث الإيمان على الاستقامة، فإن الإيمان لا يكفي عن الاستقامة، والاستقامة لا تكفي عن الإيمان.

وقد جاء الأمر بالاستقامة في نصوص كثيرة، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَٱسْتَقِيمُوٓاْ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ﴾[فصلت: ٦]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصلت: ٣٠].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[الأحقاف: ١٣، ١٤]، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة**» الحديث[٣].

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٢١٥).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (١/ ٥١٠).
(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٨)، وأحمد (٢٢٤٣٧) وله طرق متعددة.

وللاستقامة أسباب:

منها المراقبة: والمراد بها مراقبة الله عَزَّوَجَلَّ في السر والعلن، بأن لا يراك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك.

ومنها المحاسبة: والمراد بها محاسبة النفس على تفريطها وتقصيرها، فإن الذي يحاسب نفسه يلازم الاستقامة.

ومنها المجاهدة: قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

ويتفرع عن هذه الفائدة: أن التعبير بالاستقامة أولى من التعبير بالالتزام، فيقال: فلان مستقيم، ولا يقال: فلان ملتزم؛ لأن هذا هو التعبير الوارد في القرآن والسُّنَّة، وقد نبه على ذلك شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1].

٦- أن من جمع الإيمان والاستقامة فقد سلم من جميع الشرور، وحصلت له السعادة في الدنيا والآخرة، نسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أن يرزقنا الإيمان والاستقامة على دينه حتى الممات، إنه جواد كريم.

(١) في تعليقه على هذا الحديث من شرح «الأربعين النووية».

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الحَلاَلَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً، أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حَرَام الأنصاي، أبو عبد الله الخزرجي المدني، صحابي ابن صحابي، من أهل بيعة الرضوان، وشهد مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثماني عشرة غزوة، وشهد صفين مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، له فضائل عديدة، وقد كف بصره في آخر عمره، وهو من المكثرين من الرواية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد ذكر الذهبي أن مسنده بلغ (١٥٤٠) حديثًا، اتفق الشيخان على (٥٨) حديثًا، وانفرد له البخاري بـ(٢٦) حديثًا، ومسلم بـ(١٢٦) حديثًا مات بعد سنة سبعين، وعمره أربع وتسعون سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه[2].

٢- أن هذه المذكورات في الحديث، من أسباب دخول الجنة، وهناك غيرها من الأسباب، لكن النبي أجاب السائل عما سأل عنه.

ولم يذكر في الحديث الزكاة والحج، فيقال: أما الحج فلأنه لم يفرض بعد، وأما الزكاة فيحتمل أن النبي علم من حال هذا الرجل أنه الآن فقير، وليس من أهل الزكاة فخاطبه على قدر حاله.

---

(١) «صحيح مسلم» (١٨).

(٢) «السير» (٣/ ١٨٩)، «التقريب» ص(١٩٢).

٣- عظم شأن الصلوات المكتوبات، حيث عدها النبي من أسباب دخول الجنة، وحينئذ فينبغي للمسلم أن يحافظ عليها، وأن يعتني بها ويحسن الطهارة لها.

وقد ثبت في «الصحيحين» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**من صلى البردين دخل الجنة**»، وروى أبو داود عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيِّع منهن شيئًا استخفافًا بحقِّهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة...**» الحديث[1].

٤- وجوب صوم رمضان، حيث عده النبي من أسباب دخول الجنة، وقد قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة: ١٨٣].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «كل عمل ابن آدم له، الحسنة بعشر أمثالها إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به». متفق عليه.

والصيام جنة، يستجن به العبد من النار، إذ به تضييق مجاري الشيطان على بني الإنسان.

٥- أن المراد بقوله: «أحللت الحلال»؛ أي: فعلته معتقدًا حِلَّه، فيدخل فيه الواجب والمستحب والمباح، و «حرّمت الحرام» أي: اجتنبته معتقدًا تحريمه، وعليه فيجب إحلال الحلال وتحريم الحرام، أما الحلال فإن لم يكن واجبًا، فالإنسان مخير بين فعله وتركه، وأما الحرام فيجب اجتنابه كله مع اعتقاد تحريمه، وقد تقدم قوله: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»، ومن اجتنب الحرام ولم يعتقد تحريمه كان كمن ارتكبه، ولهذا قيل للإمام أحمد في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ الآية [النساء: ٩٣]، هو فيمن استحل قتل المؤمن؟ فقال: «من استحل قتل المؤمن فهو كافر، وإن لم يقتله».

(١) «سنن أبي داود» (١٤٢٠) ولا بأس بإسناده.

٦- أن من أتى بالمفروضات كاملة من غير زيادة ولا نقصان، وانتهى عن المحرمات، فإنه يدخل الجنة، لقوله: «ولم أزد على ذلك شيئًا».

وقولي: «وانتهى عن المحرمات» لأن المذكورات في الحديث أسباب والمحرمات موانع، ولا يمكن أن يتحقق دخول الجنة إلا بوجود الأسباب وانتفاء الموانع.

وقد قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴾[فاطر: ٣٢].

فالسابقون بالخيرات: هم الذين أتوا بالواجبات وزادوا عليها القيام بالمستحبات، والانتهاء عن المحرمات.

والمقتصدون: هم الذين اقتصروا على فعل الواجبات، والانتهاء عن المحرمات.

والظالمون لأنفسهم: هم الذين خلطوا الأعمال الصالحة بالأعمال السيئة[1].

(١) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٥٦٢).

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَانِ، وَالحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- راوي الحديث: هو أبو مالك الأشعري، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبيد، وقيل: عبد الله، وقيل: عمرو، وقيل: كعب بن كعب، وقيل: عامر بن الحارث. فقول المصنف في اسمه: «الحارث بن عاصم» لم أر أحدًا ذكره بهذا الاسم ممن ترجم له.

وهو صحابي جليل، له في الكتب الستة أربعة عشر حديثًا بالمكرر.

ومات في طاعون عمواس سنة (١٨هـ)[2].

٢- فضل الطهور وأنه شطر الإيمان؛ أي: نصف الإيمان، وذلك لأن الإيمان تخلية وتحلية، فالتخلية من الشرك والمعاصي والسيئات، والتحلية هي تطهير النفس من ذلك كله، فلذا كان الطهور شطر الإيمان.

(١) «صحيح مسلم» (٢٢٣).

(٢) «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٢٤٥)، التقريب ص(١١٩٩).

وقيل: إن المراد بالطهور؛ أي: التطهر بالماء من الأحداث؛ لأن الصلاة إيمان ولا تتم إلا بطهور، حكاه ابن رجب عن الجمهور، قال: «وكذلك بدأ مسلم بتخريجه في أبواب الوضوء»[١].

ولو قيل: إن الحديث يشمل الأمرين لم يكن بعيدًا، على أن شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «إن المعنى الأول أحسن وأعم»[٢].

٣- فضل الذكر، لا سيما هاتين الكلمتين: «**الحمد لله، وسبحان الله**»، وذلك لما اشتملتا عليه من إثبات صفات الكمال لله عَزَّوَجَلَّ، وتنزيهه عما لا يليق به.

والحمد: هو وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم، والتسبيح: هو تنزيه الله عَزَّوَجَلَّ عن مماثلة المخلوقين، وعن كل نقص وعيب.

وقد وردت طرق أخرى لهذا الحديث بزيادة: «**ولا إله إلا الله والله أكبر**» لكن أسانيدها ضعيفة.

ويغني عنها:

ما رواه مسلم عن سمرة بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أحب الكلام إلى الله أربع لا يضرّك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر**».

وفيه أيضًا: عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس**».

فإن قيل: كيف تملأ الميزان وهي عمل؟

فالجواب: أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يجعل الأعمال أجسامًا فتوزن، وحينئذ تملأ الميزان[٣].

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧).

(٢) من تعليقات شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ على «الأربعين» ص(٤٠).

(٣) «شرح مسلم» (٣/ ١٠٠)، تعليقات شيخنا على هذا الحديث من «صحيح مسلم».

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وسبحان الله والحمد لله، تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض**»، هذا شك من الراوي في لفظه، هل الذي يملأ ما بين السماء والأرض الكلمتان أو أحدهما؟ وهذا لا أثر له في المعنى.

وذكر الله عَزَّوَجَلَّ مطلق ومقيد، فالمطلق يكون في كل وقت وعلى كل حال، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾الآية [آل عمران: ١٩١].

وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان النبي يذكر الله على كل أحيانه»، رواه مسلم وعلقه البخاري.

وأما المقيد فيكون في مواطن:

منها: أدبار الصلوات المكتوبة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾[النساء: ١٠٣].

ومنها: بعد أداء المناسك، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾[البقرة: ٢٠٠].

ومنها: عند الهم بالوقوع في الذنب وبعد الوقوع فيه، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾[الأعراف: ٢٠١].

وقال: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ ﴾[آل عمران: ١٣٥].

ومنها: عند الصباح والمساء، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴾[الأعراف: ٢٠٥].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَـٰرُ ﴾[النور: ٣٦، ٣٧].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾[طه: ١٣٠].

وقد ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث كثيرة في أذكار معينة تقال عند الصباح والمساء، وهي مبسوطة في كتب «الأذكار»، فينبغي للمسلم حفظها والمحافظة عليها.

ومنها: الأذكار المصاحبة للمرء في شؤون حياته؛ كالذكر الذي يقال عند الاستيقاظ من النوم، وعند دخول الخلاء، والخروج منه، وعند دخول المنزل، والخروج منه، وعند دخول المسجد، والخروج منه، وعند لبس الثوب الجديد، وعند ركوب الدابة، وعند السفر وما أشبهها، وهي مبسوطة في السُّنَّة النبوية، وقد جمعها فأجاد النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب «الأذكار».

٤- عظم قدر الصلاة، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والصلاة نور**» فهي نور للعبد في قلبه، ونورٌ له في وجهه، ونورٌ له في قبره، ونورٌ له في حشره ونشره، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾[الحديد: ١٢].

وفي «المسند» عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه ذكر الصلاة فقال: «**من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نورٌ ولا نجاة ولا برهان**»(١).

وكان يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها**»(٢).

ويحصل للعبد بها انشراح الصدر، وطمأنينة القلب، والأنس بمناجاة الرب عَزَّوَجَلَّ، والتوفيق للعلم النافع والعمل الصالح، والتسديد والتيسير في جميع شؤون الحياة.

ولذا قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾[البقرة: ٤٥].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣] ولقد أبعد من ضيّع الصلاة وفرّط فيها، ولم يحافظ عليها في أوقاتها فالويل له؛ لأن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۝٤ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[الماعون: ٤، ٥].

---

(١) «مسند أحمد» (٦٥٧٦) وإسناده حسن.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٨٥) وإسناده صحيح.

٥- الحث على بذل الصدقة طيبة بها النفس، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والصدقة برهان**» أي: برهان ودليل على صدق إيمان صاحبها، حيث أنه أخرج ماله المحبوب عنده طلبًا لرضا ربه.

والصدقة تشمل الصدقة المفروضة وهي الزكاة، فإنه لا يتم إسلام العبد إلا بدفعها، وتشمل صدقة التطوع وهي التي ورد الترغيب في بذلها، وعظم أجر دافعها، فقد ثبت في «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وذكر منهم: ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**».

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟**» قالوا: يا رسول الله ما مِنَّا أحدٌ إلا مالُهُ أحب إليه، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فإن ماله ما قدَّم، ومال وارثه ما أخَّر**». رواه البخاري.

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما: اللَّهُمَّ أعط منفقًا خلفًا، ويقول الآخر: اللَّهُمَّ أعط ممسكًا تلفًا**».

وعن عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة**». متفق عليه.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة وفيرة.

٦- بيان فضل الصبر، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والصبر ضياء**»؛ أي: يحصل فيه نوع حرارة وإحراق كضياء الشمس، وذلك لأنه شاق على النفس، يحتاج معه إلى مجاهدتها وحبسها وكفّها عما تهواه.

والصبر على ثلاثة أقسام: صبرٌ على طاعة الله، وصبرٌ عن معصية الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة، وأفضلها الصبر على طاعة الله، ثم الصبر عن معصية الله، ثم الصبر على أقدار الله المؤلمة.

أما الصبر على طاعة الله: فأن يجاهد الإنسان نفسه، ويحبسها على طاعة الله بفعل أوامره، وعدم الإخلال بشيء منها، يفعل جميع الأوامر بنفس منشرحة، غير كاره لها أو مستثقل لشيء منها.

وأما الصبر عن معصية الله: فأن يحبس نفسه عن مواقعة الذنوب والسيئات، يبتغي بذلك مرضاة رب الأرض والسموات.

وأما الصبر على أقدار الله: فأن يحبس الإنسان نفسه عن الجزع والتسخط عند وقوع المصيبة، لا يظهر التسخط لا بيده ولا بلسانه ولا بجنانه، بل يصبر ويعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، ومع صبره وحبسه نفسه يحتسب الأجر والثواب عند الله.

وقد وردت أدلة كثيرة في الكتاب والسُّنَّة في الحث على الصبر وبيان فضله، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾[محمد: ٣١].

ووردت أحاديث كثيرة بالحث على الصبر عند وقوع المصيبة خاصة، وذلك لأن المصيبة وقعها عظيم على النفس، فجاء الحث ببيان أجر من صبر واحتسب.

عن صهيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عجبًا لأمر المؤمن إنَّ أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له**». رواه مسلم.

وفي «الصحيحين» عن أبي سعيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا غم حتى الشوكة يشاكها، إلا كفَّر الله بها من خطاياه**».

٧- أن القرآن حجة لمن عمل به واتبعه، وحجة على من أعرض عنه ولم يعمل به، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والقرآن حجة لك أو عليك**».

قال بعض السلف: «ما جالس أحدٌ القرآن، فقام عنه سالمًا، بل إما أن يربح أو أن يخسر، ثم تلا قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[الإسراء: ٨٢].

ففي ذلك ترغيب شديد في الإكثار من تلاوته، والحرص على فهم معانيه، والعمل بما فيه امتثالًا للأوامر، وتصديقًا بالأخبار، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[ص: ٢٩].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۖ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾[الأنعام: ١١٥].

٨- أن الناس كلهم يغدون ويكدحون ويعملون، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كل الناس يغدو».

٩- أن كل إنسان ساع في هلاك نفسه، أو في فكاكها، فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله، وأعتقها من عذابه، ومن سعى في معصية الله، فقد باع نفسه بالهوان، وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها**»، فينبغي للمسلم أن يجاهد نفسه في طاعة الله، ويسعى جاهدًا في عتقها من عذاب الله، فإنما هي أيام وليال وينتهي المطاف، ويكشف الستار عن كل عامل وما عمل، وليحذر من الوقوع في المعاصي والسيئات، لئلا يوبق نفسه في الهوان، ويحق عليه غضب الرحمن، ويكون حينئذ أسيرًا للشيطان، نسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بمنه أن يتوفَّانا على دينه، وأن يرزقنا الاستقامة في القول والعمل إنه جواد كريم.

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِى ذَرٍّ الغِفَارِىِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِى، إِنِّى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِى، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً، فَلاَ تَظَالَمُوا. يَا عِبَادِى، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِى أَهْدِكُمْ. يَا عِبَادِى، كُلُّكُم جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِى أُطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِى، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِى أَكْسُكُمْ. يَا عِبَادِى، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، فَاسْتَغْفِرُونِى أَغْفِرْ لَكُمْ. يَا عِبَادِى، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّى فَتَضُرُّونِى، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِى فَتَنْفَعُونِى. يَا عِبَادِى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِى مُلْكِى شَيْئاً. يَا عِبَادِى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِى شَيْئاً. يَا عِبَادِى، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِى فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِى إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ. يَا عِبَادِى، إِنَّمَا هِىَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

(١) «صحيح مسلم» برقم (٢٥٧٧).

فيه فوائد:

١- هذا الحديث يسمى بالحديث القدسي؛ لأن النبي يرويه عن ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهو حديث عظيم، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو أشرف حديثٍ لأهل الشام».

٢- أن الله عَزَّوَجَلَّ حرم على نفسه الظلم لكمال عدله، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾[النساء: ٤٠]، وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾[طه: ١١٢]، ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ أي: بزيادة سيئاته. ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ أي: نقصًا من حسناته. فهو عَزَّوَجَلَّ الحكم العدل، امتنع من ظلم العباد مع أنه قادر عليه، فضلًا منه وجودًا.

٣- تحريم الظلم بين العباد، لقوله: «وجعلته بينكم محرمًا فلا تظالموا»، وقد بيَّن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبته في حجة الوداع بمَ يكون الظلم، فقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**».

وفي «الصحيحين» عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الظلم ظلمات يوم القيامة**».

وأمر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من وقعت له مع أخيه مظلمة أن يتحلله فقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من كانت عنده مظلمة لأخيه، فليتحلله منها، فإنه ليس ثَم دينار ولا درهم، مِن قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه**». رواه البخاري.

٤- أن العباد كلهم ضالون إلا من هداه الله جلَّ جلاله، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته**»، وهو كذلك فإنهم قبل تعلم أحكام الإسلام وتعاليمه ضالون جاهلون، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾[النحل: ٧٨]، ولا يعارض هذا ما ثبت في «صحيح مسلم» عن عياض بن

حمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يقول الله** عَزَّوَجَلَّ: **خلقت عبادي حنفاء**»، فالمراد: أنه خلقهم وفطرهم على قبول الإسلام والميل إليه دون غيره، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كل مولود يولد على الفطرة**»(١).

٥- وجوب طلب الهداية من الله، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**فاستهدوني أهدكم**»، والمراد: هداية التوفيق، وهداية الدلالة والإرشاد، ولهذا أُمرنا أن نقرأ في كل ركعة من صلاتنا: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في دعائه بالليل: «**اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**».

فمن هداه الله فهو المهتدي، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾[الكهف: ١٧].

وقد ورد عنه أدعية فيها سؤال الله الهداية:

فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: «**اللَّهُمَّ إني أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى**».

وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قل اللَّهُمَّ اهدني، وسددني**»، وفي رواية: «**اللَّهُمَّ إني أسألك الهدى والسداد**».

وعن طارق بن أشيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان الرجل إذا أسلم علّمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات: «**اللَّهُمَّ اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني، وارزقني**»، رواها مسلم.

٦- قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديث دليل على أن الله يحب أن يسأله العباد جميع مصالح دينهم ودنياهم، من الطعام والشراب والكسوة وغير ذلك، كما يسألونه الهداية والمغفرة، وفي الحديث: «**ليسأل أحدكم ربه حاجته كلّها حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع**».

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٩) بتصرف.

وكان بعض السلف يسأل الله في صلاته كلّ حوائجه، حتى ملح عجينه، وعلف شاته»[١].

٧- أن الله عَزَّوَجَلَّ هو الرزاق، وبيده مفاتيح الرزق، فينبغي للعباد أن يسألوه إياه، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «**يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم**».

قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ﴾[العنكبوت: ١٧].

ويتفرع عن هذه الفائدة: أنه ينبغي للعبد إذا نزلت به ضائقة مالية، أو افتقر، أن يلجأ إلى ربه ويسأله من فضله، ولا يتطلَّع إلى ما في أيدي المخلوقين، وقد تقدم نحو هذا عند قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن عباس: «**إذا سألت فاسأل الله**».

٨- أن بني آدم خطاء يخطئون بالليل والنهار، ولكن هذا الخطأ يقابله عفو الله ومغفرته، ولذا قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «**يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعًا، فاستغفروني أغفر لكم**».

وقد ثبت في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله** تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ **بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله، فيغفر لهم**».

وفي «السنن» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت إذا حدثني أحدٌ استحلفته، فإن حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما من عبد يذنب ذنبًا ثم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يصلي ركعتين، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له**»[٢].

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٩٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٧٥)، وابن ماجه (١٣٩٠) وفي إسناده ضعف، وقد حسَّنه الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ١١)، وجوَّد إسناده ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٦٨).

٩- أن الله عَزَّوَجَلَّ يغفر ذنوب العبد مهما بلغت كمية وكيفية، إذا تاب إلى الله وأناب إليه منها، لقوله: «وأنا أغفر الذنوب جميعًا، فاستغفروني أغفر لكم». وسيأتي بسط ذلك عند قوله: «يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك» في الحديث الثاني والأربعين.

١٠- أن الله عَزَّوَجَلَّ مستغن عن عباده، فلا تنفعه طاعة الطائعين، ولا تضره معصية العاصين، ولذا من أسمائه: الغني الحميد.

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١]، وقال: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[آل عمران: ٩٧].

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في خطبته: «**من يعص الله ورسوله فقد غوى، ولا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئًا**».

١١- كمال غنى الله عَزَّوَجَلَّ، وكمال قدرته وملكه، وأن ملكه وخزائنه لا تنفذ، ولا تنقص بالعطاء، ولو أعطى الأولين والآخرين من الجن والإنس جميع ما سألوه في مقام واحد، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «**يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني، فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر**».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي ذلك حث للخلق على سؤاله وإنزال حوائجهم به. وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يد الله ملأى، لا تغيضها نفقة، سحَّاء الليل والنهار، أفرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟ فإنه لم يغض ما في يمينه**»، وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا دعا أحدكم، فلا يقل: اللَّهُمَّ اغفر لي إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء**»، وقال أبو سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إذا دعوتم الله، فارفعوا في المسألة، فإن ما عنده لا ينفده شيء، وإذا دعوتم فاعزموا، فإن الله لا مستكره له».اه[1].

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٨).

١٢- أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يحصي أعمال عباده، ثم يوفيهم إياها بالجزاء عليها، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها**»، وقد قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾[الكهف: ٤٩].

وتوفية الأعمال هو توفية جزائها من خير أو شر، فالشر يجازى به بمثله من غير زيادة، إلا أن يعفو الله، والخير تضاعف الحسنة منه بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة لا يعلم قدرها إلا الله عَزَّوَجَلَّ.

١٣- أن تيسير فعل الطاعات، والقيام بها، والإثابة عليها من نعم الله على العبد، فينبغي أن يحمد الله على ذلك، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فمن وجد خيرًا فليحمد الله**».

١٤- أن العاصي سوف يلوم نفسه يوم القيامة حين لا ينفعه الندم، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه**».

ففيه الحث على الإقلاع عن المعاصي، والندم على فعلها ما دام في زمن الإمهال، حتى لا يندم على فعله حين حلول الآجال.

والله الموفق والهادي، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضاً: أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ لَكُم بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٍ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهْيٍ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةً، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أن ناسًا من أصحاب النبي**» هم فقراء المهاجرين، كما ثبت في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والمراد بأهل الدثور، أي: أهل الأموال.

٢- حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على المسابقة إلى الخيرات؛ لأن فقراء المهاجرين رأوا أن أهل الأموال يفضلونهم ببذل الصدقات من أموالهم، فأرادوا أن يكونوا مثلهم، فدلهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صدقات يقدرون عليها.

(١) «صحيح مسلم» (١٠٠٦).

٣- الترغيب في الإكثار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر أن هذه صدقات من المرء على نفسه، وقد ثبت في «الصحيح» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إلي مما طلعت عليه الشمس**».

وقد تقدم بسط ذلك في الحديث الثالث والعشرون.

٤- فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة**»، والمعروف: هو ما عرفه الشرع وأقره. والمنكر ما أنكره ولم يقره.

وقد حث الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبيَّن أن سبب خيريّة هذه الأمة، هو كونها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[آل عمران: ١١٠].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[آل عمران: ١٠٤].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[التوبة: ٧١].

وبيَّن تَبَارَكَ وَتَعَالَى سبب لعن بني إسرائيل، فقال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾[المائدة: ٧٨، ٧٩].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[الأعراف: ١٦٥].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**». رواه مسلم.

فإن قيل: هل للعبد أن يأمر بالمعروف وهو مقصِّر في فعله، وينهى عن المنكر وهو واقع فيه؟

فالجواب: نعم، له ذلك وقد حقق ذلك ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال: إنه يجب على كل عبد دعوة نفسه ونهيها ودعوة غيره ونهيهم، فإذا قصر في أحد الأمرين، لزمه أن يقوم بالأمر الآخر، لئلا يجتمع عليه إثمين، هذا معنى ما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

مع أن الأكمل والأفضل أن يكون ممتثلًا للمأمور، مجتنبًا المحظور قبل دعوة الناس.

وقد قال السفاريني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ومَن نهى عن ماله قد ارتكب فقد أتى مما به يقضي العجب

٥- أن إتيان الرجل أهله صدقة، لا سيما إذا نوى به تحصين فرجه وفرج زوجه عن الحرام، وكذا تحصيل الولد الذي يسعى جاهدًا لتربيته وتأديبه، وأما إذا لم ينو شيئًا، فقد قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تنازع الناس في دخوله في هذا الحديث. ثم سرد بعض الأدلة على أن الإنسان يؤجر باستصحاب النية الصالحة، كقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نفقة الرجل على أهله صدقة**»، وفي رواية لمسلم: «**وهو يحتسبها**».

وهذا يدل على أنه ينبغي للمرء أن يستصحب النية الصالحة في جميع أموره، حتى يؤجر عليها، وقد تقدم بسط ذلك في الحديث الأول.

٦- إثبات القياس، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أرأيتم لو وضعها في الحرام، أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر**»، وهذا يسمى بقياس العكس؛ يعني: كما أن عليه وزرًا في الحرام، يكون له أجر في الحلال.

والأدلة على إثبات القياس من الكتاب والسُّنَّة كثيرة.

ففيه رد على من أنكره وأبطله من أهل الظاهر؛ كابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٧- أن لزوم الحلال والاستغناء به عن الحرام يصيِّره قربة، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وفي بضع أحدكم صدقة**»، فينبغي للمرء أن يستغني بما أباح الله له عن الحرام، وليقل دائمًا: «**اللَّهُمَّ اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عمن سواك**».

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[١].

فيه فوائد:

١- المراد بالسلامى: المفاصل؛ أي: أن كل عضو ومفصل من الإنسان عليه صدقة.

وقد ورد في «صحيح مسلم» عدد المفاصل التي في الإنسان. فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله: «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل..» الحديث[٢].

والحديث له شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم بلفظ: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة..»، وفيه: «ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[٣].

٢- قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعنى الحديث: أن تركيب هذه العظام وسُلامتها من أعظم نعم الله على عبده، فيحتاج كل عظم منها إلى صدقة يتصدق ابن آدم عنه،

(١) «صحيح البخاري» (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩)، زاد البخاري في رواية (٢٨٩١):... «ودل الطريق صدقة».
(٢) «صحيح مسلم» (١٠٠٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٧٢٠).

ليكون ذلك شكرًا لهذه النعمة، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلۡكَرِيمِ ۝٦ ٱلَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ۝٧ فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾[الانفطار: ٦ ٨]، وقال: ﴿قُلۡ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَكُمۡ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَۖ قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ﴾[الملك: ٢٣]، وقال: ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾[النحل: ٧٨]، وقال: ﴿أَلَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ عَيۡنَيۡنِ ۝٨ وَلِسَانٗا وَشَفَتَيۡنِ﴾ [البلد: ٨، ٩]، قال مجاهد: هذه نعمٌ من الله متظاهرة يقرِّرك بها كيما تشكر». اه[1].

٣- أن الصدقة على ابن آدم عن هذه الأعضاء في كل يوم من أيام الدنيا، لقوله: «كل يوم تطلع فيه الشمس».

قال العراقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: عليه على سبيل الاستحباب المتأكد، وليس المراد أن عليه ذلك على سبيل الوجوب، وهذه العبارة تستعمل في المستحب كما تستعمل في الواجب»، ومنه حديث: «للمسلم على المسلم ست خصال»[2].

وفصّل ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك وبيّن أن الشكر على درجتين: واجب ومستحب. وأن الذي أرشد إليه النبي في هذا الحديث وغيره هو من الشكر المستحب.

٤- فضيلة الإصلاح بين المتخاصمين بالعدل؛ لأن النبي عد العدل بينهما صدقة.

وقد قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿۞ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾[النساء: ١١٤]، وقال: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞ﴾[النساء: ١٢٨]، وقال: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡ﴾[الأنفال: ١].

والإصلاح يكون بكل ممكن من قول أو فعل، أو بذل مال، أو جاه أو نحو ذلك.

٥- الحث على إعانة المسلم في دابته، إما بحمله عليها إن كان لا يستطيع أن يحمل نفسه، أو برفع متاعه عليها، لقوله: «وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة»، وذلك لأن هذا من الإحسان، والله يحب المحسنين.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٧٥).
(٢) «طرح التثريب» (٣/ ٦٩).

٦- أن كل كلمة تقرّب إلى الله فإنها صدقة، لقوله: «والكلمة الطيبة صدقة»، وهي تشمل التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد، وتشمل الدعوة إلى الله، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[فصلت: ٣٣]، ولقوله: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا» الحديث، وكذا قراءة القرآن، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها.

٧- الحث على كثرة الخطا إلى المساجد؛ لأن للإنسان بكل خطوة صدقة، وقد ورد في فضل كثرة الخطا إلى المساجد أحاديث كثيرة.

منها: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط». رواه مسلم.

ـ وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَلَت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد، فبلغ ذلك النبي فقال لهم: «بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد؟» قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: «بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم». رواه مسلم.

ـ وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله: «إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى فأبعدهم» الحديث. متفق عليه.

ولذا قال الفقهاء رحمهم الله في آداب الخروج إلى المسجد: «يسن الخروج إليها بسكينة ووقار، ويقارب خطاه»[1].

٨- أن إماطة الأذى عن الطريق صدقة، والمراد بإماطة الأذى إزالته عن الطريق، والأذى هو ما يؤذي المارّة من حجر أو شجر أو شوك، أو زجاج أو قمامة أو غير ذلك.

---

(١) «الروض المربع» (١/ ١٢٧).

وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الإيمان بضع وستون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق». متفق عليه[١].

وفي «صحيح مسلم» عن أبي ذر أن النبي قال: «عرضت عليّ أعمال أمتي حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها: الأذى يماط عن الطريق...» الحديث[٢].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لقد رأيت رجلًا يتقلَّب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق، كانت تؤذي الناس». رواه مسلم[٣].

وفي رواية: «مرّ رجل بغصن شجرة على ظهر طريق، فقال: والله لأُنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأُدخِلَ الجنة»[٤].

وفي رواية لهما: «بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخّره، فشكر الله له فغفر له»[٥].

(١) وفي رواية لمسلم: «بضع وسبعون».
(٢) «صحيح مسلم» (٥٥٣).
(٣) برقم (١٩١٤).
(٤) برقم (١٩١٤/ ١٢٨).
(٥) «صحيح البخاري» (٦٥٢)، ومسلم (١٩١٤/ ١٢٧).

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتُوكَ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَيْنَاهُ فِي «مُسْنَدَيِ» الإِمَامَيْنِ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ والدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

فيه فوائد:

١- حديث وابصة رواه أحمد (١٨٠٠٦)، والدارمي (٢٥٧٥)، من طريق حماد بن سلمة، عن الزبير بن أبي عبد السلام، عن أيوب بن عبد الله بن مكرز، عن وابصة بن معبد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

وإسناده ضعيف، فيه علتان:

الأولى: جهالة الزبير بن أبي عبد السلام، وأيوب بن عبد الله بن مكرز.

الثانية: الانقطاع بين أيوب والزبير.

---

(١) برقم (٢٥٥٣).

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ففي إسناد هذا الحديث أمران يوجب كل منهما ضعفه، أحدهما: الانقطاع بين أيوب والزبير، فإنه رواه عن قوم لم يسمعهم، والثاني: ضعف الزبير هذا، قال الدارقطني: روى أحاديث مناكير»[١].

وقد ورد لهذا الحديث طرق متعددة لا تخلو من ضعف، سردها ابن رجب في شرحه.

وقد ورد بنحوه حديث آخر وهو: ما أخرجه أحمد والطبراني من طريق زيد بن يحيى الدمشقي، حدثنا عبد الله بن العلاء، حدثنا مسلم بن مِشكم، قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول: قلت: يا رسول الله أخبرني ما يحلّ لي، ويحرم علي؟ قال: فصعّد النبي وصوّب، فقال: «البرُّ ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس، ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون»[٢].

٢- راوي الحديث الأول: النواس بن سِمعان بن خالد الكلابي، ويقال: الأنصاري، صحابي مشهور، سكن الشام وهو معدود منهم، وهو من المقلِّين من رواية الحديث عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، له في الكتب الستة خمسة أحاديث[٣].

وراوي الحديث الثاني: وابصة بن معبد بن عتبة الأسدي، صحابي وفد على النبي سنة تسع من الهجرة، له في «السنن» حديثان، وعمِّر إلى قرب سنة تسعين[٤].

٣- البرّ: كلمة تدل على كثرة الخير والإحسان، ومنه البرَّ بالفتح من أسماء الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ لأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كثير الخيرات جزيل العطايا والهبات. وأما حسن الخلق فقد تقدم تعريفه في الحديث الثامن عشر.

٤- عرَّف النبي البر بحسن الخلق، وذلك لأن البر قد يكون بمعنى الصلة، وقد يكون بمعنى اللطف والمبرَّة وحسن الصحبة والعشرة، وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٩٤).
(٢) «مسند أحمد» (١٧٧٤٢)، «المعجم الكبير» (١٩٣)، وفي «مسند الشاميين» (٧٨٢) وفي إسناده ضعف.
(٣) «الإصابة» (٦/ ٢٥٧)، «التقريب» ص(١٠٠٩)، «سبل السلام» (٤/ ٣٠٣).
(٤) «الإصابة» (٦/ ٣٠٩)، «التقريب» ص(١٠٣٣).

هي مجامع حسن الخلق، قاله النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

٥- فضيلة حسن الخلق، حيث جعل النبي حسن الخلق هو البر، وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل حسن الخلق والحث عليه، تقدم ذكرها.

فإن قيل: هل حسن الخلق جِبِلِّي أو مكتسب؟

فالجواب: أن منه ما هو جبلي، ومنه ما هو مكتسب، وفي «صحيح مسلم» عن الأشج؛ أشج عبد القيس أن النبي قال له: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة».

والمكتسب: أن يوطن الإنسان نفسه على الأخلاق الجميلة، والصفات الحميدة لينال رِضَى المولى عَزَّوَجَلَّ، ومحبة الناس له».

٦- أن ميزان الإثم ما أحدث في الصدر حرجًا وضيقًا وقلقًا واضطرابًا، فلم ينشرح له، لقوله: «والإثم ما حاك في صدرك».

وفي اللفظ الآخر: «والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر»، وكذلك هو عند الناس مستكره، قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا أعلى مراتب معرفة الإثم عند الاشتباه، وهو ما استنكره الناس على فاعله وغير فاعله».

قال: ومن هذا المعنى قول ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «ما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون قبيحًا فهو عند الله قبيح»[٢].

٧- أن المؤمن يخاف أن يطَّلع الناس على عيوبه، بخلاف المستهتر العاصي، فهو لا يبالي ولا يهتم بالناس ولا باطِّلاعهم على مساوئ أعماله، وانتقادهم له.

٨- يفهم منه أنه ينبغي للمرء أن يدع ما اشتبه فيه إلى ما لا اشتباه فيه؛ لأنه قد يقع في الإثم. وقد تقدم ذلك مفصلًا عند حديث النعمان بن بشير وفيه: «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام».

(١) في «شرح مسلم» (١٦/ ١١).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٠١).

٩- إحالة حكم الشيء إلى النفس المطمئنة التي تكره الشر وتحب الخير، لقوله: «البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب»، ذكره شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١].

(١) في تعليقه على «الأربعين» ص(٥٤).

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ وَذَرِفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فيه فوائد:

١- الحديث أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن معدان، حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حُجر الكلاعي، عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٦)، من طريق بحير بن سعد، عن خالد بن معدان به، ولم يذكر حجر بن حجر.

وإسناده حسن.

وقد صححه الترمذي فقال: «حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح، ليس له علة».

ونقل ابن عبد البر عن البزار أنه قال: «حديث عرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين حديث ثابت صحيح»، وأقره ابن عبد البر فقال: «هو كما قال البزار حديث عرباض حديث ثابت»[١].

ونقل ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن أبي نعيم قوله: «هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين»[٢].

٢- راوي الحديث: هو العرباض بن سارية السلمي، أبو نجيح، صحابي جليل، من أعيان أهل الصُّفة، سكن حمص، وروى عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث، ومجموع مروياته في الكتب الستة (١١) أحد عشر حديثًا بالمكرر.

مات بعد سنة (٧٠هـ)[٣].

٣- حرص النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على موعظة أصحابه، لقوله: «وعظنا رسول الله موعظة»، وكان صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيرًا ما يعظ أصحابه، لكنه لا يديم وعظهم، بل يتخوَّلهم به أحيانًا، في «الصحيحين» عن أبي وائل، قال: «كان عبد الله بن مسعود يذكّرنا كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، إنّا نحب حديثك ونشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال: ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهة أن أُملَّكم، إن رسول الله كان يتخولنا بالموعظة كراهة السآمة علينا».

٤- الحث على البلاغة في الموعظة؛ لأنها أدعى إلى قبول السامعين، وترقيق قلوبهم، واستجلابها، لقوله: «وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون»، وقد كان يشتد ويتغير حاله عند الموعظة، كما قال جابر: «كان النبي إذا خطب، وذكر الساعة، اشتد غضبه، وعلا صوته، واحمرَّت عيناه، كأنه منذر جيش يقول: صبَّحكم ومسّاكم»، أخرجه مسلم.

---

(١) «جامع بيان العلم» (٢/ ١١٦٥).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٠٩).
(٣) «السير» (٣/ ٤١٩)، «التقريب» ص(٦٧٣).

فيحسن بالواعظ أن يختار من الآيات والأحاديث ما يحصل به ترقيق القلوب، مع البلاغة وحسن الأداء، بخلاف من لا يهتم بهذا الجانب، فإنه لا يحصل بموعظته ترقيق القلوب، ولا استجلاب السامعين، وهذا راجع قبل كل شيء إلى صدق الواعظ مع الله، وإخلاصه في نفع عباد الله، ثم ما يتفضل به جلَّ وعلا على بعض عباده من البلاغة في الحديث، وحسن الإلقاء، ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾[الحديد: ٢١].

٥- أن النبي قد أبلغ في تلك الموعظة ما لم يبلغ في غيرها، فلذلك فهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنها موعظة مودع؛ لأن العادة أن المرء إذا أراد أن يفارق أصحابه وإخوانه فإنه يعظهم موعظة بليغة.

٦- الحث على الوصية بتقوى الله، والتقوى: هي أن تجعل بينك وبين عذاب الله وقاية بفعل أوامره واجتناب نواهيه.

وعرَّفها بعضهم: بأنها الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والاستعداد ليوم الرحيل.

وقيل: هي ألا يفقدك الله حيث أمرك ولا يراك حيث نهاك، والتقوى هي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾[النساء: ١٣١]، وقد تقدم ذكر ما يتعلق بالتقوى، وأن السعادة كلَّها فيمن تمسَّك بها في الحديث الثامن عشر.

٧- وجوب السمع والطاعة لولاة الأمور، ما لم يأمروا بمعصية؛ لأن النبي أوصى بالسمع والطاعة لهم.

وقد جاءت النصوص الكثيرة من الكتاب والسُّنَّة تدل على ذلك:

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[النساء: ٥٩].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء»(١).

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٠٤).

وفي «الصحيحين» عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

وفي «صحيح مسلم» قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية».

وبخصوص العبد: ثبت في «صحيح البخاري» عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة».

وعن أم الحصين أنها سمعت رسول الله يخطب في حجة الوداع يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولو استعمل عليكم عبدٌ يقودكم بكتاب الله، اسمعوا له وأطيعوا» رواه مسلم.

وقولي: «ما لم يأمروا بمعصية» فإن أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة لقوله: «إنما الطاعة في المعروف»، ولقوله: «فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

٨- ظهور آية من آيات النبي حيث قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فمن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا»، والذين عاشوا من بعده من أصحابه رأوا اختلافًا كثيرًا[1].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه»[2].

٩- وجوب التمسك بسُنَّة النبي وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعده لا سيما عند الافتراق والاختلاف، لقوله: «فعليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين..».

١٠- التمسك الشديد بالسُّنَّة ولزومها، لقوله: «عضوا عليها بالنواجذ» وهذا يدل على

(١) من تعليق شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ على «الأربعين».
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٢٠).

شدة التمسك بها، كأنه يعض بنواجذه عليها، لئلا تدفعه الأهواء وتموج به الآراء التي ليست على الكتاب والسُّنَّة، ولا على هدي سلف الأمة.

١١- أن للخلفاء الراشدين سُنَّة متبعة، لقوله: «وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي..»، وهذا لا إشكال فيه، وقد ورد في «الصحاح» و «السنن» و «المسانيد» عن بعض هؤلاء الخلفاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أحكام وقضايا لم ترد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا تخالف ما ورد عنه، فأيدهم الصحابة على ذلك فكانت سُنَّة. كجمع المصحف في عهد عثمان، وكذا الأذان الثاني للجمعة في عهده أيضًا.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما وصف الخلفاء بالراشدين؛ لأنهم عرفوا الحق، وقضوا به، فالراشد ضد الغاوي، والغاوي من عرف الحق، وعمل بخلافه»[1].

١٢- التحذير من البدع، ومن اتباع الأمور المحدثة، لقوله: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة».

وقد تقدم في الحديث الخامس الكلام على البدع وتعريفها والتحذير منها.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٢٦).

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبِرْنِى بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِى الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِى عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِى الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ فِى جَوْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ تَلاَ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧]، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمَلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، قُلْتُ: يَا نَبِىَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟»، فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِى النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»، رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فيه فوائد:

١- الحديث أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: وفيما قاله نظر، لانقطاعه بين أبي وائل شقيق بن سلمة، ومعاذ بن جبل، قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإن كان قد أدركه بالسِّن، وكان معاذ بالشام، وأبو وائل بالكوفة، وما زال الأئمة كأحمد وغيره يستدلون على انتفاء السماع بمثل هذا، ثم ذكر مثالًا من قول أبي حاتم الرازي».

وقال المنذري: «وأبو وائل أدرك معاذًا بالسن، وفي سماعه عندي نظر، وكان أبو وائل بالكوفة، ومعاذ بالشام»[1].

وفيه علة أخرى ذكرها ابن رجب: وهي أن الحديث قد رواه حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب، عن معاذ، وقد قال الدارقطني: وهو أشبه بالصواب؛ لأن الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه.

ورواية شهر بن حوشب، أخرجها أحمد (٢٢٠٦٣) وهي مختصرة.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «ورواية شهر عن معاذ مرسلة يقينًا، وشهر مختلف في توثيقه وتضعيفه».اهـ.

ثم قال: «وله طرق أخرى عن معاذ كلها ضعيفة».اهـ[2].

قلت: وهو كما قال؛ فالحديث له طرق متعددة لا يصح منها شيء، فهي إما منقطعة، وإما في رجال أسانيدها ضعف.

٢- حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على السؤال عما ينفعهم في دينهم، وينفعهم في النجاة من النار، ودخول الجنة، لقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني عن النار».

(١) «الترغيب والترهيب» (٣/ ٥١١).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٣٥).

وهذه حالهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دائمًا، يحرصون على أن يسألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عما ينفعهم في معادهم، ويقربهم إلى ربهم، وإلى جنته ورضوانه، بخلاف أسئلة البعض اليوم، تجده يسأل عن أمور لا تهمه، وربما سأل لا للعلم، وإنما ليرى ما عند العالم أو طالب العلم، أو ليجادله في مسألة يعرف السائل دليلها.

٣- تشويق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتشجيعه على حسن سؤاله وعظمه، حيث قال له: «**لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسّره الله عليه**»، وذلك لأن دخول الجنة، والنجاة من النار أمرٌ عظيم جدًّا، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[آل عمران: ١٨٥].

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وإنه ليسير على من يسّره الله عليه**»، إشارة إلى أن التوفيق كله بيد الله عَزَّوَجَلَّ، فمن يسّر الله عليه الهدى اهتدى، ومن لم ييسره عليه، لم يتيسَّر له ذلك، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾[الليل: ٥ - ١٠]».

قلت: ومع هذا فإنه ينبغي للعبد أن يسأل الله الهداية والثبات دائمًا وليقل: «**اللَّهُمَّ اهدني وسددني**»، «**اللَّهُمَّ أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»، «**اللَّهُمَّ يسرني لليسرى وجنبني العسرى، واغفر لي في الآخرة والأولى**»، وليحسن الظن بالله، فإنه جلَّ وعلا عند حسن ظن عبده به.

٤- عظم التوحيد وأهميته، وأنه أول أمرٍ أمَرَ الله به عباده في كتابه، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة: ٢١]. لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تعبد الله لا تشرك به شيئًا**»، وهذا هو التوحيد، وهو معنى شهادة ألا إله إلا الله.

والعبادة: هي التذلل والخضوع لله عَزَّوَجَلَّ بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

يقال: طريق معبَّد؛ أي: مذلل بوطء الأقدام عليه.

وعرّفها شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بأنها: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة»[1].

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠/ ١٤٩).

ويشترط لقبولها شرطان: الإخلاص لله، والمتابعة لرسوله، وقد جمع الله هذين الشرطين في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ [النساء: ١٢٥]، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي: أخلص، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي: متبع.

وقد دل على الإخلاص قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥].

وعلى المتابعة قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وفي لفظ: «**من أحدث**». وقد تقدم.

وأما الشرك فهو كما فسّره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أن تجعل لله ندًا وهو خلقك**»[(١)]، فهو اتخاذ الند للرحمن من الملائكة أو الرسل أو غيرهم.

وإن شئت فقل: هو تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله.

وهو نوعان: أكبر وأصغر.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر ... ذا القسم ليس بقابل الغفران

وهو اتخاذ الند للرحمن أيًّا ... كان من حجر ومن إنسان

يدعوه أو يرجوه ثم يخافه ... ويحبه كمحبة الديان[(٢)]

فالشرك الأكبر: هو الذي تقدم تعريفه، وهو المخرج من الملة، وهو الذي لا يغفره الله لمن لقيه به يوم القيامة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (١٤١) من حديث عبد الله بن مسعود رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) «نونية ابن القيم» (١/ ٢٢٠).

وأما الشرك الأصغر: فهو كل وسيلة موصلة إلى الشرك الأكبر، إذا لم تصل إلى رتبة العبادة. كذا عرَّفه الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. وله أنواع متعددة؛ كالحلف بغير الله، والرياء، وعبادة الدينار والدرهم ونحوها.

٥- عظم أركان الإسلام الخمسة، وأنها موجبة لدخول الجنة والنجاة من النار، لمن حافظ عليها، وأداها كما أُمر.

وقد تقدم شرح هذه الأركان في الحديث الثالث.

٦- كثرة أبواب الخير، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ألا أدلك على أبواب الخير**»، فأبواب الخير كثيرة متنوعة، زيادة على الواجبات والمفروضات، وهي النوافل والتطوعات.

٧- أن الصوم جُنَّة، يستجن به المؤمن من المعاصي في الدنيا، ومن النار في الآخرة، وقد نص المولى عَزَّوَجَلَّ على حصول التقوى به، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة: ١٨٣]، وقال في الحديث القدسي: «**الصوم لي وأنا أجزي به**»، وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الصيام جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يجهل، فإن امرؤ سابَّه فليقل: إني امرؤ صائم**».

وللصوم فوائد عدة:

قال الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «بالصيام يزداد الإيمان، ويتمرّن العبد على الصبر النفسي الدافع لاندفاع النفس البهيمية في شهواتها الضارة، وبالصيام يستعين العبد على كثير من العبادات؛ من صلاة وقراءة وذكر وصدقة، ويردع النفس عن الأمور المحرمة من أقواله وأفعاله، وذلك من أصول التقوى... ثم قال: وأما منافع الصيام البدنية، فقد ذكر الأطباء أنه يحفظ الصحة، ويذيب الفضلات المؤذية، ويريح القوى، ويرد إليها قوتها، وهو من أفضل أنواع الحمية عن تناول ما يؤذي البدن، فهو جامع لمصالح الدين والدنيا والآخرة، والله أعلم»[1].

(١) المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ الثقافة (١/ ٣٨٤).

٨- فضيلة الصدقة، وأنها سبب لتكفير السيئات، ومحو الذنوب والخطيئات، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والصدقة تطفئ الخطيئة، كما يطفئ الماء النار**»، وقد ورد في فضل الصدقة أحاديث كثيرة، تقدم ذكر بعضها في فوائد الحديث الثالث والعشرون.

٩- فضيلة قيام الليل؛ لأنه يطفئ الخطيئة، وقد ورد في فضله، والحث عليه أحاديث كثيرة، فقد روى مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وأفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل**»[(١)].

وروى الترمذي وصححه عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام**»[(٢)].

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرًا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة**»، رواه مسلم.

فقيام الليل يحصل به تكفير السيئات، ورفعة الدرجات، والأُنس به تَبَارَكَ وَتَعَالَى ومناجاته وسؤاله وخوفه ورجاؤه في الظلمات، والاقتداء بسيد المخلوقات، فقد كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه طلبًا لمرضاة رب الأرض والسموات، لا سيما جوف الليل، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هنا: «**وصلاة الرجل في جوف الليل**»، وذلك لصفاء القلب، وخلو الذهن من جميع المكدرات، وليوافق وقت النزول الإلهي، فقد روى أبو هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ينزل ربنا ثلث الليل الآخر إلى سماء الدنيا ويقول: هل من داع فأستجيب له، هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له**». متفق عليه.

وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قيل: يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟ قال: «**جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات**»[(٣)].

---

(١) «صحيح مسلم» (١١٦٣).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٤٨٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٩٩) وفي إسناده ضعف، وله شواهد.

فاحرص أيها المسلم، يا من أثقلتك الذنوب والسيئات، والخطايا والموبقات، قف بين يدي الكريم الوهاب تلك اللحظات، واسأله المغفرة والرحمة والتوبة؛ فإنه جلَّ جلاله رحيم كريم جزيل الهبات.

١٠- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستدل بالقرآن، لقوله: «ثم تلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[السجدة: ١٦، ١٧]».

١١- أن رأس الدين الذي بعث به النبي هو الإسلام، وقد جاء تفسيره في رواية أخرى لهذا الحديث بالشهادتين، فمن لم يقربهما ظاهرًا وباطنًا فليس من الإسلام في شيء، قاله ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقد تقدم تعريف الإسلام، وذكر أركانه في الحديث الثاني، والثالث، والثامن.

وتقدم أيضًا أن من أعظم أركانه بعد الشهادتين الصلاة وهي عموده، كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وعموده الصلاة**».

١٢- عظم منزلة الجهاد في سبيل الله عند الله عَزَّوَجَلَّ، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وذروة سنامه**» أي: أعلى ما فيه وأرفعه الجهاد.

وقد نص أصحاب الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ على أنه من أفضل الأعمال بعد الفرائض[١].

روى مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله »: «**من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه به مات على شعبة من نفاق**»[٢]، والجهاد يكون بالنفس: وهو بذل الجهد في قتال الكفار.

وبالمال: وذلك ببذل النفقة للمجاهدين في شراء سلاح ونحوه.

وباللسان: وذلك بإقامة الحجة على الكفار والمنافقين، ودعائهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ[٣].

---

(١) «الروض المربع» (١/ ١٦٥).
(٢) «صحيح مسلم» (١٩١٠).
(٣) «سبل السلام» (٤/ ٨٧).

وقد ورد في فضل الجهاد أحاديث كثيرة، ففي «الصحيحين» وغيرهما عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إيمان بالله وجهادٌ في سبيله**».

وفيهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أفضل الأعمال إيمان بالله، ثم جهاد في سبيل الله**».

١٣- عظم خطر اللسان، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم**».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمراد بحصائد الألسنة: جزاء الكلام المحرَّم وعقوباته، فإن الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيرًا من قول أو عمل، حصد الكرامة، ومن زرع شرًّا من قول أو عمل، حصد غدًا الندامة»[١].

وقد قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]، وتقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**».

قال يونس بن عبيد: «ما رأيت أحدًا لسانه منه على بالٍ، إلا رأيت ذلك صلاحًا في سائر عمله»[٢].

وذلك لأن اللسان به حصائد الكلام من خير وشر، فبه ينطق المرء بكلمة الكفر، وبه السب والشتم والقذف والكذب وقول الزور والبهتان، والاعتداء على أعراض الخلق. وبه ينطق المرء بالأعمال الصالحة من تحميد وتسبيح وتهليل.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٤٧).
(٢) «جامع العلوم» (٢/ ١٤٩).

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرْثُوم بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلاَ تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا»، حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه الدارقطني (٤٣٩٦)، والبيهقي (١٩٧٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٧) من طريق داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره.

وإسناده ضعيف، فيه علتان:

إحداهما: الانقطاع. فإن مكحولًا لم يصح له السماع من أبي ثعلبة، كذا قال أبو مسهر الدمشقي، وأبو نعيم الحافظ وغيرهما.

الثانية: أنه قد اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة، ورواه بعضهم عن مكحول من قوله، لكن قال الدارقطني: «الأشبه بالصواب المرفوع، قال: وهو أشهر»[1].

والحديث له شواهد متعددة، لكن لا يصح منها شيء.

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٥٠)، و «جامع التحصيل» للعلائي ص(٢٨٥).

وعليه: فإن تحسين المؤلف له فيه نظر! ولعله حسنه بمجموع طرقه وشواهده، وهذا غير مسلّم على قواعد المحدثين. والله أعلم.

٢- راوي الحديث: هو أبو ثعلبة الخشني، صحابي جليل، مشهور بكنيته وقد اختلف في اسمه؛ فقيل: جرثوم بن ناشر، وقيل: جرثومة، وقيل: جرهم، وقيل غير ذلك، روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث، وله في الكتب الستة (١٩) تسعة عشر حديثًا بالمكرر.

مات سنة (٧٥هـ)، وقيل: قبل ذلك[١].

٣- هذا الحديث لو صح أصل كبير من أصول الدين، كما قال أبو بكر بن السمعاني، وذلك لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قسّم فيه الأحكام إلى أربعة أقسام: فرائض، ومحارم، وحدود، ومسكوت عنه، وتلك تجمع أحكام الدين كلّها.

٤- الحذر من تضييع الفرائض. وهي على نوعين: كفائي، وعيني.

فالكفائي: ما قُصد فعله بقطع النظر عن فاعله، وحكمه أنه إذا قام به من يكفي سقط عن الباقين، ومثّل له العلماء: بالأذان والإقامة، وصلاة الجنازة وغيرها.

وأما العيني: فهو ما قُصد به الفعل والفاعل، ووجب على كل أحد بعينه، وهو مطالب به، ومثّلوا له بأركان الإسلام الخمسة، وغيرها[٢].

٥- تحريم تعدي حدود الله عَزَّوَجَلَّ، وحدود الله هي الأوامر والنواهي.

فما نهي عن تجاوزه فهو أوامر، وما نهي عن قربانه فهو نواهي.

فمن الأول: قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[البقرة: ٢٢٩].

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٦٧)، التقريب ص(١١٢٣).
(٢) بتصرف من تعليق شيخنا على «الأربعين» ص(٦٥).

ولذا حرّم الشارع الغلو والتنطع في الدين، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هلك المتنطعون**»، قالها ثلاثًا. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبيده حصى الجمار: «**بأمثال هؤلاء فارموا وإياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو**».

ومن الثاني: قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾[البقرة: ١٨٧].

فجميع المعاصي والموبقات نهى الشارع عن قربانها، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[الإسراء: ٣٢]، وقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[الأنعام: ١٥٢]، ويدل لذلك قوله في الحديث: «وحرَّم أشياء فلا تنتهكوها».

وبيانه في الفائدة الآتية وهي:

٦- أن الوقوع في المحرمات، والتهاون بارتكاب المعاصي والسيئات سبب لنقص الإيمان، والبعد عن الرحمن، فينبغي الحذر منها.

ولذا قال بعض السلف: «المعاصي بريد الكفر».

بمعنى أن الإنسان يتساهل بها، ولا يحدث عند ارتكابه لها توبة، حتى يخرج بها من دين الإسلام وهو لا يشعر.

ثم لا تنظر أيها العاصي إلى صغر المعصية، ولكن انظر إلى عظم من عصيت، وهو المولى جلَّ وعلا الذي أمدك بالنعم، ودفع عنك الشرور والنقم.

٧- أن ما سكت الله عنه فهو عفو، لقوله: «وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فلا تبحثوا عنها**» يحتمل اختصاص هذا النهي بزمن النبي؛ لأن كثرة البحث والسؤال عما لم يذكر قد يكون سببًا لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم، وحديث سعد بن أبي وقاص يدل على هذا يعني

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن أعظم المسلمين في المسلمين جرمًا من سأل عن شيء لم يحرّم، فحرّم من أجل مسألته**» ويحتمل أن يكون النهي عامًّا، والمروي عن سلمان من قوله يدلُّ على ذلك يعني: أنه سئل عن السّمن والجبن والفراء، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرّم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه**»، وقد روي مرفوعًا ولا يصح فإن كثرة البحث والسؤال عن حكم ما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات، قد يوجب اعتقاد تحريمه، أو إيجابه، لمشابهته لبعض الواجبات أو المحرّمات، فقبول العافية فيه، وترك البحث والسؤال عنه خير..».اهـ[1].

قلت: والاحتمال الثاني أصح أن النهي عام، فيشمل زمن النبي وبعده.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٧٠).

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي العَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُ، وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢)، والحاكم (٧٨٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٤٣)، والطبراني (٥٩٧٢)، وغيرهم من طريق خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهو منكر، لحال خالد بن عمرو القرشي، فقد قال عنه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس بثقة»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال صالح جزرة: «يضع الحديث»، وضرب أبو زرعة على حديثه، ورماه ابن معين بالكذب[١]. وذكر الذهبي في «الميزان»: هذا الحديث من جملة مناكيره.

وقال متعقبًا الحاكم في تصحيحه: «خالد وضَّاع»[٢].

(١) «ميزان الاعتدال» (١/ ٦٣٥).

(٢) «تلخيص المستدرك» مطبوع بذيل «المستدرك» للحاكم (٤/ ٣١٣).

وقول المصنف: «حديث حسن..»، اعترضه ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «شرحه» حيث قال: «وفي ذلك نظر، فإن خالد بن عمرو القرشي الأموي، قال فيه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: منكر الحديث، وقال مرة: ليس بثقة، يروي أحاديث بواطيل.. إلخ»[١].

٢- راوي الحديث: هو سهل بن سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي الساعدي، له ولأبيه صحبة مشهورة، روى عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث، منها في الكتب الستة (١٤٣ بالمكرر).

مات سنة (٨٨هـ) وقد جاوز المائة، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأرضاه[٢].

٣- فيه دليل على فضل الزهد في الدنيا، وهو ترك ما لا ينفع في الآخرة، وذلك لأنه سبب لمحبة الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن الزهد فيها يحمل العبد على فعل الأوامر، واجتناب النواهي، وعدم الركون إلى الدنيا والاطمئنان إليها، بل حاله فيها، كأنه غريب أو عابر سبيل.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**الزهد على ثلاثة أوجه: الأول**: ترك الحرام، وهو زهد العوام، **والثاني**: ترك الفضول من الحلال، وهو زهد الخواص، **والثالث**: ترك ما يشغل عن الله، وهو زهد العارفين».

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا الكلام من الإمام أحمد هو من أجمع الكلام...».

ثم قال: «والذي أجمع عليه العارفون: أن الزهد سفر القلب من وطن الدنيا، وأخذه في منازل الآخرة، وعلى هذا صنف المتقدمون كتب الزهد؛ كالزهد لعبد الله بن المبارك، وللإمام أحمد، ولوكيع، ولهناد بن السري، وغيرهم.

ومتعلقه ستة أشياء، لا يستحق العبد اسم الزهد حتى يزهد فيها، وهي: المال، والصور، والرياسة، والناس، والنفس، وكل ما دون الله»[٣].

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٧٤).
(٢) «السير» (٣/ ٤٢٢)، «التقريب» ص(٤١٩).
(٣) «مدارج السالكين» (٢/ ١٢).

٤- أن الزهد فيما في أيدي المخلوقين سبب لمحبتهم؛ لأن النفوس قد جبلت على استثقال من أنزل حاجاته بها، وحينئذ فإن التعلق بالمخلوقين سبب لبغضهم، وسبب لجلب الهم والغم لمن سألهم.

قال الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثم إذا علم العبد حق العلم أن تعلق القلب بالمخلوق يهبط بصاحبه إلى أسفل الدّركات، ويجعله حقيرًا ذليلًا مهينًا مهانًا، وأن ذلك غير نافع ولا مفيد، بل ضرّه كبير وشره مستطير، متى علم ذلك حق العلم، لم يركن إلى أحد من الخلق، ولم يرجهم ولم يملكوا عليه ضميره، حتى يكون أسيرًا لهم، عبدًا ذليلًا، يأنف من ذلك كله...».

ثم قال: «ومما يوجب للعبد الاستعفاف والاستغناء علمه بأن افتقاره إلى الخلق وتعلقه بهم، واستشرافه لما بين أيديهم، أو سؤالهم يجلب الهم والغم والأكدار والقلق، وأن استغناءه عنهم، وعدم تعلقه بهم يوجب راحة القلب وروحه وطمأنينته، ثم إنه كلما قوي طمع العبد بالله، وقوي رجاؤه لربه، وقوي توكله، يسَّر الله له كل عسير، وهوَّن عليه كل صعب، ورزقه من حيث لا يحتسب، وكفاه الهموم كلها، وكسب الحرية التي لا أرفع منها ولا أنفع».اهـ[1].

(١) «الرياض الناضرة» ضمن «المجموعة الكاملة» (٥/ ٤٩٥).

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَداً. وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمُوطَّأ» مُرْسَلاً عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضاً.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه الدارقطني (٣٠٧٩)، والبيهقي (١١٣٨٤)، والحاكم (٢٣٤٥) من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد. فذكره.

زاد البيهقي والحاكم: «من ضارّ ضارَّه الله، ومن شاقَّ شقّ الله عليه».

وإسناده ضعيف، عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة.

قال عند الدارقطني: «ضعيفٌ»، وقال عبد الحق: «الغالب على حديثه الوهم»[1].

وقد تابعه عبد الملك بن معاذ النصيبي، عن الدراوردي به. أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/ ١٥٩).

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٣).

لكن عبد الملك هذا لا يعرف[1]. فالمتابعة لا تصح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٢٧٥٨)، والشافعي في «مسنده» (٥٧٥)، والبيهقي (١١٣٨٥) من طريق عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه مرسلًا.

وهو مرسل صحيح.

وللحديث شواهد متعددة: منها عن ابن عباس، وعائشة، وجابر، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، وأبي لبابة، وثعلبة بن أبي مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقد بسطها وأطال الكلام عليها ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحه».

وهذه الشواهد، مع ما فيها من مقال، قد يتقوى الحديث بها، ويصلح للاحتجاج به.

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال العلائي: للحديث شواهد، ينتهي مجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به».اهـ[2].

تنبيه: الحديث لم يخرجه ابن ماجه عن أبي سعيد، وإنما أخرجه عن صحابة آخرين.

٢- راوي الحديث: هو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري الخدري، صحابي مشهور، نعته الذهبي: «بالإمام المجاهد مفتي المدينة»، قال: «وكان أحد الفقهاء المجتهدين»، استُصغر بأُحد، ثم شهد ما بعدها، وروى حديثًا كثيرًا، وجملة مسنده (١١٧٠ حديثًا) بالمكرر، منها في البخاري ومسلم (٤٣)، وانفرد البخاري بـ(١٦)، ومسلم بـ(٥٢).

مات سنة (٧٤هـ)[3].

٣- هذا الحديث يعتبر قاعدة من قواعد الدين، وهو أن الضرر منفي شرعًا، فلا يحل للمسلم أن يضر أخاه المسلم بقول، أو فعل، أو سب بغير حق، وسواء كان له في ذلك نوع منفعة أم لا؟

---

(١) انظر: «نصب الراية» (٤/ ٤٨٥).

(٢) «فيض القدير» (٦/ ٤٣٢).

(٣) «السير» (٣/ ١٦٨)، «التقريب» ص(٣٧١).

ويدخل في ذلك صور متعددة، ذكرها الفقهاء رحمهم الله مبسوطة في كتبهم، منها في باب الجوار: قالوا: «وحرم على الجار أن يحدث بملكه ما يضر بجاره، كحمام، ورحى، وتنور».

وحرم أن يتصرف في جدار جار، أو مشترك بفتح طاق، أو ضرب وتد ونحوه إلا بإذنه..

وإذا انهدم جدارهما المشترك، أو سقفهما، أو خيف ضرره بسقوطه فطلب أحدهما أن يعمره الآخر معه، أجبر عليه إن امتنع، لقوله: «لا ضرر ولا ضرار»[(١)].

ومنها: مضارة الزوجة، والتضييق عليها، لتفتدي منه بغير حق، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ﴾[الطلاق: ٦].

ومضارة أحد الوالدين للآخر من جهة الولد، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾[البقرة: ٢٣٣].

ومنها: إضرار المورِّث لبعض ورثته، أو إضرار الموصي في وصيته، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾[(٢)] [النساء: ١٢].

والأمثلة في هذا كثيرة متنوعة.

٤- أن مفهومه يدل على الترغيب في الإحسان بجميع أنواعه؛ لأن الإنسان لما نهي عن الإضرار، كان مأمورًا بالإحسان، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وتقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء»[(٣)].

(١) «الروض المربع» (١/ ٥٧٨ ٥٧٩).
(٢) انظر: «القواعد والأصول الجامعة» ص(٤٦ ٤٧).
(٣) وهو الحديث السابع عشر.

الحديث الثالث والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه البيهقي (٢١٢٠١) من طريق الحسن بن سهل، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا ابن جريج وعثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس... فذكره وفيه قصة.

وإسناده صحيح. وأصله في «الصحيحين» من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ: «**لو يعطى الناس بدعواهم، لادّعى ناس دماء رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدَّعَى عليه**»[١].

٢- قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع».

وقال ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث عظيم القدر، وهو أصل كبير من أصول القضايا والأحكام، فإن القضاء بين الناس إنما يكون عند التنازع: هذا يدعي على هذا حقًّا من الحقوق، فينكره، وهذا يدعي براءته من الحق الذي كان ثابتًا عليه، فبيَّن النبي أصلًا يفض نزاعهم، ويتضح به المحق من الباطل»[٢].

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١).

(٢) «بهجة قلوب الأبرار» ص(١١٤).

٣- هذا الحديث عام في جميع الدعاوى، فمن ادعى على غيره عينًا أو دينًا، أو حقًّا من الحقوق أيًّا كان طولب بإقامة البينة، فإن أتى ببينة ثبت له الحق، وحكم له به، وإن لم يأت ببينة، فإن المدعى عليه يحلف ويبرأ حينئذ من التهمة التي وجهت إليه، لقوله: «البينة على المدعي، واليمين على من أنكر».

ومثله أيضًا: من ادعى براءته من الحق الذي عليه، وأنكر صاحب الحق ذلك، وقال: إنه باق في ذمته، فإن لم يأت مدعي الوفاء والبراءة ببينة، وإلا حكم ببقاء الحق في ذمته؛ لأنه الأصل، ولكن على صاحب الحق اليمين ببقائه[1].

٤- أن الحكمة في كون المدعي لا يعطى بمجرد دعواه؛ لأنه لو أُعطي بمجردها لادعى قوم دماء قوم وأموالهم، ولكثر الشر والفساد وصار المدعى عليه لا يمكنه صون ماله ودمه.

فدل على كمال الشريعة، وصيانتها وحفظها لحقوق البشر، وأنها شريعة من حكيم عليم، رحيم بالعباد، بر كريم؛ لاشتمالها على الحكمة والعدل والرحمة، ونصر المظلوم، وردع الظالم.

٥- استدل به بعض أهل العلم على رد حديث القسامة الصحيح، وقد أجاب عن ذلك ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقال: «والذي شرع الحكم بالقسامة هو الذي شرع أن لا يعطى أحدٌ بدعواه المجردة، وكلا الأمرين حق من عند الله، لا اختلاف فيه، ولم يعط في القسامة بمجرد الدعوى، وكيف يليق بمن بهرت حكمة شرعه العقول أن لا يعطي المدعي بمجرد دعواه عودًا من أراك، ثم يعطيه بدعوى مجردة دم أخيه المسلم؟ وإنما أعطاه ذلك بالدليل الظاهر، الذي يغلب على الظن صدقه فوق تغليب الشاهدين، وهو اللّوث والعداوة، والقرينة الظاهرة من وجود العدو مقتولًا في بيت عدوه، فقوّى الشارع الحكيم هذا السبب باستحلاف خمسين من أولياء القتيل الذي يبعد أو يستحيل اتفاقهم كلهم على رمي البريء بدم ليس منه بسبيل، ولا يكون فيهم رجل رشيد يراقب الله.. إلخ»[2].

---

(١) «بهجة قلوب الأبرار» ص(١١٥).
(٢) «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٣٧).

الحديث الرابع والثلاثــون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيْمَانِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أصل في وجوب إنكار المنكر، وتغييره على حسب القدرة والاستطاعة، وأن إنكار المنكر يكون باليد، ثم باللسان، ثم بالقلب.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ساق جملة من الأحاديث الدالة على الأمر بإنكار المنكر: «فدلّت هذه الأحاديث كلّها على وجوب إنكار المنكر بحسب القدرة عليه، وأن إنكاره بالقلب لا بد منه، فمن لم يكره قلبهُ المنكر، دل على ذهاب الإيمان من قلبه»[2].

٢- أن ظاهره يدل على أن تغيير المنكر مقيد بالرؤية، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من رأى**»، فمن لم ير فإنه لا يلزمه الإنكار، لكن يحتمل أن يكون المراد بالرؤية أيضًا رؤية العلم، وهذا أظهر فالحديث يشمل رؤية العين ورؤية العلم؛ لأن المقصود دفع مفسدة المنكر.

---

(١) «صحيح مسلم» (٧٨).

(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٤٥).

٣- أن إنكار المنكر يكون أولًا باليد لمن استطاع ذلك، وكان له ذلك.

كالراعي مع رعيته، والرجل مع أهل بيته، والمعلم مع طلابه، وإنكاره يكون بتغييره أو إزالته، وتأديب من ارتكبه إما بضرب غير مبرح، وإما بتهديد بالعقوبة ونحوها.

٤- أن من لم يستطع إنكار المنكر باليد، فيلزمه إنكاره باللسان، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فإن لم يستطع فبلسانه**». وذلك بالموعظة والنصح والتحذير من عقوبة الله وسخطه.

ويكون أيضًا: بتأليف الكتب، والمطويات، وكتابة المقالات عن بعض المنكرات المنتشرة بين الناس، وبيان خطرها عليهم وسبل الوقاية منها.

قال ابن عبد القوي رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه**»، قال: هذا تنزل في تغيير المنكر بحسب الاستطاعة الأبلغ في ذلك فالأبلغ، إذ اليد أبلغ في التغيير ككسر أوعية الخمر والملاهي من يد مستعمليها، ثم اللسان بأن يغوث عليهم ويصيح فيتركوا ذلك، أو يسلط عليهم بلسانه من يفعل ذلك، ثم القلب بأن ينكر المنكر بقلبه، وينوي أنه لو قدر على تغيير المنكر لغيّره؛ لأن الإنسان يجب عليه كراهة ما يكرهه الله عَزَّوَجَلَّ من المعاصي والأعمال بالنيات»[1].

٥- أن الإنكار بالقلب فرضٌ على كل مسلم، حيث جعل الإنكار بالقلب آخر الدرجات ثم قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وذلك أضعف الإيمان**».

وقد روى مسلم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب.. وفيه: ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**»[2].

والإنكار بالقلب بأن يكره المنكر بقلبه، ويتفطر قلبه لذلك، وينوي أنه لو قدر على تغييره بيده أو بلسانه لغيّره.

---

(١) «التعيين في شرح الأربعين» ص(٢٩٠).
(٢) «صحيح مسلم» (٨٠).

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يوشك من عاش منكم أن يرى منكرًا لا يستطيع له تغييرًا، غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره»(١).

وسمع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلًا يقول: هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر، فقال ابن مسعود: «هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر»، يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر فرضٌ لا يسقط عن أحد، فمن لم يعرفه هلك.

٦- أن خصال الإيمان تتفاوت في الفضل، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وذلك أضعف الإيمان**»، فالذي ينكر بيده أعلى وأكمل وأفضل ممن ينكر بقلبه فقط.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويدل على أن من قدر على خصلة من خصال الإيمان وفعلها، كان أفضل ممن تركها عجزًا عنها، ويدل على ذلك أيضًا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حق النساء: «**أما نقصان دينها، فإنها تمكث الأيام والليالي لا تصلي**»، يشير إلى أيام الحيض، مع أنها ممنوعة من الصلاة حينئذ، وقد جعل ذلك نقصًا في دينها، فدل على أن من قدر على واجب وفعله، فهو أفضل ممن عجز عنه وتركه، وإن كان معذورًا في تركه»(٢).

٧- أن إنكار المنكر له أربع درجات:

- أن يزول ويخلفه ضده.
- أن يقلّ وإن لم يزل بجملته.
- أن يخلفه ما هو مثله.
- أن يخلفه ما هو شر منه.

فالأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة». قاله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ(٣).

---

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لابن أبي الدنيا (٧٩).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٥٣).
(٣) «إعلام الموقعين» (١٢١٣).

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَكْذِبُهُ، وَلاَ يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

فيه فوائد:

١ - تحريم الحسد، لقوله: «لا تحاسدوا»؛ أي: لا يحسد بعضكم بعضًا.

والحسد: أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره، وهو من صفات اليهود، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾[البقرة: ١٠٩].

وعرّفه بعضهم بأنه تمني زوال نعمة الله عن الغير، والأول أبلغ.

والحسد له مفاسد عظيمة:

منها: عدم الرضا بالقضاء؛ لأن الذي يحسد أخاه على ما آتاه الله جلَّ وعلا كأنه لم يرض عن الله بقضائه، ففي إيمانه وتقواه خلل ونقص.

(١) «صحيح مسلم» (٢٥٦٤).

ومنها: حصول العداوة بين الحاسد والمحسود؛ لأنه إذا حسد أخاه، ورآه قد فضّل عليه عاداه وربما بغى عليه.

ومنها: ما يجده الحاسد من الضيق والغم الذي يناله بسبب حسده لأخيه، فكلما تجددت لأخيه نعمة ازداد همًّا وغمًّا وألمًا.

ومنها: أن فيه تشبهًا باليهود، وهم أخبث عباد الله وأخسّهم، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**».

ومنها: أن فيه إساءة أدب مع الله.

وفي هذا يقول بعضهم:

ألا قل لمن بات لي حاسدًا ... أتدري على من أسأت الأدب

أسأت على اللهَّ في حكمه ... لأنك لم ترض لي ما وهب

وهناك حسدٌ محمودٌ، وهو ما يسمى بالغبطة، وهي: تمني الإنسان مثل ما لغيره من غير أن يكره نعمة الله على الغير.

وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالًا فسلّطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلِّمها**». متفق عليه.

٢- تحريم النجش: وهو أن يزيد في السلعة مَن لا يريد شراءها، إما لنفع البائع، أو للإضرار بالمشتري، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ولا تناجشوا**»؛ أي: لا ينجش بعضكم على بعض.

وهو مشتق من نَجَشْت الصيد إذا أثرته، كأن الناجش يثير كثرة الثمن بنجشه.

والحكمة من تحريمه: لأنه غش وخداع، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من غش فليس منا**»، ولأنه ترك للنصح الواجب، وترك الواجب حرام[1].

(١) «التعيين في شرح الأربعين» ص(٢٩٦).

قال ابن عبد البر: «أجمعوا أن فاعله عاصٍ لله عَزَّوَجَلَّ إذا كان بالنهي عالمًا»[١].

٣- تحريم التباغض بين المسلمين؛ لأن الله جعلهم إخوة، والإخوة يتحابون بينهم، ولا يتباغضون.

ولذا حرم الله على عباده المشي بالنميمة، لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا يدخل الجنة نمام**»، متفق عليه.

وإذا كانوا ثلاثة حرم أن يتناجى اثنان دون الثالث، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث**». متفق عليه.

وحث على كل ما يجلب المودة والمحبة بينهم، ومن ذلك: إفشاء السلام قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم**». أخرجه مسلم.

٤- تحريم مدابرة المسلم لأخيه المسلم، لقوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ولا تدابروا**».

والمدابرة: أن يولي الرجل أخاه دبره ويُعْرِضْ عنه، هجرًا له ومقاطعة.

قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيصد هذا، ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام**». متفق عليه.

واختلف العلماء رحمهم الله في حكم هجر العاصي والفاسق، ونحوهما فوق ثلاث.

فقال بعضهم: تجوز الزيادة على الثلاث من أجل الدِّين، قال ابن رجب رَحِمَهُٱللَّهُ: «فأما لأجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاث نص عليه أحمد، واستدل بقصة الثلاثة الذين خلِّفوا، وأمر النبي بهجرانهم لما خاف منهم النفاق»[٢].

وقال آخرون: بل لا تجوز الزيادة على الثلاث إذا لم يكن في هجره مصلحة، فأما إذا

(١) «التمهيد» (١٣/ ٣٤٨).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٦٩).

كان في هجره مصلحة، بحيث يرتدع عن معصيته وفسقه فإنه لا بأس بالزيادة على الثلاث من أجل ذلك.

٥- تحريم بيع المسلم على بيع أخيه؛ لأن ذلك يؤدي إلى الكراهية والعداوة والبغضاء.

مثال ذلك: أن يذهب لمن اشترى سلعة من شخص بمائة، فيقول: أنا أعطيك مثلها بثمانين، أو أعطيك أحسن منها بمائة، فيرجع المشتري ويفسخ العقد الأول، ويعقد مع الثاني.

وأما شراؤه على شرائه: كأن يذهب إلى شخص باع سلعة بمائة، فيقول له: أنا أشتريها منك بمائة وعشرين، فيفسخ البائع البيع مع الأول، ويعقد البيع مع الثاني.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد تكاثر النهي عن ذلك»[1].

٦- أن عمومه يشمل تحريم البيع على بيع أخيه، سواء كان في زمن الخِيار أو لا.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومال يعني: الإمام أحمد إلى القول بأنه عام في الحالين، وهو قول طائفة من أصحابنا، ومنهم من خصّه بما إذا كان ذلك في مدة الخيار، وهو ظاهر كلام أحمد في رواية ابن مشيش، ومنصوص الشافعي، والأول أظهر». اهـ[2].

٧- الحث على اكتساب ما يؤلف بين المسلمين، ويجمع بين قلوبهم، بحيث يكونوا إخوة متحابين متآلفين، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وكونوا عباد الله إخوانًا**».

ومن ذلك: المصافحة، قال الحسن: «المصافحة تزيد في الود»، وكذلك الزيارة، والصلة، والصدقة، والهدية، وغيرها.

٨- أن مقتضى أخوة المسلم للمسلم ألا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره.

ألاَّ يظلمه بقول ولا فعل، بل يحسن إليه ويقوم بحقه عليه.

ولا يخذله: الخذل ترك الإعانة والنصرة، ومعناه: إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٧٠).
(٢) المرجع السابق (٢/ ٢٧١).

لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي، كذا نقله النووي عن العلماء.

ولا يحقره: أي: لا يحتقره في خَلقه أو خُلقه، أو رأيه، بل يكرمه ويوقره.

ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم**».

أي: لو لم يكن للإنسان من الشر إلا أن يحقر أخاه المسلم لكان كافيًا.

٩- أن التقوى في القلب، وتصديقها في الجوارح، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**التقوى ها هنا**» ويشير إلى صدره ثلاث مرات ـ.

فإذا اتقى العبد ربه، اتقت جوارحه وانقادت لأوامر الله، واجتنبت نواهيه.

وحينئذٍ لا يصح احتجاج بعض العصاة على معاصيهم بأن التقوى في القلب، فما دام القلب نظيفًا فلا تضره المعاصي؛ لأننا نقول: لو كان القلب سليمًا ومتقيًا لاستقامت الجوارح.

١٠- قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**التقوى ها هنا**»، فيه إشارة إلى أن كرم الخلق عند الله بالتقوى، فربّ من يحقره الناس لضعفه، وقلّة حظه من الدنيا، وهو أعظم قدرًا عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ممّن له قدر في الدنيا، فإن الناس إنما يتفاوتون بحسب التقوى، كما قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]»[1].

١١- تحريم دم المسلم وماله وعرضه، لقوله: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه».

وقد نص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على تحريم هذه الأمور في خطبته في حجة الوداع حيث قال: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام؛ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**». متفق عليه.

فالدم: كالقتل والجراح وما أشبهها.

والعرض: كالغيبة والنميمة والسب والقدح.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٧٥).

والمال: كالسرقة، والغصب، وجحد ما عليه من الدَّين لغيره، أو ادعاء ما ليس له، وغير ذلك.

قال ابن عبد القوي: «واقتصر على هذه الثلاثة؛ لأن ما سواها فرع عليها»[١].

(١) «التعيين» ص(٣٠٥).

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِن كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيا وَالآخِرَةِ، واللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهذا اللَّفْظِ[١].

فيه فوائد:

١- قال المؤلف النووي رَحِمَهُٱللَّهُ: «وهو حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم، والقواعد، والآداب»[٢].

٢- الحث على تنفيس الكرب عن المؤمنين، لقوله: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة».

والمراد بالكربة الشدة والضيق، وتنفيسها إزالتها ورفعها.

(١) «صحيح مسلم» (٢٦٩٩).
(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٧/ ٢١).

والكُرَب التي تقع على المؤمن متنوعة، فقد تكون كربة مالية، أو نفسية، أو اجتماعية، أو غير ذلك.

فمن نفّسها عنه وأزالها، أزال الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، وكرب القيامة أعظم وأشد.

٣- الترغيب في التيسير على المعسر، وذلك بحسب عسرته، فالمدين بإنظاره إلى ميسرة، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[البقرة: ٢٨٠].

أو بالوضع عنه من الدين، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من سرّه أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة، فلينفِّس عن مُعسرٍ أو يَضعْ عنه**». رواه مسلم.

وخرّج أيضًا من حديث أبي اليسر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**من أنظر معسرًا أو وضع عنه، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله**».

أو بإبرائه من الدين.

ومن أصيب بنكبة، فالتيسير عليه بأن يعان فيها، وتُهَوَّن عليه المصيبة، ويُوعد بالأجر والثواب، ونحو ذلك.

٤- فضيلة الستر على المسلمين، لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة**».

والمراد بستره: إخفاء عيوبه الخَلقية والخُلقية، القولية والفعلية، لا يظهرها للناس.

فجزاءُ من يستر أخاه أن الله يستره: أي: يحجب عيوبه عن الناس في الدنيا والآخرة.

وقد ورد في الحديث: «**يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان في قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم، تتبّع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته**». رواه أبو داود[1].

(١) برقم (٤٨٨٠) بإسناد حسن.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولكن الستر لا يكون محمودًا إلا إذا كان فيه مصلحة، ولم يتضمن مفسدة، فمثلًا المجرم إذا أجرم لا نستر عليه إذا كان معروفًا بالشر والفساد، ولكن الرجل الذي يكون مستقيمًا في ظاهره، ثم فعل ما لا يحل فهنا قد يكون الستر مطلوبًا»(١).

٥- أن الجزاء من جنس العمل.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى، كقوله: «إنما يرحم الله من عباده الرحماء»، وقوله: «إن الله يعذّب الذين يعذّبون الناس في الدنيا»(٢).

٦- الترغيب في إعانة المسلم وقضاء حاجته، والسعي فيها، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه**».

وثبت في «الصحيحين» من حديث ابن عمر مرفوعًا بلفظ: «**ومن كان في حاجة أخيه، كان الله في حاجته**».

وتقدم قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها، أن ترفع له عليها متاعه صدقة**»(٣).

فكلما كان المرء معينًا لأخيه، قائمًا بحاجته، مدخلًا السرور عليه، كان الله في عونه وإعانته.

وقد كان السلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ يتسابقون في خدمة الغير وإعانتهم. ذكر جملة من أخبارهم ابن رجب في «شرحه».

٧- عظم فضل طلب العلم، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهّل الله له به طريقًا إلى الجنة**».

وهذا يشمل الطريق الحسي، وهو طريق الجنة يسهّله الله له وييسره يوم القيامة.

---

(١) من تعليقه على «الأربعين» ص(٧٨).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٢٨٥).
(٣) في الحديث رقم (٢٦).

ويشمل الطريق المعنوي، وهو أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يسهل له معرفة العلم الشرعي الذي يصل به إلى الجنة، وكذا يسهّل له علومًا أخرى موصلة إلى الله والدار الآخرة.

٨- فضيلة اجتماع الناس في المساجد على تلاوة كتاب الله ومدارسته، حيث **تتنزل عليهم السكينة**: وهي الطمأنينة في القلب.

وتغشاهم الرحمة: أي: تشملهم رحمة الله جلَّ وعلا.

وتحفهم الملائكة: أي: تحيط بهم من كل جانب.

ويذكرهم الله فيمن عنده: يعني: من الملائكة.

٩- أن ظاهره يدل على أن هذا الثواب خاص لمن اجتمعوا في المسجد، لقوله: «في بيت من بيوت الله».

لكن روى مسلم في «صحيحه» من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا يقعد قوم يذكرون الله عَزَّوَجَلَّ إلا حفتهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده**»[1].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنه مطلق يتناول جميع المواضع، ويكون التقييد في الحديث الأول خرج على الغالب، لا سيما في ذلك الزمان، فلا يكون له مفهوم يعمل به»[2].

١٠- أن ميزان العباد عند الله هو تقواهم له، لقوله: «ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «معناه: أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾[الأنعام: ١٣٢]، فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لم يسرع به نسبه، فيبلغه تلك الدرجات،

(١) «صحيح مسلم» (٢٧٠٠).
(٢) «شرح مسلم» (١٧/ ٢٢).

فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى رتّب الجزاء على الأعمال، لا على الأنساب، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾[1] [المؤمنون: ١٠١].

١١- أنه ينبغي للعبد ألا يغتر بنسبه وقبيلته وشرفه، بل ينبغي له أن يهتم بصلاح عمله، وصلاح قلبه، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[الحجرات: ١٣].

وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسامكم ولكن ينظر إلى قلوبكم**». رواه مسلم[2].

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٠٨).
(٢) برقم (٢٥٦٤).

الحديث السابع والثلاثــون

عَنْ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيه عَنْ رَبِّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَة فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حَسَنَةً كَاملةً، وَإنْ هَمَّ بِهَا فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَات إلَى سَبْعمَائَة ضعْف إلَى أَضْعَاف كَثيرَة، وَإنْ هَمَّ بِسَيِّئَة فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عنْدَهُ حَسَنَةً كَاملَةً، وَإنْ هَمَّ بِهَا فَعَملَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحدَةً». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذِهِ الْحُرُوف[1].

فيه فوائد:

١- هذا الحديث يسمى بالحديث القدسي، وهو الذي يرويه النبي عن ربه جلَّ وعلا. وهو حديث عظيم فيه دليل على تمام رحمة الله وكرمه بعباده.

٢- أن الله عَزَّ وَجَلَّ كتب الحسنات والسيئات؛ أي: كتب ثوابها، وكتب فعلها؛ لأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى حين خلق القلم «**قال له: اكتب، قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة**»[2].

٣- أن من هَمَّ بالحسنة فلم يعملها، كتبها الله حسنة كاملة، والمراد بالهم الإرادة والعزم.

ويدل لذلك ما رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**إذا تحدّث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل..**»[3].

(١) صحيح البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (٢٠٧).

(٢) من تعليق شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ على «الأربعين» ص(٨٠).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٠٥).

وقد دلت على ذلك أدلة كثيرة من الكتاب والسُّنَّة:

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾[النساء: ١٠٠].

وروى البخاري عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا**».

قال ابن سعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا من أكبر منن الله على عباده المؤمنين، أن أعمالهم المستمرة المعتادة إذا قطعهم عنها مرض أو سفر كتبت لهم كلها كاملة؛ لأن الله يعلم منهم أنه لولا ذلك المانع لفعلوها فيعطيهم تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بنيَّاتهم مثل أجور العاملين مع أجر المرض الخاص»[(١)].

٤- أن ظاهره يدل على أن من همَّ بالحسنة فلم يعملها، رغبة عنها وكسلًا، لا عجزًا فإنه يكتب له حسنة كاملة.

لما روى الترمذي عن أبي كبشة الأنماري أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إنما الدنيا لأربعة نفر**... وفيه: **وعبد رزقه الله علمًا ولم يرزقه مالًا، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالًا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء**»[(٢)].

٥- أن من همَّ بالحسنة فعملها، كتبها الله عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[الأنعام: ١٦٠].

وأما زيادة المضاعفة على العشر، فذلك لمن شاء الله أن يضاعف له فضلًا منه وكرمًا، ويحتمل أن تكون المضاعفة بحسب حسن العمل والإخلاص فيه والمتابعة.

٦- أن من همَّ بالسيئة فلم يعملها، كتبها الله عنده حسنة كاملة، لقوله: «وإن همَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة».

---

(١) «بهجة قلوب الأبرار» ص(٦٨ ٦٩).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٣٢٥) وصححه.

لكن ورد في «صحيح مسلم» قيد لكتابتها حسنة كاملة، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به فقال: ارْقُبوه، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جرَّاي**»؛ أي: من أجلي[١].

فدل هذا الحديث على أن من ترك فعل السيئة بعد الهمِّ بها خوفًا من الله، كتبت له حسنة كاملة.

أما إذا تركها خوفًا من المخلوقين، أو تركها عجزًا عنها بعد أن بذل الأسباب للوصول إليها فإنه يكتب عليه سيئة كاملة.

فالأقسام إذن ثلاثة.

٧- أن من همَّ بالسيئة فعملها، كتبت عليه سيئة واحدة من غير مضاعفة، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

لكن قال أهل العلم: «إن السيئة تعظُم أحيانًا بشرف الزمان أو المكان، وكذا قد تضاعف السيئات بشرف فاعلها، وقوة معرفته بالله وقربه منه، فإن من عصى السلطان على بساطه أعظم جرمًا ممن عصاه على بعد»[٢].

(١) «صحيح مسلم» برقم (٢٠٥).
(٢) انظر: «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣١٨).

الحديث الثامن والثلاثــون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيّ[1].

فيه فوائد:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث هو أشرف حديث روي في صفة الأولياء»[2].

٢- إثبات الولاية لله جلَّ وعلا، وأن لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أولياء، وقد دل على ذلك القرآن الكريم، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾[يونس: ٦٢، ٦٣]، فأولياء الله: هم عباده المتقون، فكل من كان مؤمنًا تقيًّا كان لله وليًّا.

٣- فضيلة الأولياء على الله، حيث كان الذي يعاديهم قد آذن الله بالحرب، وذلك لعظم فضيلة هؤلاء الأولياء على الله وكرامتهم عنده.

(١) «صحيح البخاري» (٦٥٠٢).
(٢) «مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٢٩).

٤- أن من أسباب حصول الولاية للعبد: هو التقرب إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بأداء الفرائض، ويشمل ذلك فعل الواجبات وترك المحرمات؛ لأن ذلك كله من فرائض الله التي افترضها على عباده.

أداء الفرائض: من صلاة وصيام وزكاة وحج، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وقيام بحقوق الله وحقوق عباده الواجبة.

فأداؤها كاملة من غير نقصان من أسباب الولاية، وهي صفة من صفات أولياء الله.

٥- أن من أسباب الولاية أيضًا التقرب إلى الله بالنوافل، لقوله: «ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أُحبه».

فإن كل جنس من العبادات الواجبة مشروع من جنسه نوافل، فيها فضائل عظيمة، تكمِّل الفرائض، وتجلب بها محبة الله عَزَّوَجَلَّ.

٦- أن الفرائض مقدمة على النوافل، وأحب إلى الله، وأعظم أجرًا وثوابًا، لقوله: «وما تقرب إليَّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه».

فصلاة الفرض أحب إلى الله من صلاة النافلة، وصيام الفرض أحب إلى الله من صيام التطوع، وهكذا....

٧- إثبات محبة الله عَزَّوَجَلَّ، وأنه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يُحَب ويحِب، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾[المائدة: ٥٤].

وقد أنكر بعض الطوائف المبتدعة محبة الله عَزَّوَجَلَّ، وقالوا: إن المحبة لا تكون إلا بين اثنين متجانسين.

والجواب أن يقال: بل إن المحبة ثابتة ولو لم تكن بين متجانسين، فها هو الإنسان يحب دابته وليست من جنسه، وقد قال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «أُحد جبل يحبنا ونحبه»[1] وهو جماد.

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٢)، ومسلم (١٣٩٣).

فالصواب: أننا نثبت لله عَزَّوَجَلَّ المحبة، كما أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله، لكن محبة تليق به تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لا تماثل محبة المخلوقين، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١].

٨- أن من أحبه الله عَزَّوَجَلَّ وكان من أوليائه، فإنه تَبَارَكَ وَتَعَالَى يسدده في سمعه وبصره ويده ورجله، فلا يسمع إلا ما يرضي الله، ولا يبصر إلا ما يرضي الله، وكذا في يده ورجله.

لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها**»، وليس المعنى: أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يحل في أعضائه، فإن هذا محال، بل هو تَبَارَكَ وَتَعَالَى على عرشه، عالٍ على خلقه.

٩- أن أوليائه تَبَارَكَ وَتَعَالَى مع تسديده لهم في حركاتهم، جعلهم مجابي الدعوة إن سألوه أعطاهم مصالح دينهم ودنياهم، وإن استعاذوه أعاذهم...

فاللهم اجعلنا من عبادك الصالحين. وأوليائك المتقين...

الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَالبَيْهَقِيّ وَغَيْرُهُمَا.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥)، والبيهقي (١٥٠٩٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس فذكره.

وإسناده ضعيف، لانقطاعه بين عطاء وابن عباس... والوليد بن مسلم مدلِّس وقد عنعن.

وروي الحديث من طرق متعددة بأسانيد ضعيفة ومعلولة، وله شواهد لا يصح منها شيء.

لكن معناه صحيح، وعمل به الأئمة، وقد ذكر ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «النكت» أن من جملة صفات القبول أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل ويجب العمل به، وذكر لذلك أمثلة[1].

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/ ٤٩٤).

٢- قال ابن عبد القوي: «وهذا الحديث عام النفع، عظيم الوقع، وهو يصلح أن يسمى نصف الشريعة؛ لأن فعل الإنسان إما أن يصدر عن قصد واختيار، وهو العمد مع الذكر اختيارًا، أو لا عن قصد واختيار، وهو الخطأ والنسيان، أو الإكراه، وهذا القسم معفو عنه، والأول مؤاخذ به، فإذن هذا الحديث نصف الشريعة بهذا الاعتبار»[1].

٢- سعة رحمة الله عَزَّوَجَلَّ حيث عفا عن الخطأ والنسيان والإكراه الواقع من عباده، وقد نص تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ على ذلك في كتابه فقال: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة: ٢٨٦] قال الله: قد فعلت.

وقال: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[الأحزاب: ٥].

وقال: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النحل: ١٠٦].

٣- أن من وقع في خطأ أو نسيان، فإنه لا يؤاخذ به، لما تقدم، لكن فرّق أهل العلم بين ترك المأمور وفعل المحظور، فقالوا: من ترك المأمور خطأ أو جهلًا أو نسيانًا لم تبرأ ذمته إلا بفعله، ومن فعل المحظور وهو معذور بخطأ أو جهل أو نسيان برئت ذمته، وتمت عبادته.

مثال الأول: لو صلى على غير طهارة ناسيًا، فإنه يلزمه الإعادة ولا إثم عليه.

ومثال الثاني: لو صلى وعلى ثوبه نجاسة لم يعلم بها إلا بعد الصلاة، فصلاته صحيحة ولا إعادة عليه[2].

٤- أن من أُكره على قول شيء أو فعله فإنه لا يؤاخذ به، لقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وما استكرهوا عليه».

---

(١) «التعيين» ص(٣٢٢).

(٢) انظر: «القواعد والأصول» لابن سعدي ص(٦٠).

وهذا عام في جميع الإكراهات، لكن استثنى العلماء رحمهم الله الإكراه على قتل معصوم، فليس له قتله.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واتفق العلماء على أنه لو أكره على قتل معصوم لم يبح له أن يقتله، فإنه إنما يقتله باختياره افتداءً لنفسه من القتل، هذا إجماع من العلماء المعتد بهم...

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فإذا قتله في هذه الحال، فالجمهور على أنهما يشتركان في وجوب القود»[1].

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٧١).

الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِمَنْكِبَيَّ فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ[1].

فيه فوائد:

١ – قال ابن رجب رَحِمَهُٱللَّهُ: «هذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنًا، فيطمئن فيها، ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه على جناح سفر: يهيء جهازه للرحيل. وقد اتفقت على ذلك وصايا الأنبياء وأتباعهم، قال تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ حاكيًا عن مؤمن آل فرعون أنه قال: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا مَتَٰعٞ وَإِنَّ ٱلۡأٓخِرَةَ هِيَ دَارُ ٱلۡقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩].

وكان النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**ما لي وللدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قالَ في ظل شجرة ثم راح وتركها**».

ومن وصايا المسيح عليه السلام لأصحابه أنه قال لهم: «اعبروها ولا تعمروها». اه[2].

٢ – الحث على تنبيه المتعلم بما يكون ادعى لاهتمامه وفهمه، لقوله: «أخذ رسول الله بمنكبي».

(١) «صحيح البخاري» (٦٤١٦).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٧٧).

٣- أنه ينبغي للمؤمن أن تكون حاله في الدنيا كأنه غريب مقيمٌ في بلد غربة، همه التزوُّد للرجوع إلى وطنه، أو كأنه مسافر غير مقيم، بل يسير أبدًا إلى أن يصل إلى بلد الإقامة، وحينئذ يزهد في الدنيا، ويحاول جاهدًا أن يتزود منها ليوم معاده ووقوفه بين يدي ربه عَزَّوَجَلَّ.

قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنما أنت أيام مجموعة، كلما مضى يوم مضى بعضك».

وقال بعض الحكماء: «من كانت الليالي والأيام مطاياه، سارت به وإن لم يسر».

وفي هذا يقول بعضهم:

وما هذه الأيام إلا مراحل ... يحث بها داع إلى الموت قاصد

وأعجب شيء لو تأملت أنها ... منازل تطوى والمسافر قاعد

وكان ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتمثل بهذين البيتين:

تمر بنا الأيام تترى وإنما ... نساق إلى الآجال والعين تنظر

فلا عائدٌ ذاك الشباب الذي مضى ... ولا زائلٌ هذا المشيب المكدِّر

وأنشد بعض السلف:

إنا لنفرح بالأيام نقطعها ... وكل يوم مضى يدني من الأجل

فاعمل لنفسك قبل الموت مجتهدًا ... فإنما الربح والخسران في العمل[1]

٤- أنه ينبغي للعبد أن يحاسب نفسه فيما قصَّر فيه من حقوق الله وحقوق عباده؛ لأنه إذا حاسبها استقامت حاله، وصلحت عباداته وطاعاته، ولم يركن حينئذ إلى الدنيا ويطمئن إليها.

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٨٢ ٣٨٣).

٥- كلام ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ووصيته متفرّع من الحديث المرفوع، وهو متضمن لنهاية تقصير الأجل، وأن العاقل إذا أمسى ينبغي له أن لا ينتظر الصباح، وإذا أصبح ينبغي له أن لا ينتظر المساء، بل يظن أن أجله يدركه قبل ذلك.

وقد كان السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هذه حالهم.

كان محمد بن واسع إذا أراد أن ينام قال لأهله: «أستودعكم الله، فلعلّها أن تكون منيتي التي لا أقوم منها، فكان هذا دأبه إذا أراد أن ينام».

وقال بعضهم: «ما نمت نومًا قط فحدثت نفسي أني أستيقظ منه».

٦- أنه ينبغي للعبد أنه يغتنم عمره في الأعمال الصالحة، قبل أن يحول بينه وبينها حائل من موت أو مرض، لقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك».

فإن الإنسان ما دام صحيحًا يعبد الله مطمئن البال منشرح الصدر، فإذا مرض تألم وآذاه، وانشغل به، وأصبحت العبادة ثقيلة عليه، مع أنه إذا كان قد اعتادها قبل مرضه فإنه يكتب له أجرها، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا مرض العبد أو سافر كُتِب له ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا**» رواه البخاري.

وكذلك ما دام في زمن الحياة، فإذا مات انقطع عمله، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثةٍ: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[1]، وحينئذ متى حيل بين الإنسان والعمل لم يبق له إلا الحسرة والندم، ويتمنى الرجوع إلى حالة يتمكن فيها من العمل، فلا تنفعه الأمنية.

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ٩٩ لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُ كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾[المؤمنون: ٩٩، ١٠٠].

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

وقد كان البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول:

اغتنم في الفراغ فضل ركوعٍ ... فعسى أن يكون موتك بغتة

كم صحيحٍ رأيتَ من غير سقم ... ذهبت نفسه الصحيحة فلتة[1]

اللَّهُمَّ وفقنا لطاعتك، وأعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك، وارزقنا اغتنام أوقاتنا بمرضاتك إنك جواد كريم.

(١) انظر: «مقدمة فتح الباري» لابن حجر.

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ»، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فيه فوائد:

١ - هذا الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنَّة» (١٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٢٧٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٠)، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (١٠٤) من طريق نعيم بن حماد، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد الخزاعي[1].

وبه أعله ابن رجب في «شرحه».

وعليه فإن تصحيح المؤلف له فيه نظر.

وقوله: «رويناه في كتاب «الحجة» بإسناد صحيح».

(١) «تحرير التقريب» (٤/ ٢١).

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يريد بصاحب كتاب «الحجة» الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد، وكتابه هذا هو كتاب «الحجة على تارك المحجة» يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسُّنَّة»[١].

وقال ابن عبد القوي: «وهو كتاب جيد نافع»[٢].

٢- راوي الحديث: هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، أبو محمد، صحابي جليل، أحد السابقين، وأحد العبادلة الفقهاء.

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وله مناقب وفضائل ومقام راسخ في العلم والعمل، حمل عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمًا جمًّا».

ومسنده (٧٠٠) حديث، اتفق البخاري ومسلم على (٧) سبعة أحاديث، وانفرد البخاري بـ(٨)، ومسلم بـ(٢٠).

مات سنة (٦٥هـ) بمصر[٣].

٣- أن الإنسان لا يكون مؤمنًا كامل الإيمان حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول من الأوامر والنواهي وغيرها، فيحب ما أمر به، ويكره ما نهى عنه.

أما إذا لم تكن محبته وهواه تابعة لما جاء به الرسول فلا يخلو: إما أن يعرض تمامًا عن هدي رسول الله وما جاء به، فهو كافر.

وإما أن يعرض بقلبه دون جوارحه ولسانه، فهو منافق.

وإما أن يُعرِض أحيانًا، ويقبل أحيانًا، يتبع رسول الله فيما أمر به، ويرتكب بعض المحرمات أحيانًا، فهذا مؤمن فاسق، مؤمن بإيمانه واتباعه، وفاسق بإعراضه.

---

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٣٩٣ ٣٩٤).
(٢) «التبيين» ص(٣٣١).
وانظر: ترجمة نصر بن إبراهيم المقدسي في «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٣٦).
(٣) «السير» (٣/ ٧٩)، «التقريب» ص(٥٣٠).

في «الصحيحين» عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحبّ إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار**»(١).

٤- ذم الهوى المخالف للشريعة، وحقيقة الهوى: الميل إلى خلاف الحق، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[ص: ٢٦].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾[النازعات: ٤٠، ٤١].

فجميع المعاصي بأنواعها تنشأ من تقديم الهوى على محبة الله ورسوله، وكذلك البدع والخرافات إنما تنشأ من تقديم الهوى.

(١) «صحيح البخاري» (١٦)، ومسلم (٦٧).

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فيه فوائد:

١- هذا الحديث أخرجه الترمذي (٣٥٤٠) من طريق كثير بن فائد، حدثنا سعيد بن عُبيد، سمعت بكر بن عبد الله المزني، يقول: حدثنا أنس بن مالك فذكره.

وإسناده ضعيف: كثير بن فائد، مجهول[١].

لكن الحديث له طرق وشواهد يقوي بعضها بعضًا، وقد ساقها ابن رجب في شرحه. ثم قال عن الحديث: «إسناده لا بأس به»[٢].

وقول المؤلف: «رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح».

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤/ ١٤٤)، و «التقريب» ص(٨٠٩).
(٢) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤٠٠).

الذي في المطبوع بتحقيق بشار عواد بلفظ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وهذا هو اللائق بالحديث.

٢- هذا الحديث يسمى بالحديث القدسي، وقد تقدم له أمثلة.

والحديث القدسي يفارق القرآن بأمور:

منها: أن القرآن معجز، بخلاف الحديث القدسي.

ومنها: أن القرآن متعبَّد بتلاوته، بخلاف الحديث القدسي.

ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر، بخلاف الحديث القدسي ففيه الضعيف والصحيح ونحو ذلك.

ومنها: أن القرآن لا يمسه إلا طاهر، بخلاف الحديث القدسي.

ومنها: أن القرآن لفظه ومعناه من الله، بخلاف الحديث القدسي فلفظه من الرسول.

ومنها: أن القرآن يقرأ به في الصلاة، بخلاف الحديث القدسي.

٣- هذا الحديث تضمن ذكر أسباب المغفرة الثلاثة، وأولها: الدعاء مع الرجاء، فإن الدعاء مأمور به، وموعود عليه بالإجابة، كما قال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[غافر: ٦٠].

وقال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدعاء هو العبادة»[1].

ولكن الدعاء سبب مقتض للإجابة، مع استكمال شرائطه وانتفاء موانعه، وقد تقدم ذكر الأسباب والموانع في فوائد الحديث العاشر.

ومنها: حضور القلب، ورجاء الإجابة من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، لقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: «**إنك ما دعوتني ورجوتني**»؛ أي: رجوت مغفرتي ولم تيأس، ولهذا نهى النبي عن استعجال

(١) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير، وإسناده صحيح.

الإجابة، وأخبر أنها من الموانع، حتى لا يقطع العبد رجاءه من إجابة دعائه ولو طالت المدة، فإنه سبحانه يحب الملحين في الدعاء.

ثم إن العبد إذا دعا فإنه لا يخلو:

إما أن يؤتيه الله سؤله في الدنيا.

وإما أن يصرف عنه من السوء بقدر ما دعا.

وإما أن يدخر له دعوته في الآخرة.

وقد ورد فيه حديث رواه أحمد في «المسند»، عن أبي سعيد بسند لا بأس به[1].

٤- أنه ينبغي للعبد أن يحسن الظن بالله حال دعائه، لقوله: «إنك ما دعوتني ورجوتني»، وحينئذ فالله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عند حسن ظن عبده به.

٥- فضيلة الاستغفار وأنه سبب لمغفرة الذنوب والأوزار، وقد أمر به وحث عليه الملك الغفار، وأكثر منه وداوم عليه سيد الأبرار، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه البررة الأخيار، لقوله: «يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرت لك».

وهذا هو السبب الثاني من أسباب المغفرة: الاستغفار.

وفيه مباحث:

---

(١) «مسند أحمد» (١١١٣٣).

المبحث الأول: معنى الاستغفار

الاستغفار هو: طلب المغفرة، والمغفِرة هي ستر الذنب والتجاوز عنه، ستر الذنب حتى لا يطلع عليك العباد فتَفتضِح، ولهذا يوم القيامة يخلو الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بعبده المؤمن ويقرره ذنوبه ويقول: «قد سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم» متفق عليه.

وحينئذٍ فإن من أعظم المنكرات أن يخبر العبد بذنوبه الناس ويطلعهم عليها، وقد ثبت في «الصحيحين» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملًا، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه**»(١).

والتجاوز عنه: أي: لا يؤاخذك به.

المبحث الثاني: ملازمة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم له:

في «صحيح مسلم» عن الأغر المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**»(٢).

وفي البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة**»(٣).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إن كنا لنعد لرسول الله في المجلس الواحد مائة مرة: رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم». رواه أبو داود والترمذي وصححه(٤).

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٧٠٢).
(٣) «صحيح البخاري» (٦٣٠٧).
(٤) «سنن أبي داود» (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤) وإسناده حسن.

وقد أمره ربه تَبَارَكَ وَتَعَالَى بالاستغفار في أكثر من آية:

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾[النساء: ١٠٥، ١٠٦]، وقال: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[محمد: ١٩].

المبحث الثالث: أنواع الاستغفار:

اعلم أن الاستغفار على نوعين: مطلق ومقيد، فالمطلق يكون في كل وقت، وعلى كل حال، قال لقمان لابنه: «يا بني عوِّد لسانك: اللَّهُمَّ اغفر لي، فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلًا»(١).

وقال الحسن: «أكثروا من الاستغفار في بيوتكم، وعلى موائدكم، وفي طرقكم، وفي أسواقكم، وفي مجالسكم أينما كنتم، فإنكم لا تدرون متى تنزل المغفرة»(٢).

والمقيد يكون في مواضع كثيرة أذكر منها:

أ- أدبار الصلوات المكتوبة:

لما روى مسلم عن ثوبان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسول الله إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا»(٣).

ب- بعد الوقوع في الذنب:

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[آل عمران: ١٣٥].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

---

(١) «التيسير بشرح الجامع الصغير» (١/ ١٦٤).
(٢) «تطريز رياض الصالحين» ص(١٠٧٣).
(٣) «صحيح مسلم» (٥٩١).

وفي «السنن» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنت إذا حدثني أحد استحلفته، فإن حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما من مسلم يذنب ذنبًا، ثم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يصلي ركعتين، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له**»(١).

ج- عقب الخروج من الخلاء:

روى أبو داود والترمذي وغيرهما عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا خرج من الخلاء قال: «**غفرانك**»(٢).

د- بعد التشهد الأخير:

ففي «الصحيحين» وغيرهما، عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قل: اللَّهُمَّ إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم**»(٣).

ولمسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مطولًا وفيه: «**ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللَّهُمَّ اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت**»(٤).

هـ- في الركوع والسجود:

في «الصحيحين» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سبحانك اللَّهُمَّ ربنا وبحمدك اللَّهُمَّ اغفر لي**»(٥).

---

(١) تقدم تخريجه ص (١٢١).
(٢) «سنن أبي داود» (٣٠)، والترمذي (٧) وإسناده حسن.
(٣) «صحيح البخاري» (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).
(٤) «صحيح مسلم» (٧٧١).
(٥) «صحيح البخاري» (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

و- وفي الجلوس بين السجدتين:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول بين السجدتين: «**اللَّهُمَّ اغفر لي وارحمني، وعافني، واهدني، وارزقني**»(١).

ز- وعند ضيق الصدر وتعسر الأمر:

وقد تقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله...**».

وقد روي عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من لزم الاستغفار جعل الله له من كل همٍّ فرجًا ومن كل ضيق مخرجًا ورزقه من غير أن يحتسب**»، وإسناده ضعيف(٢).

جاء رجل إلى سعيد بن المسيب فقال له: أشكو إليك قسوة قلبي، فقال: «ألنه بذكر الله وكثرة الاستغفار».

ح- في أوقات الأسحار:

قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾[آل عمران: ١٧].

وقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾[الذاريات: ١٨].

وقد ثبت في «الصحيحين» أن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ينزل ثلث الآخر إلى سماء الدنيا ويقول تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «**هل من سائل فأعطيه، هل من داعٍ فأستجيب له، هل من مستغفر فأغفر له، حتى يطلع الفجر**»(٣).

---

(١) «سنن أبي داود» (٨٥٠) وفي إسناده ضعف.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩) وفي إسناده الحكم بن مصعب وهو مجهول. «التقريب» ص(٢٦٤).

(٣) «صحيح البخاري» (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨).

المبحث الرابع: ألفاظ الاستغفار:

منها: أستغفر الله وأتوب إليه.

ـ اللَّهُمَّ اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم.

ـ أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه.

ومنها: سيد الاستغفار وهو: «**اللَّهُمَّ أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**».

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قاله حين يصبح موقنًا به فمات من يومه قبل أن يمسي دخل الجنة، ومن قاله من الليل وهو موقن به فمات قبل أن يصبح دخل الجنة**». رواه البخاري[1].

المبحث الخامس: فوائد الاستغفار:

ذكرها الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في قوله: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا﴾[نوح: ١٠ ١٢].

فمن فوائده:

ـ مغفرة الذنوب والأوزار.

ـ وحصول الخيرات ونزول البركات.

ـ وتكثير الأموال والأولاد.

إلى غير ذلك من فوائده وفضائله.

---

(١) برقم (٦٣٠٦).

المبحث السادس:

استغفار اللسان مع إصرار القلب على الذنب، لا ينفع صاحبه، وإنما هو دعاء مجرد إن شاء الله أجابه، وإن شاء رده.

والاستغفار المثمر هو الذي يواطئ القلب فيه اللسان، ويحصل معه الندم على ما فات، والعزم على ألا يعود للمعاصي والآثام.

٦- فضيلة التوحيد:

وأنه سبب للفوز بدار القرار، والنجاة من عذاب النار، وهو من أعظم أسباب المغفرة.

قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء: ٤٨]، فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض وهو ملؤها أو ما يقارب ملأها لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه، أخرجت من كل ما سوى الله محبة وتعظيمًا وإجلالًا ومهابة، وخشية، ورجاءً، وتوكلًا، وحينئذ تحرق ذنوبه وخطاياه كلها ولو كانت مثل زبد البحر، وربما قلبتها حسنات...»[(١)].

وقد بوَّب الشيخ محمد بن عبد الوهاب على هذا الحديث في كتاب التوحيد بقوله: باب فضل التوحيد وما يكفِّر من الذنوب. ثم ذكر حديث عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق والنار حق: أدخله الله الجنة على ما كان من العمل**». متفق عليه.

ولهما عن عتبان بن مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن الله حرّم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»[(٢)].

تم الكتاب، مع الإضافات والزيادات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات صباح يوم الأحد: ١٧/ ١٠/ ١٤٣٦هـ.

(١) «جامع العلوم والحكم» (٢/ ٤١٧).
(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٥)، ومسلم (٢٦٣).

فهرس الفوائد

الفائدة	صفحة
طرق حديث «من حفظ على أمتي أربعين حديثًا»	١١
هل يعمل بالحديث الضعيف	١٧
أقسام النية	٢٢
أقسام الهجرة	٢٣
الجمع بين حديثي ابن مسعود وحذيفة بن أسيد	٣٧
حكم إسقاط الجنين	٣٨
تعريف البدع	٤٥
تقسيم البدع	٤٥ -٤٦
تعريف النصيحة ومنزلتها من الدين	٥١
أنواع السؤال المنهي عنه	٦١
أسباب إجابة الدعاء	٦٤
الفرق بين الزهد والورع	٧٠
درجات الكذب	٧١ -٧٢
إمساك الإمام أحمد عن الأنين في مرض موته، وسبب ذلك	٨٦
أقسام الجيران	٨٨
علاج الغضب	٨٩
أسباب الاستقامة	١١٥
أنواع الذكر المطلق والمقيد	١٢٣
درجات إنكار المنكر	١٧٧
مفاسد الحسد	١٧٩
الفرق بين القرآن والحديث القدسي	٢١٢
مباحث الاستغفار	٢١٤

فهرس المحتويات

مقدمة الطبعة الثانية ٥
مقدمة الطبعة الأولى ٧
مقدمة المؤلف ١١
الحديث الأول ١٩
الحديث الثاني ٢٥
الحديث الثالث ٣١
الحديث الرابع ٣٥
الحديث الخامس ٤٣
الحديث السادس ٤٧
الحديث السابع ٥١
الحديث الثامن ٥٧
الحديث التاسع ٥٩
الحديث العاشر ٦٣
الحديث الحادي عشر ٦٩
الحديث الثاني عشر ٧٣
الحديث الثالث عشر ٧٥
الحديث الرابع عشر ٧٩
الحديث الخامس عشر ٨٥
الحديث السادس عشر ٨٩
الحديث السابع عشر ٩٣
الحديث الثامن عشر ٩٧
الحديث التاسع عشر ١٠٣
الحديث العشرون ١١١

الحديث الحادي والعشرون ١١٢
الحديث الثاني والعشرون ١١٧
الحديث الثالث والعشرون ١٢١
الحديث الرابع والعشرون ١٢٩
الحديث الخامس والعشرون ١٣٥
الحديث السادس والعشرون ١٣٩
الحديث السابع والعشرون ١٤٣
الحديث الثامن والعشرون ١٤٧
الحديث التاسع والعشرون ١٥٣
الحديث الثلاثون ١٦١
الحديث الحادي والثلاثون ١٦٥
الحديث الثاني والثلاثون ١٦٩
الحديث الثالث والثلاثون ١٧٣
الحديث الرابع والثلاثون ١٧٥
الحديث الخامس والثلاثون ١٧٩
الحديث السادس والثلاثون ١٨٥
الحديث السابع والثلاثون ١٩١
الحديث الثامن والثلاثون ١٩٥
الحديث التاسع والثلاثون ١٩٩
الحديث الأربعون ٢٠٣
الحديث الحادي والأربعون ٢٠٧
الحديث الثاني والأربعون ٢١١
فهرس الفوائد ٢٢١
فهرس المحتويات ٢٢٢